جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الأنبار
كلية التربية للعلوم الإنسانية
قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية

اختلاف المفسرين في القرون الثلاثة الأولى في تفسير سورة التوبة- دراسة تطبيقية-

رسالة تقدم بها الطالب

منذر علي حسين عرب الفهداوي

إلى مجلس كلية التربية للعلوم الإنسانية في جامعة الأنبار،
وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في علوم القرآن والتربية الإسلامية

بإشراف

أ.م.د. ماجد حميد سويدان الشعيبي

١٤٤٢هـ ٢٠٢٠ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قَالَ تَعَالَىٰ:

﴿كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾.

سورة ص: الآية ٢٩.

إقرار المشرف

أشهد أن إعداد هذه الرسالة الموسومة بـ(اختلاف المفسرين في القرون الثلاثة الأولى في تفسير سورة التوبة – دراسة تطبيقية)، المقدمة من طالب الماجستير (منذر علي حسين عرب الفهداوي)، قد جرى بإشرافي في كلية التربية للعلوم الانسانية بجامعة الانبار، وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في (علوم القرآن والتربية الاسلامية).

توقيع المشرف

أ . م . د . ماجد حميد سويدان الشعيبي

جامعة الانبار / كلية التربية للعلوم الانسانية

التاريخ: ٢٧ / ٩ / ٢٠٢٠

توصية رئيس قسم علوم القرآن والتربية الاسلامية

بناءً على التوصيات المتوافرة أرشح هذه الرسالة للمناقشة.

توقيع رئيس القسم

أ . د . عبد القادر عبدالحميد عبداللطيف القيسي

رئيس قسم علوم القرآن والتربية الاسلامية

التاريخ : ٢٧ / ٩ / ٢٠٢٠

جامعة الانبار
كلية التربية للعلوم الانسانية
قسم علوم القرآن

إقرار المقوم اللغوي

أشهد أني قد قرأتُ هذه الرسالة الموسومة بـ(اختلاف المفسرين في القرون الثلاثة الأولى في تفسير سورة التوبة – دراسة تطبيقية)، المقدمة من طالب الماجستير(منذر علي حسين عرب الفهداوي) إلى مجلس كلية التربية للعلوم الانسانية بجامعة الانبار، وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في (علوم القران والتربية الاسلامية) ووجدتُها صالحة من الناحية اللغوية.

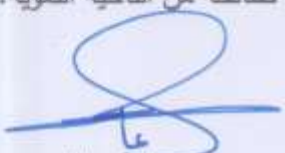

توقيع المقوم اللغوي

أ . د . علي مطر جرو

جامعة الانبار/ كلية التربية للعلوم الانسانية

التاريخ : ٢٧ / ٩ / ٢٠٢٠

إقرار المقوم العلمي

أشهد أني قد قرأتُ هذه الرسالة الموسومة بـ(اختلاف المفسرين في القرون الثلاثة الأولى في تفسير سورة التوبة – دراسة تطبيقية)، المقدمة من طالب الماجستير(منذر علي حسين عرب الفهداوي) إلى مجلس كلية التربية للعلوم الانسانية بجامعة الانبار، وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في (علوم القرآن والتربية الإسلامية) ووجدتُها صالحة من الناحية العلمية.

كما أتعهد بمراعاة الدقة في التقويم، وعدم الاكتفاء ببحث الإطار العام للرسالة ومنهج البحث العلمي والعمل على ضمان السلامة الفكرية، وعدم هدم النسيج الوطني واللحمة الوطنية، والطلب من مقدم الرسالة حذف الفقرات والعبارات المسيئة لها، وبخلاف ذلك أتحمل كافة التبعات القانونية كافة، ولأجله وقعت.

توقيع المقوم العلمي

أ . م . د . جنيد محمود جاسم

جامعة الفلوجة/ كلية العلوم الإسلامية

التاريخ :٨/ ٩ /٢٠٢٠

اقرار لجنة المناقشة

الإهداء

- إلى من هو بالمؤمنين رؤوف رحيم سيدنا الأعظم محمد بن عبد الله ﷺ الرحمة المهداة .

- وإلى المخلصين من أبناء هذه الأمة، الذين رضوا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبسيدنا محمد ﷺ نبياً ورسولا، المعتزين لأولئك الأوائل من سلف هذه الأمة الذين نشروا الحق والعدل والأمان، وحاربوا الزور والبهتان.... رحمهم الله تعالى.

- وإلى من أوصاني الله ببرهما والديّ الحنونين.... براً ووفاء.

- وإلى ورثة الأنبياء علماء هذه الأمة... مشاعل النور.

- وإلى الذين ليس لهم جزاء إلا الجنة الذين علموني وأحسنوا إلي وساعدوني.

- إلى زوجتي وأولادي .... حباً وحناناً.

- وإلى الأخلاء من الأخوة والأخوات والأصدقاء.. تقديراً ودعاءً.

الباحث

الشكر والعرفان

الحمد لله حمد الشاكرين...والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين.

أمّا بعد :

فأقف وقفة إجلال وإكبار ووفاء إلى من تشرفت في إشرافه على رسالتي المتواضعة **أ.م.د. ماجد حميد سويدان الشعيبي** –حفظه الله– الذي كان لإرشاداته وتوجيهاته أثر التمسته في دراستي، فجزاه الله عني خير الجزاء.

ولا تسعني الورقات القليلة والقلم النافد إلا أن أتقدم بالشكر والعرفان إلى جامعة الأنبار عموماً، وقسم علوم القرآن في كلية التربية للعلوم الإنسانية خصوصاً الذي تعلمت في رحابه على يد اساتذته الفضلاء، فلهم مني كل الشكر والتقدير.

وأتقدم بالشكر الجزيل سلفاً إلى أعضاء لجنة المناقشة لقبولهم قراءة هذه الرسالة، وتقويمها بما سيبدونه من ملاحظات قيمة لتظهر على ما هو أفضل، فجزاهم الله عني خير الجزاء.

والشكر موصول إلى النبلاء والأوفياء الذين وقفوا معي، وأخص بالشكر الأستاذ وسام سمير عبد الرزاق الذي أعانني على اختيار عنوان هذه الرسالة، فأدعو الله عزّ وجلّ أن يملأ قلبه وعقله نوراً ويجعله من السعداء في الدنيا والآخرة، وإلى مشايخي واخوتي وأصدقائي فلهم مني جزيل الشكر والتقدير.

البـــاحث

ملخص الرسالة

إن المحور الرئيسِ الذي تضمنته الرسالة هو الاختلاف بين المفسرين في القرون الثلاثة الأولى، وتعد هذه الفترة الاهم في التفسير وهي الفترة الممتدة من زمن الصحابة والتابعين وتابع التابعين، لان هذه الفترة الزمنية هي الأصل في تفسير القرآن الكريم، لأنها اتصفت بقلة الاخطاء والاوهام والانحرافات مقارنة بالعصور اللاحقة، لأنه كلما كانت الفترة أقرب الى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم قلت الأخطاء والانحرافات، وكلما بعدت زادت.

والاختلافات بين المفسرين قسمت الى قسمين: الاختلاف المحمود أو اختلاف التنوع، وهو الأكثر في تفسير السلف الصالح. والاختلاف المذموم أو اختلاف التضاد، فوجد قليلاً في تفاسيرهم مقارنة باختلاف التنوع.

وإن لسورة التوبة أهميتها الخاصة، فهي آخر السورة نزولاً على القول الراجح، وهي التي نزعت الشرك من أرض العرب، واختلف المفسرون في تفسير بعض آيات سورة التوبة، مثل الاختلاف في اسباب نزولها، أو في معانيها.

وقد ركزت في رسالتي على الخلافات التطبيقية في السورة، التي جرى تقسيمها بحسب موضوعاتها، التي اشتملت عليه خطة الرسالة والتي تضمنت فصل تمهيدي في مفهوم اختلاف المفسرين وخصائصه، ثم : الفصل الأول: الاختلافات في المسائل الفقهية: الزكاة، الفصل الثاني: اختلاف المفسرين في علوم القرآن، الفصل الثالث: القراءات العشر في السورة واختلاف المفسرين في اللغة، ثم الفصل الرابع: اختلاف المفسرين في تفسير الآيات، ثم الخاتمة، ومن النتائج التي توصلت إليها: إن كثيراً من الاختلافات سببها ضعف الأحاديث أو الروايات التي رواها بعض المتهمين بالكذب أو الموصوفين به، وإن بعض المفسرين كانوا يتناقلون هذه الروايات من غير تمحيص أو تدقيق.

فهرس المحتويات

ت	الموضوع	الصحيفة
١.	الآية	ب
٢.	إقرار المشرف وتوصية رئيس القسم	ت
٣.	إقرار المقوّم اللغوي	ث
٤.	إقرار المقوّم العلمي	ج
٥.	إقرار لجنة المناقشة	ح
٦.	الإهداء	خ
٧.	الشكر والعرفان	د
٨.	ملخص الرسالة	ذ–س
٩.	فهرس المحتويات	ر
١٠.	المقدمة	١–٦
١١.	**الفصل التمهيدي: مفهوم اختلاف المفسرين وخصائصه**	٧ – ٣١
١٢.	المبحث الأول: تعريف الاختلاف والتفسير	٧ – ١٥
١٣.	المطلب الأول: تعريف الاختلاف	٧–١٣
١٤.	المطلب الثاني: تعريف التفسير	١٣ – ١٥
١٥.	المبحث الثاني: أنواع الاختلاف بين المفسرين	١٦–٢١
١٦.	المطلب الأول: اختلاف في طبيعة المسائل	١٦–١٩
١٧.	المطلب الثاني: اختلاف في الآثار الشرعية	٢٠–٢١
١٨.	المبحث الثالث: أسباب اختلاف المفسرين.	٢٢–٢٣
١٩.	المبحث الرابع: خصائص التفسير في القرون الثلاثة الأولى	٢٤–٣١
٢٠.	المطلب الأول: خصائص التفسير في عصر النبي ﷺ	٢٤–٢٥
٢١.	المطلب الثاني: خصائص التفسير في عصر الصحابة رضي الله عنهم	٢٦–٢٧
٢٢.	المطلب الثالث: خصائص التفسير في عصر التابعين (رحمهم الله)	٢٨–٢٩
٢٣.	المطلب الرابع: خصائص التفسير في تابع التابعين	٣٠–٣١
٢٤.	**الفصل الأول: اختلاف المفسرين في علوم القرآن**	٣٢–٩٦

٢٥.	المبحث الأول: اختلاف المفسرين في التعريف بالسورة	٣٢-٤٥
٢٦.	المطلب الأول: أول ما نزل من السورة.	٣٢-٣٣
٢٧.	المطلب الثاني: اسم السورة.	٣٤-٣٦
٢٨.	المطلب الثالث: سبب عدم ذكر البسملة في أول السورة.	٣٧-٤١
٢٩.	المطلب الرابع: عدد الآيات التي بعثها رسول الله ﷺ من أول براءة.	٤٢-٤٣
٣٠.	المطلب الخامس: آخر آية أُنزلت.	٤٤-٤٥
٣١.	المبحث الثاني: اختلاف المفسرين في الناسخ والمنسوخ	٤٦-٥٧
٣٢.	المطلب الأول: حكم الأسارى.	٤٦-٤٨
٣٣.	المطلب الثاني: خروج الكافة للجهاد.	٤٩
٣٤.	المطلب الثالث: استثناء الضعفاء من الجهاد.	٥٠
٣٥.	المطلب الرابع: الاستئذان في الجهاد.	٥١-٥٢
٣٦.	المطلب الخامس: الاستغفار للمنافقين.	٥٣-٥٥
٣٧.	المطلب السادس: التخلف عن الجهاد.	٥٦-٥٧
٣٨.	المبحث الثالث: الاختلاف في أسباب النزول	٥٨-٩٦
٣٩.	المطلب الأول: عمارة المسجد الحرام.	٥٨-٦٠
٤٠.	المطلب الثاني: محبة الله ورسوله ﷻ ، بغض موالاة الكافرين ، إيذاء النبي ﷺ.	٦١-٦٦
٤١.	المطلب الثالث: الإعجاب بالكثرة.	٦٧-٦٨
٤٢.	المطلب الرابع: مجادلة اليهود.	٦٩-٧٠
٤٣.	المطلب الخامس: منع الزكاة، الطعن في الصدقات	٧١-٧٣
٤٤.	المطلب السادس: حذر المنافقين، مزاعم المنافقين، حلف المنافقين، فشل المنافقين في مسعاهم، عهد المنافقين .	٧٥-٨٥
٤٥.	المطلب السابع: الانتقاص من الصدقات.	٨٦
٤٦.	المطلب الثامن: البكاؤن.	٨٧-٩٠
٤٧.	المطلب التاسع: الاستغفار للمشركين.	٩١-٩٤
٤٨.	المطلب العاشر: الأمر بالنفور.	٩٥-٩٦
٤٩.	**الفصل الثاني: اختلافهم في القراءات العشر في السورة، واختلاف المفسرين في اللغة**	٩٨-١٣٢

٥٠.	المبحث الأول: القراءات العشر في السورة	٩٨-١٢٧
٥١.	المطلب الاول: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ ... الآية ١٢.	٩٨-٩٩
٥٢.	المطلب الثاني: قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا... الآية١٧- ١٨.	١٠٠-١٠١
٥٣.	المطلب الثالث: قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ... الآية ٢٤.	١٠٢
٥٤.	المطلب الرابع: قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ ..... الآية ٣٠.	١٠٣
٥٥.	المطلب الخامس: قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ .... الآية ٣٧.	١٠٤-١٠٥
٥٦.	المطلب السادس قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ ..... الآية ٤٠.	١٠٦-١٠٧
٥٧.	المطلب السابع: قوله تعالى ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ ... الآية : ٥٤ .	١٠٨-١٠٩
٥٨.	المطلب الثامن: قوله تعالى :﴿ وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ..... الآية ٦١.	١١٠
٥٩.	المطلب التاسع: قوله تعالى: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ ..... الآية ٦٦.	١١١
٦٠.	المطلب العاشر: قوله تعالى: ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ ..... الآية ٩٨.	١١٢-١١٣
٦١.	المطلب الحادي عشر: قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ... الآية ١٠٠.	١١٤-١١٥
٦٢.	المطلب الثاني عشر: قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً ..... الآية ١٠٣.	١١٦-١١٧
٦٣.	المطلب الثالث عشر: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا ... الآية ١٠٧.	١١٨-١١٩
٦٤.	المطلب الرابع عشر: قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى... الآية ١٠٩.	١٢٠-١٢١
٦٥.	المطلب الخامس عشر: قوله تعالى : ﴿لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا.... الآية ١١٠.	١٢٢
٦٦.	المطلب السادس عشر: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ... الآية ١١	١٢٣-١٢٤
٦٧.	المطلب السابع عشر: قوله تعالى :﴿ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ ..... الآية ١١٧.	١٢٥
٦٨.	المطلب الثامن عشر: قوله تعالى :﴿ أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ ..... الآية ١٢٦ .	١٢٦-١٢٧
٦٩.	المبحث الثاني: اختلاف المفسرين في الضمير العائد	١٢٨-١٣٠
٧٠.	المبحث الثالث: اختلاف المفسرين في المسائل اللغوية.	١٣١-١٣٢
٧١.	**الفصل الثالث: اختلاف المفسرين في تفسير الآيات**	١٣٣-١٥١
٧٢.	المبحث الأول: الاختلاف لأسباب تاريخية	١٣٣-١٤٠
٧٣.	المطلب الأول: الحج الأكبر.	١٣٣-١٣٥
٧٤.	المطلب الثاني: الشراء بآيات الله.	١٣٦-١٣٧
٧٥.	المطلب الثالث: عدد المسلمين يوم حنين.	١٣٨
٧٦.	المطلب الرابع: إظهار النسيء.	١٣٩-١٤٠

٧٧.	المبحث الثاني: الاختلاف لأسباب لغوية	١٤١-١٤٥
٧٨.	المطلب الأول: السياحة في الأرض.	١٤١
٧٩.	المطلب الثاني: معنى المحادة.	١٤٢
٨٠.	المطلب الثالث: معنى الصلوات.	١٤٣-١٤٤
٨١.	المطلب الرابع: نجاسة المشركين.	١٤٥
٨٢.	المبحث الثالث: الاختلاف بسبب الآثار المترتبة على نزول الآيات	١٤٦-١٥١
٨٣.	المطلب الأول: استثناء المشركين.	١٤٦-١٤٧
٨٤.	المطلب الثاني: إعطاء الذمي للجزية.	١٤٨-١٤٩
٨٥.	المطلب الثالث: قتال الله تعالى لليهود.	١٥٠
٨٦.	المطلب الرابع: إغناء الله تَعَالَى للمسلمين.	١٥١
٨٧.	**الفصل الرابع: اختلاف المفسرين في المسائل الفقهية: الزكاة**	١٥٢-١٦٨
٨٨.	المبحث الأول: الفرق بين الفقير والمسكين.	١٥٢-١٥٨
٨٩.	المبحث الثاني: سهم المؤلفة قلوبهم.	١٥٩-١٦٨
٩٠.	**الخاتمة**	١٧٧-١٧٨
٩١.	**فهرس المصادر والمراجع**	١٧٩-٢١٣
٩٢.	**الملخص باللغة الإنكليزية**	a

المقدمة:

الحمد لله الذي منّ على المسلمين بإنزال القرآن الكريم ليخرجهم من الظلمات إلى النور، ليكون دليلاً بيناً واضحاً على معرفته إلى يوم البعث والنشور، وتكفل بحفظه إلى يوم الدين في الصدور والسطور، وأنعم علينا بنبي علمنا الكتاب والحكمة ويشفع لنا في يوم الويل والثبور، فالصلاة والسلام عليه مدى تعاقب الأيام والدهور، وعلى آله وصحبه في الإبكار والسحور.

أما بعد:

فإن القرآن الكريم حجة الله تعالى على الناس جميعاً، ختم الله به كتبه السماوية، وأنزله هداية ورحمة للعالمين، وهو معجزة خالدة ما دامت السموات والأرض، باقية ببقاء الأرض ومن عليها، وهو منهج كامل متكامل، وشريعة تامة نافعة للمسلمين، أنزله الله تَعَالَى حجة على خلقه من العالمين، وعجز الجن والإنس على أن يأتوا بسورة من مثله.

وعلم القاصي والداني من المسلمين أهميته، فأفرغوا جهدهم لخدمته، وسفحوا سنين أعمارهم على شواطئه، فما بلغوا قطرة من فضله، ولا عرفوا كنهه ولا سره إلا بما فتح الله تَعَالَى عليهم به، بمعرفة تفسيره وبيان معانيه، وتصدى ثلة من العلماء لهذه المهمة النبيلة، ولما كانت قدرات الناس متفاوتة، وفهومهم متباينة، ونقولاتهم مختلفة، وأغراضهم متعددة، فمن الطبيعي أن ينشأ خلاف في فهم بعض الآيات أو تفسيرها.

وبعض الخلافات أضفت على القرآن الكريم رونقاً، وعلى معرفته تنوعاً، وزادت فهمه توسعاً، فوسع للشريعة مواردها، وللحقيقة وجوهها.

أولاً: أهمية الموضوع:

من الطبيعي أن يختلف المفسرون فيما بينهم كل على حسب فهمه وطريقته، في تفسير كتاب الله عز وجل، وقد ظهر هذه الاختلاف بسبب تباين أحوال الرجال وفهمهم في عهد الصحابة ﷺ والتابعين لهم بإحسان (رحمهم الله)، فالصحابة ﷺ فهموا القرآن الكريم فهما نقياً، لم تتداخل فيه الأهواء، إلا أن هذا لم يمنع من تفاوت الآراء في بعض المسائل.

ولما انتشر الإسلام، ودخل الناس في دين الله أفواجاً، ظهرت الحاجة إلى تأويل بعض الآيات التي لم يفسرها الرسول ﷺ، ولا كبار الصحابة ﷺ، فكانت الحاجة إلى معرفة تفسيرها لفهم مضامينها، والحكمة منها، سواء من أجل استيعاب تفسير جميع الآيات، أو للحاجة إلى الرد على خصوم الدين.

وكان من أبرز المصادر التي اعتمدها المفسرون لهذه الغاية الرجوع إلى القرآن، والسنة، واقوال الصحابة، واقوال التابعين،ثم اللغةوالراي والاجتهاد، وغير ذلك من وسائل الفهم والاستنباط.

إلا أن هذا الجهد جوبه بعدة ممارسات حرفته عن مساره الأصيل، وعن نقائه، وأبرز هذه التداخلات كانت من بعض الفرق المنحرفة التي حاولت تأويل القرآن الكريم لمصالحها، وصار أصحاب البدع يفسرون القرآن على ما يوافق هواهم، ويفسره أصحاب المذاهب الزائفة بما يوافق رغباتهم.

لذا ليس من الطبيعي أن نقف لصحابيٍّ واحدٍ مثلاً على أكثر من قول في تفسير آية أو كلمة واحدة، قد تصل في بعض الأحيان إلى أكثر من خمسة أقوال متعارضة أو متباينة.

ولما كان عامة الناس وبعض طلبة العلم يظن أن ما بين دفتي كتب التفسير، هو من القرآن الكريم لعلمنا خطورة هذه الآراء المبثوثة، لذلك فإن الحديث عن اختلاف المفسرين لا يعني أن جميع الآراء الواردة في كتب التفسير هي آراء صحيحة، وعلى وجه الخصوص تلك التي تتعلق بوقائع لا تقبل النقاش، ولا تحتمل أكثر من رأي، فكان ضرورياً التفريق بين الغث والسمين، ولا يمكن كشف هذا إلا بدراسة اختلاف المفسرين، وفي مقدمة هذا التفريق بين الروايات الصحيحة وغيرها، ولاسيما أن عدداً من المفسرين الذين تتناقل كتب التفسير أقوالهم أو روايتهم هم من المتهمين بالكذب.

ثانيًا: أسباب اختيار الموضوع:

إن ما تقدم يسلط الضوء على بعض الدوافع القائمة وراء اختيار هذا الموضوع الموسوم **(اختلاف المفسرين في القرون الثلاثة الأولى في تفسير سورة التوبة- دراسة تطبيقية).**

هنـاك أسـباب عامـة تقـدمت الإشـارة إلـى بعضـها، وأهمهـا الوقـوف علـى أسـباب اختلاف المفسرين، ودوافعه، وأغراضه، وأسبابه.

أمـا الأسـباب الخاصـة بهـذه السـورة، فهـي كثـرة الخلافـات الـواردة فيهـا قياسـاً علـى نظائرهـا مـن السـور، وكثـرة الخلافـات فـي أسـباب نزولهـا، أو فـي معانيهـا، ولأهميـة هـذه السـورة التـي كانـت مـن آخـر السـور نـزولاً علـى القـول الـراجح، والتـي نزعـت الشـرك مـن أرض العرب.

فضـلاً عـن الأسـباب الأخـرى المتحققـة مـن كتابـة الرسـائل الجامعيـة فـي مثـل هـذه الموضوعات، مثل إبراز الفوائد المتحققة من الدراسة.

ثالثًا: الدراسات السابقة:

هناك عدد من الدراسات التي تناولت اختلاف المفسرين بشكل عام، من أهمها:

١ – اختلاف المفسرين أسبابه وآثاره:

أطروحـة دكتـوراه مقدمـة مـن سـعود عبـد الله الفُنَيْسـان، قسـم القـرآن الكـريم وعلومـه، كلية أصول الدين بالرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، لعام ١٤٠٢هـ.

وتناولـت هـذه الأطروحـة الأسـباب العامـة لاخـتلاف المفسـرين مـع التركيـز علـى الخلافات الفقهية.

٢ – اختلاف السلف في التفسير بين التنظير والتطبيق:

رسـالة ماجسـتير مقدمـة مـن محمد صـالح سـليمان، كليـة أصـول الـدين، جامعـة الأزهر، لعام ١٤٢٨هـ– ٢٠٠٧م.

وتناولـت هـذه الرسـالة أيضًـا الأسـباب العامـة لاخـتلاف المفسـرين مـع نمـاذج تطبيقيـة على بعض الآيات القرآنية.

٣ – اختلاف المفسرين أسبابه وضوابطه:

بحـث مقـدم مـن أحمـد محمد الشـرقاوي، أسـتاذ التفسـير وعلـوم القـرآن المسـاعد بكليـة أصـول الـدين والـدعوة جامعـة الأزهـر، بحـث محكـم وصـالح للنشـر بالحوليـة العـدد السـابع عشر لسنة ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤ م.

٤ – اختلاف المفسرين في القرون الثلاثة في تفسير سورة يوسف:

رسالة ماجستير مقدمة من فراس سليم ياسين الحسيني الهيتي إلى مجلس كلية الإمام الأعظم للعام ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م.

وقد ركزت هذه الرسالة على الأسباب العامة للخلاف وتاريخه في فصلين، وخصص الفصل الثالث للخلافات في السورة فدرس الخلاف في (٢٧) آية.

أما هذه الرسالة (اختلاف المفسرين في القرون الثلاثة الأولى في تفسير سورة التوبة) فقد ركزت على الخلافات التطبيقية في السورة، التي جرى تقسيمها بحسب موضوعاتها.

رابعًا: منهجي في هذا البحث:

١. حددت زمن الدراسة بالقرون الثلاثة الاولى، التي تشمل طبقة الصحابة رضي الله عنهم، والتابعين وتابع التابعين رحمهم الله تعالى.
٢. عنيت بجرد جميع المسائل المختلف فيها بين المفسرين في السورة، وقسمتها بحسب موضوعاتها، وركزت في جرد المسائل على الكتب التي تعنى بذكر أقوال المفسرين، وعلى وجه الخصوص جامع البيان للطبري، وتفسير ابن أبي حاتم، والنكت والعيون للماوردي، وزاد المسير لابن الجوزي، وقد قابلت بين الأقوال الواردة في هذه المصادر وبين المصادر الأخرى، واستدركت ما لم يذكر في هذه الكتب.
٣. في كل مسألة اذكر الآية أو أكثر أو مقطع من الآية الوارد فيها الاختلاف، وقبلها أضع لها عنواناً، وبعد الآية اذكر اقوال المفسرين فيها ثم القول المختار الا في المسائل الفقهية فقد زدت عليها ذكر اقوال الفقهاء فيها.
٤. لم اقتصر على كتب التفسير في التوثيق بل رجعت إلى كتب الحديث والأثر إن وجدت، كما رجعت إلى الخلافات اللغوية إلى كتب اللغة، والى الخلاف بين القراء إلى كتب القراءات، والى الخلاف في أسباب النزول إلى كتب اسباب النزول والحديث وكتب السيرة والتاريخ والتراجم.
٥. اعتمدت المنهج التاريخي للحصول على أصول الروايات، ومعرفة من ذكرها من المفسرين، والمؤرخين القدامى ،والمراجع، والكتب التي ذكرت هذه الروايات والتحقق من النقل التاريخي وإثباته من مصادره وتسجيله بحسب المنهج العلمي.

٦. اعتمدت المنهج المقارن في المقابلة بين النصوص للوصول إلى الرواية الصحيحة.

٧. اعتمدت المنهج النقدي في الحكم على الرواية وبيان وجه العلة فيها وأسباب ضعفها أو ردها ووجه الدخيل فيها.

٨. ترجمت للأعلام عند ذكرها لأول مرة بحسب ما هو معمول به في الرسائل والأطاريح الجامعية، وترجمت ما دون الخلفاء الأربعة ﷺ، وإذا اعترضتْ لي ترجمة لم أجدها في المصادر القديمة، اضْطرّ إلى الرجوع إلى كتب المتأخرين كـ(الأعلام للزركلي).

٩. خرجت الأحاديث النبوية من مصادرها الأصلية، فما كان منها في الصحيحين او احدهما اكتفيت به ولا اعزوه لغيره الا لحاجة، وان لم يكن فيهما فاني اخرجه من مصادره الاخرى واذكر الحكم عليه وعلى اقوال المفسرين من حيث صحة الاسناد.

١٠. اكتفيت بذكر المؤلَّف والمؤلِّف مع الجزء والصفحة، ولم اذكر بيانات الكتب وتفاصيل طباعتها تفاديا من اثقال الهوامش، وذكرتها مفصلة في المصادر والمراجع.

١١. اكتفيت بدراسة القراءات القرآنية العشر الواردة في سورة التوبة، ولكثرة القراءات فيها اقتصرت على ما كان له علاقة بالتفسير، ولم أذكر القراءات الشاذة فيها، فإذا عرضت لي قراءة عشرية فإني اعزوها إلى أصحابها، وأوثقها من كتب القراءات، ثم أذكر توجيه العلماء لكل قراءة من القراءات الواردة، وأوثقها من كتب القراءات والتفسير، ثم أجمع بين القراءات.

خامسًا: خطة البحث:

اشتمل هذا البحث بعد هذه المقدمة على ما يأتي:

الفصل التمهيدي: مفهوم اختلاف المفسرين وخصائصه: وفيه:

المبحث الأول: تعريف الاختلاف والتفسير

المبحث الثاني: أنواع الاختلاف بين المفسرين

المبحث الثالث: أسباب اختلاف المفسرين

المبحث الرابع: خصائص التفسير في القرون الثلاثة الأولى

الفصل الأول: اختلاف المفسرين في علوم القرآن.

المبحث الأول: اختلاف المفسرين في التعريف بالسورة.

المبحث الثاني: اختلاف المفسرين في الناسخ والمنسوخ.

المبحث الثالث: الاختلاف في أسباب النزول.

الفصل الثاني: اختلافهم في القراءات العشر في السورة، واختلاف المفسرين في اللغة

المبحث الأول: القراءات العشر في السورة

المبحث الثاني: اختلاف المفسرين في الضمير العائد

المبحث الثالث: اختلاف المفسرين في المسائل اللغوية

الفصل الثالث: اختلاف المفسرين في تفسير الآيات

المبحث الأول: الاختلاف لأسباب تاريخية

المبحث الثاني: الاختلاف لأسباب لغوية

المبحث الثالث: الاختلاف بسبب الآثار المترتبة على نزول الآيات

الفصل الرابع: اختلاف المفسرين في المسائل الفقهية: الزكاة

المبحث الأول: الفرق بين الفقير والمسكين

المبحث الثاني: سهم المؤلفة قلوبهم

الخاتمة

المصادر والمراجع

وفي الختام أسأل الله تبارك وتعالى أن يرزقنا الإخلاص في القول ، والعمل واتباع كتابه وسنة نبيه ﷺ اتباعاً نقياً خالياً من البدع والأهواء، كما كان عليه سلف هذه الأمة، وأن يجنبنا الزلل ومزالق الأهواء، وأن يأخذ بنواصينا لما فيه رضاه وسعادتنا في الدارين، وأن يثبتنا على الحق حتى نلقاه به، وأن يغفر لي ولوالدي ولجميع المسلمين إنه سميع مجيب.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الفصل التمهيدي

مفهوم اختلاف المفسرين وخصائصه

المبحث الأول: تعريف الاختلاف والتفسير

المطلب الأول: تعريف الاختلاف

المطلب الثاني: تعريف التفسير

المبحث الثاني: أنواع الاختلاف بين المفسرين

المطلب الأول: اختلاف في طبيعة المسائل

المطلب الثاني: اختلاف في الآثار الشرعية

المبحث الثالث: أسباب اختلاف المفسرين.

المبحث الرابع: خصائص التفسير في القرون الثلاثة الأولى

المطلب الأول: خصائص التفسير في عصر النبي ﷺ

المطلب الثاني: خصائص التفسير في عصر الصحابة رضي الله عنهم

المطلب الثالث: خصائص التفسير في عصر التابعين (رحمهم الله)

المطلب الرابع: خصائص التفسير في عصر تابع التابعين.

المبحث الأول

تعريف الاختلاف والتفسير

المطلب الأول

تعريف الاختلاف

أولاً: الاختلاف لغة:

الاختلاف: افتعال مصدر اختلف، واختلف ضد اتفق، ويقال: " وَتَخَالَفَ الْقَوْمُ وَاخْتَلَفُوا إِذَا ذَهَبَ كُلُّ وَاحِدٍ إِلَى خِلَافِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْآخَرُ وَهُوَ ضِدُّ الِاتِّفَاقِ وَالِاسْمُ الْخُلْفُ بِضَمِّ الْخَاءِ"(١).

والخِلْفَةُ، "بالكسرِ: الاسمُ من الاخْتِلافِ، أو مصدر الاخْتِلافِ، أي: التردد"(٢).

و" تخَالف الأمْران وَاخْتلفَا وكلّ مَا لم يتساوَ فقد اخْتلف وتخالف وهما خِلْفان، أَي: مُخْتَلِفَانِ"(٣).

و"القوم خِلْفَةٌ: أَيْ مُخْتَلِفُونَ"(٤).

"والخلاف ضد الاتفاق"(٥).

من هذا يتبين أن الاختلاف نقيض الاتفاق، واختلف الأمران لم يتفقا، وكل ما لم يتساو فقد اختلف(٦).

ثانيًا: الاختلاف اصطلاحًا:

عرف الاختلاف بتعريفات عدة، منها:

الِاخْتِلَاف: "هُوَ لفظ مُشْتَرك بَين معَان، يُقَال: هَذَا الْكَلَام مُخْتَلف، إِذا لم يشبه أَوله آخِره فِي الفصاحة، أَو بعضه على أسلوب مَخْصُوص فِي الجزالة، وَبَعضه على

---

(١) المصباح المنير، للفيومي: ١٧٨/١.

(٢) القاموس المحيط، للفيروزآبادي: مادة (خلف) ٨٠٧.

(٣) المخصص، لابن سيده: ٣٧١/٣؛ ولسان العرب، لابن منظور: مادة (خلف) ٩١/٩.

(٤) الصحاح، للجوهري: مادة (خلف) ١٣٥٥/٤.

(٥) كشاف اصطلاحات الفنون، للتَّهَانَوي: ١١٦/١؛ ومعجم لغة الفقهاء، للقلعجي، وللقنيبي: ٥٠.

(٦) ينظر: تاج العروس، للزبيدي: مادة (خلف) ٢٧٨/٢٣.

أسلوب يُخَالِفهُ وَالنّظم الْمُبين على منهاج وَاحِد فِي النّظم مُنَاسِب أَولـه آخِره وعَلى دَرَجَة وَاحِدَة فِي غَايَة الفصاحة... وَمَا جَازَ من الِاخْتِلَاف فِي الْقُرْآن هُوَ اخْتِلَاف تلاؤم وَهُوَ مَا يُوَافق الْجَانِبَيْنِ، كاختلاف وُجُوه الْقُرْآن ومقادير السُّور والآيات، وَالْأَحْكَام"(١).

والاختلاف بأن يأخذ كل واحد طريقاً غير طريق الآخر في حاله أو فعله(٢).

ثالثًا: الفرق بين الخلاف والاختلاف:

للعلماء طريقتان في استعمال هذين الاصطلاحين:

منهم من يرى أنهما لفظان مترادفان يستعمل كل واحد منهما في الدلالة على نقيض الاتفاق سواء أنشأ ذلك عن دليل أم نشأ عن غير دليل، وهو ما نلمسه عند أغلب العلماء، إذ لا يفرقون بين اللفظين، فيوردون أحدهما مقابل الآخر، منهم الإمام الشافعي (رحمه الله تعالى) كما في قوله: " فإن قيل: ذم الله على الاختلاف، قيل: الاختلاف وجهان، فما أقام الله تعالى به الحجة على خلقه حتى يكونوا على بينة منه، ليس عليهم إلا اتباعه، ولا لهم مفارقته، فإن اختلفوا فيه، فذلك الذي ذم الله عليه والذي لا يحل الاختلاف فيه، فإن قال فأين ذلك؟

قيل: قال الله تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَةُ﴾(٣)، فمن خالف نص كتاب لا يحتمل التأويل أو سنة قائمة فلا يحل له الخلاف"(٤).

ومنهم القاضي عياض(رحمه الله)(٥) ، إذ قال: " فصل الاختلاف والوهم "، ثم قال: " وقول البخاري يدل على الخلاف "(٦).

---

(١) الكليات، للكفوي: ٦٠.

(٢) ينظر: بصائر ذوي التمييز، للفِيرُوزَابادي: ٥٦٢/٢.

(٣) سورة البينة: الآية ٤.

(٤) الأم، للشافعي: ٣١٨/٧.

(٥) هو: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل: عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته. كان من أعلم الناس بكلام العرب وأنسابهم وأيامهم، من كتبه (الشفا بتعريف حقوق المصطفى)، توفي سنة (٥٤٤). ينظر: وفيات الأعيان، لأبن خلكان: ٣/ ٤٨٣؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي: ٢٠ / ٢١٢.

(٦) مشارق الأنوار، للقاضي عياض: ٢٣٦/٢.

وقال المناوي(رحمه الله)[١] : " الاختلاف: افتعال من الخلاف، وهو تقابل بين رأيين فيما ينبغي انفراد الرأي فيه "[٢].

وفي القرآن الكريم لم يرد لفظ الخلاف بل ورد لفظ الاختلاف، وقد ورد لمعنيين اثنين، أحدهما التنوع، والآخر الاضطراب، فمن باب التنوع قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ﴾[٣] وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْجِبَالِ جُدَدٌۢ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ ﴾[٤]، فالمعنى هنا ظاهر في التباين من دون التعارض، فهو في الناس والأرض، أما دلالة الاختلاف على الاضطراب فيبينه قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ﴾[٥].

ومنهم من خصَّ لفظ الاختلاف بما كان ناشئاً عن دليل، ولفظ الخلاف بما كان ناشئاً عن غير دليل.

قال الجصاص(رحمه الله)[٦] : " الاختلاف الذي يسوغ لكل واحد القول فيه من جهة الرأي والاجتهاد، ولولا أن ذلك كذلك، لكان من اقتدى بواحد من الصحابة ﷺ مصيباً باقتدائه في كل حال، وقد علمنا أن الصحابة ﷺ قد اختلفت في أمور، تحزبوا

---

(١) هو محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، زين الدين: من كبار العلماء بالدين والفنون، انزوى للبحث والتصنيف، له نحو ثمانين مصنفا، من كتبه (كنوز الحقائق)، عاش في القاهرة، وتوفي بها، (ت: ١٠٣١هـ). ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي الحموي: ٢/ ٤١٢؛ والأعلام، للزركلي: ٦/ ٢٠٤.

(٢) التوقيف: ٤١.

(٣) سورة الروم: من الآية ٢٢.

(٤) سورة فاطر: من الآية ٢٧.

(٥) سورة البقرة: من الآية ١٧٦.

(٦) هو أحمد بن علي الرَّازي، أبو بكر الجصاص: فاضل من أهل الري، سكن بغداد ومات فيها، انتهت إليه رئاسة الحنفية، من كتبه (أحكام القرآن) و(أصول الفقه). (ت: ٣٧٠ هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: ١٦/ ٣٤٠؛ وتاج التراجم، قُطلُوبغا : ٩٦.

فيها، وتبرأ بعضهم من بعض، وخرجوا إلى القتال وسفك الدماء، ولم يسوغوا الخلاف فيه "[١].

قال العيني(رحمه الله)[٢] : " والفرق بين الخلاف والاختلاف، أن الاختلاف مستعمل في قول بني على دليل، والخلاف فيما لا دليل عليه "[٣].

وفي موضعٍ آخر قال: " الفرق بين الخلاف والاختلاف، أن الاختلاف أن يكون الطريق مختلفاً، والمقصود واحد. والخلاف أن يكون كلامهما مختلفاً " [٤].

أي إن الاختلاف ما كان في الوسائل مع الاتحاد بين المختلفين في الغاية، والخلاف هو ما يحمل في مضمونه النزاع والشقاق والتباين الحقيقي، فهو خلاف في الوسائل والغايات.

والى هذا ذهب التهانوي(رحمه الله)[٥] بقوله:" إنّ الاختلاف يستعمل في قول بني على دليل، والخلاف فيما لا دليل عليه " ثم قال: " إنّ القول المرجوح في مقابلة الراجح يقال له خلاف لا اختلاف ". وقال: " المراد بالخلاف عدم اجتماع المخالفين وتأخّر المخالف، والمراد بالاختلاف كون المخالفين معاصرين منازعين. والحاصل منه ثبوت الضعف في جانب المخالف في الخلاف، فإنه كمخالفة الإجماع، وعدم ضعف جانب في الاختلاف؛ لأنه ليس فيه خلاف ما تقرر "[٦].

---

(١) الفصول في الأصول، للجصاص : ٣/٣٠٠.

(٢) هو محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد، أبو محمد، بدر الدين العيني الحنفي: مؤرخ، علامة، من كبار المحدثين. أصله من حلب ومولده في عينتاب (وإليها نسبته) أقام مدة في حلب ومصر ودمشق والقدس، من كتبه (عمدة القاري في شرح البخاري)، (ت: ٨٥٥هـ). ينظر: الضوء اللامع، للسخاوي: ١١/ ٢١٦؛ وشذرات الذهب، لابن العماد: ٩/ ٤١٨.

(٣) البناية شرح الهداية، للعيني: ٦/٢٩٧.

(٤) المصدر نفسه: ٦/٢٩٩. وينظر: لسان الحكام، لابن الشِّحْنَة : ٢٢١.

(٥) هو محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي: باحث هندي. له (كشاف اصطلاحات الفنون) و(سبق الغايات في نسق الآيات)، (ت: ١١٥٨ هـ). ينظر: الأعلام، للزركلي: ٦/ ٢٩٥؛ وإيضاح المكنون، للباباني: ٤/ ٣٥٣.

(٦) كشاف اصطلاحات الفنون، للتَّهَانَوي: ١/١١٦– ١١٧.

واختلف النقل عن الشاطبي(رحمه الله)[١] ، فقد جاء في الموسوعة الفقهية أن الشاطبي لم يفرق بين الخلاف والاختلاف[٢]، في حين ذكر محقق الموافقات أن الشاطبي قد راعى الخلاف بينهما بأن الخلاف ما كان عن هوى، والاختلاف ما صدر عن المجتهدين[٣].

أما في الجانب اللغوي، فقد تقدم أن الاختلاف هو نقيض الاتفاق، وأن والخلاف هو المضادة، وهذا يوافق القول الثاني، وإن كان الحال في الجانب العلمي التطبيقي يؤكد القول الأول، فإننا نرى أن العلماء استعلموا كلا اللفظين، فقد استعملوا لفظ الاختلاف وعنوا به الخلاف وبالعكس، وهذه التفرقة لم يلتزمها العلماء[٤].

من هذا يتبين لنا أن الاختلاف غير الخلاف، وأن الأول جائز، وأن الثاني منهي عنه، فالخلاف بمعنى الافتراق، ولكن ضبط هذا من الناحية الواقعية أمر متعذر، لإيرادهما بمعنى واحد عند كثير من العلماء ولا مشاحة في الاصطلاح بعد وضوح المعنى.

وعلى هذا يمكن تعريف الخلاف بأنه التباين أو عدم الاتفاق.

والخلاف والاختلاف أمران طبيعيان جبلّيان لابدَ من حدوثهما بين البشر مهما كانت الظروف والأساليب المتبعة لتفاديه؛ ولكن يبقى الخلاف أمرًا معتاداً، إلا إذا خرج عن نطاق العقلانية وتقديم الأهواء على الحق، وعدم الاكتراث بأولويات وأهداف الطرف الأخر، فهو سيؤدي حتماً إلى التصادم وحدوث ما لا يحمد عقباه.

إنَّ وقوع الاختلاف بين الناس أمر لا بدّ منه لتفاوت إرادتهم وأفهامهم وقوى إدراكهم، ولكنّ المذموم هو بغي بعضهم على بعض وعدوانه، وإلا فإذا كان الاختلاف على وجه لا يؤدي إلى

---

(١) إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي: أصولي حافظ. من أهل غرناطة. كان من أئمة المالكية، من كتبه (الموافقات في أصول الفقه)، (ت: ٧٩٠ هـ). ينظر: نيل الابتهاج بتطريز الديباج للتنبكتي: ٤٨؛ والأعلام، للزركلي: ١/ ٧٥.

(٢) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: ٢٩٢/٢.

(٣) ينظر: الموافقات، للشاطبي: ٤٢٩/٥ المستدركات.

(٤) ينظر: مجموعة بحوث فقهية، للدكتور عبد الكريم زيدان : ٢٧٣-٣٠٣؛ وأدب الاختلاف، صالح عبد الله حميد: ٧.

التباين والتحزب، وكل من المختلفين قصده طاعة الله ورسوله ﷺ لم يضر ذلك الاختلاف؛ فإنه أمر لا بد منه في الجبلة الإنسانية، ولكن إذا كان الأصل واحدًا، والغاية المطلوبة واحدة، والطريق المسلوكة واحدة، لم يكد يقع اختلاف، وإن وقع كان اختلافاً لا يضر في اختلاف الصحابة الكرام ﷺ فإن الأصل الذي بنوا عليه واحد وهو كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، والقصد واحد وهو طاعة الله ورسوله ﷺ ، والطريق واحد وهو النظر في أدلة القرآن والسنة وتقديمها على كل قول ورأي وقياس وذوق وسياسة[١]؛ ولكن بعض دعاة نبذ الخلاف والاختلاف هم من يقع فيه، ويسوغون لأنفسهم ذلك بعدد من المسوغات التي يضفون عليها الصبغة الشرعية، فيبيحون لأنفسهم ما يحرموه على غيرهم.

(١) ينظر: الصواعق المرسلة، لابن قيم الجوزية: ٥١٩/٢.

المطلب الثاني

تعريف التفسير

أولاً: التفسير لغة: "من فسر: الفَسْرُ: التفسير وهو بيان وتفصيل للكِتاب"[١].

والتفسير: الْبَيَانُ[٢]، ويأتي بمعنى" الإبانَة، وكشْف المُغَطَّى"[٣].

ثانيًا: التفسير اصطلاحًا:

عرّف التفسير بتعريفات متنوعة، منها:

"علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن، ومدلولاتها، وأحكامها الإفرادية، والتركيبية، ومعانيها التي تُحمل عليها حالة التركيب، وتتميمات لذلك"[٤].

" علم يعرف به فهم كتاب الله تعالى المنزل على النبي ﷺ، وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه"[٥].

" علم يعرف به نزول الآيات وشؤونها وأقاصيصها والأسباب النازلة فيها، ثم ترتيب مكّيها ومدنيّها، ومحكمها ومتشابهها، وناسخها ومنسوخها، وخاصّها وعامّها، ومطلقها ومقيّدها، ومجملها ومفسّرها، وحلالها وحرامها، ووعدها ووعيدها، وأمرها ونهيها، وأمثالها وغيرها"[٦].

" علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية"[٧] وهو الراجح.

"التفسير شرح كلام الله ليفهم مراده تعالى فيه فيطاع في امره ونهيه ،ويؤخذ بهدايته وارشاده ، ويعتبر بقصصه ويتعظ بمواعضه "[٨].

---

(١) العين، للفراهيدي: مادة (فسر) ٢٤٧/٧.

(٢) الصحاح، للجوهري: مادة (فسر) ٧٨١/٢.

(٣) القاموس المحيط، للفيروزآبادي: مادة (فسر) ٤٥٦.

(٤) البحر المحيط، لأبي حيّان: ٢٦/١.

(٥) البرهان في علوم القرآن، للزركشي : ١٣/١.

(٦) كشاف اصطلاحات الفنون، للتَّهَانَوي: ٣١/١.

(٧) مناهل العرفان، للزرقاني: ٣/٢.

(٨) أيسر التفاسير، للجزائري: ٩/١.

"علم التفسير مطلوب فيما يتوقف عليه فهم المراد من الخطاب، فإذا كان المراد معلوما، فالزيادة على ذلك تكلف"[١]، وأن " أي معلومة فيها بيان للمعنى، فإنها من التفسير، وإن كان ليس لها أثر في بيان المعنى فإنها خارجة عن مفهوم التفسير، وإنما ذكرت فيكتبه، إما لقربها من علم التفسير بكونها من علوم القرآن، وإما لتفنن المفسر بذكر العلم الذي برز فيه، فجعل تفسيره للقرآن ميدانًا لتطبيقات علمه، وإما لوجود علاقة أخرى بينها وبين ما يذكره المفسر"[٢].

ثالثًا: الفرق بين التفسير والتأويل:

لم يتفق العلماء على أن هناك فرقًا بين التفسير والتأويل، ومجمل الأقوال في هذا ثلاثة أقوال هي:

الأوّل: أنهما بمعنى واحد.

الثاني: أن التفسير للفظ، والتأويل للمعنى.

الثالث: أن التفسير: هو الشرح، والتأويل، وهو حمل الكلام على معنى غير المعنى الذي يقتضيه الظاهر[٣].

ويتحصل من هذا أن الخلاف ينحصر في قولين:

الأول: إن التفسير والتأويل مترادفان، يصدق أحدهما على الآخر[٤].

الثاني: يختلف معنى التفسير ومدلوله عن التأويل، ومما قيل في التفريق بينهما: إن " التفسير أعم من التأويل، وأكثر ما يستعمل التفسير في الألفاظ، والتأويل: في المعاني"[٥].

" التفسير وهو الكلام في أسباب نزول الآية وشأنها وقصتها، فلا يجوز إلا بالسماع بعد ثبوته من طريق النقل، وأصل التفسير من التفسرة، وهي الدليل من الماء الذي ينظر فيه الطبيب فيكشف عن علة المريض، كذلك المفسر يكشف عن شأن الآية

---

(١) الموافقات، للشاطبي: ٥٧/١.

(٢) مفهوم التفسير والتأويل، للدكتور مساعد الطَّيَّار: ٥٤ – ٥٥.

(٣) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي: ١٦/١.

(٤) ينظر: جامع البيان، للطبري: ٥٧/١.

(٥) تفسير الراغب الأصفهاني: ١١/١.

وقصتها، واشتقاق التأويل: من الأول وهو الرجوع، يقال: أولته فأول، أي: صرفته فانصرف"[١].

و" التفسير ما كان راجعًا إلى الرواية، والتأويل ما كان راجعاً إلى الدراية، وذلك لأنّ التفسير معناه الكشف والبيان، والكشف عن مراد الله تعالى لا نجزم به إلا إذا ورد عن رسول الله ﷺ، أو عن بعض أصحابه ﷺ الذين شهدوا نزول الوحى وعلموا ما أحاط به من حوادث ووقائع، وخالطوا رسول الله ﷺ، ورجعوا إليه فيما أشكل عليهم من معاني القرآن الكريم"[٢].

(١) معالم التنزيل، للبغوي: ٦٨/١.

(٢) التفسير والمفسرون، للدكتور محمد الذهبي: ١٨/١

المبحث الثاني

أنواع الاختلاف بين المفسرين

إن معرفة أسباب الاختلاف، يستلزم معرفة أنواع هذه الخلافات، للعلاقة الوثيقة بين هذه الأنواع وبين الأسباب، ولكن أنواع الخلاف الفقهي تختلف باختلاف مظانها وطبيعتها، وكما في المطلبين الآتيين:

المطلب الأول

اختلاف في طبيعة المسائل

إن الاختلاف قد يكون اختلاف تنوع قائم على التنويع والتقسيم والتمثيل، ويمكن الجمع بينها، أما اختلاف التضاد؛ فإنه يعني التعارض والتناقض، فيذكر امرين، ويكونان متعارضين متناقضين متضادين، لا يمكن الجمع بينهما؛ لأن الضدين لا يجتمعان، والأخذ بأحدهما يلزم رفض الآخر وتركه.

ويحصل الخلاف على حسب الخلاف الواقع في طبيعة المسائل أو الموضوعات الفقيهة، ويمكن تقسيم هذا النوع على الأقسام الآتية:

الأول: اختلاف تنوع، وهو "ما كانت المخالفة فيه لا تقتضي المنافاة، ولا تقتضي إبطال أحد القولين للآخر، فيكون كل قول للآخر نوعاً لا ضداً"[١]، أو "هو ما لا يكون فيه أحد الأقوال مناقضاً للأقوال الأخرى، بل كل الأقوال صحيحة "[٢]، أو أن يكون هناك خلاف بين قولين أو بين فعلين كلاهما شرعي[٣].

---

(١) الاختلاف وما آل إليه، محمد عمر سالم بازمول: ١٩.

(٢) فقه الخلاف بين المسلمين، ياسر حسين برهامي: ١٢.

(٣) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية: ١٣٢/١.

قال ابن تيمية(رحمه الله)[١] : " وهذا القسم الذي سميناه اختلاف التنوع كل واحد من المختلفين مصيب فيه بلا تردد"[٢].

وقال الدهلوي(رحمه الله)[٣]: "وقد عللوا كثيراً من هذا الباب بأن الصحابة ﷺ مختلفون، وأنهم جميعاً على الهدى"[٤].

واختلاف الصحابة ﷺ والتابعين(رحمهم الله) لم يكن اختلاف تضاد، وإنما اختلاف تنوع، فيذكر أحدهم قولاً ويذكر الآخر قولاًن وكلاهما مختلفان وليسا متضادين، وإنهما متكاملان، فكل منهما يوضح معنى من الآية، ويحقق نوعًا من أنواع دلالتها، والجمع بينهما ممكن.

ومن شواهد ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَصۡحَٰبَ ٱلۡجَنَّةِ ٱلۡيَوۡمَ فِي شُغُلٖ فَٰكِهُونَ﴾[٥]، فقد نقل المفسرون عدة أقوال في معنى الشغل هنا:

أحدها: في افتضاض الأبكار.

الثاني: في ضرب الأوتار.

الثالث: في نعمة.

الرابع: في شغل مما يَلقى أهل النار[٦].

فيمكن الجمع بين هذه الأقوال المختلفة، بأنها كلها وارد محتمل، فهو من قبيل التنوع لا من باب التضاد[٧].

---

(١) هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن عبد الله بن أبي القاسم الخضر النميري الحراني الدمشقيّ الحنبلي، أبو العباس، تقي الدين ابن تيمية، له مؤلفات منها (الواسطة بين الحق والخلق) و(الصارم المسلول على شاتم الرسول)، (ت: ٧٢٨ هـ). ينظر: فوات الوفيات، لصلاح الدين: ١/ ٧٤؛ والدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، للعسقلاني: ١/ ١٦٨.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية: ١/١٣٥.

(٣) هو أحمد بن عبد الرحيم الفاروقي الدهلوي الهندي، أبو عبد العزيز، الملقب شاه وَلِيُّ الله: فقيه حنفي من المحدّثين. من أهل دهلي بالهند، من كتبه (فتح الخبير بما لابد من حفظه في علم التفسير)، (ت: ١١٧٦ هـ) وقيل : (ت:١١٧٩هـ). ينظر: الأعلام، للزركلي : ١/ ١٤٩؛ وإيضاح المكنون، للباباني: ٣/ ١٣٤.

(٤) الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، للدهلوي: ١٠٨.

(٥) سورة يس: الآية ٥٥.

(٦) ينظر: النكت والعيون، للماوردي: ٥/٢٤؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٣/٥٢٧؛ وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير: ٦/٥١٨.

(٧) ينظر: تعريف الدارسين بمناهج المفسرين، للخالدي: ٨٣- ٨٤.

الثـــاني: اخـــتلاف تضـــاد، وهـو حصـول تعـارض أو تنـافي فـي الأصـول أو فـي الفـروع[١]. أو أن يكـون كـل قـول مـن أقـوال المختلفـين يضـاد الآخـر ويحكـم بخطئـه أو بطلانه، وهو يكون في الشيء الواحد من جهة الحكم لا من جهة الفتوى[٢].

أو هـو أن يـرد فـي معنـى الآيـة قـولان متناقضـان بحيـث يتعـين مـن قبـول أحـدهما رد الآخر[٣]، أو هو " ما يدعو فيه أحد الشيئين إلى خلاف الآخر "[٤].

والتضـــاد" هـــو الجمـــع بـــين معنيـــين غيـــر متقـــابلين، عبّـــر عنهمـــا بلفظـــين، يتقابـــل معانيهمـــا الحقيقيـــان"، ويتحقـــق التضـــاد فـــي "كـــون المعنيـــين بحيـــث يمتنـــع لـــذاتيهما اجتماعهما في محلّ واحد من جهة واحدة"[٥].

وعن هذا النوع قال الجصاص(رحمه الله): "الاختلاف الذي نفاه الله تعالى عن كتابه وأحكامه، هو اختلاف التضاد والتنافي، وذلك غير موجود في أحكام الله تعالى"[٦].

وقال الجويني(رحمه الله)[٧] : " يستحيل أن يكون الشيء الواحد حلالاً حراماً فإنهما متناقضان متنافيان"[٨].

أي أن ضـابط وقـوع اخـتلاف التضـاد فـي الأحكـام التكليفيـة أنـه يقـع فـي كـل حكمـين متنـافين مـن كـل وجـه، كالحـل، والتحـريم، والاسـتحباب ،والكراهـة فافترقـا مـن هـذه الجهـة، وهذا النوع لا يمكن فيه الجمع بين القولين المتضادين.

والضابط الذي يحكم على نوع الاختلاف يتمثل في " أن الخبرين اللذين أحدهما نفي والآخر إثبات، إنما يتناقضان إذا استويا في الخبر والمخبر عنه، وفي المتعلق بهما، وفي الزمان

---

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية: ٣٨/١.

(٢) ينظر: فقه الخلاف بين المسلمين، ياسر حسين برهامي: ١٩.

(٣) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية: ١٥١/١.

(٤) الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي: ١٠٠/٣.

(٥) كشاف اصطلاحات الفنون، للتَّهَانَوي: ٤٦٦/١.

(٦) الفصول في الأصول، للجصاص: ٤٠١/٢.

(٧) هو أبو المعالي عبد الملك بن الإمام أبي محمد عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيويه الجويني، شيخ الشافعية، من كتبه (الشامل) في أصول الدين، (ت: ٤٧٨ هـ)، ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان: ٣ /١٦٧؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي:١٨ /٤٦٨ .

(٨) البرهان في أصول الفقه، للجويني: ٨٦٢/٢. وينظر: المنخول، للغزالي: ٥٦٢.

والمكان، وفي الحقيقة والمجاز، فأما إذا اختلفا في واحد من ذلك، فليسا بمتناقضين نحو أن يُقال: زيد مالك، زيد ليس بمالك، وتريد بأحد الزيدين غير الآخر"[١].

وللعلماء أساليبهم في تلافي هذا التضاد أو التناقض، منها:

إن كان في الروايتين أو الروايات صحيح وضعيف، قدم الصحيح ويرد الضعيف إلا إذا توبع من رواية أخرى.

إن كانت الروايات كلها صحيحة رجح ما كان منها معتمدًا على الشرع، وإلا أخذ منها ما اعتمد على دليل من لغة أو غيرها[٢].

"وإذا تعارضت أقوالهم وأمكن الجمع بينهما فُعِلْ، نحو أن يتكلم على الصراط المستقيم، وأقوالهم فيه ترجع إلى شيء واحد، فيأخذ منها ما يدخل فيه الجميع فلا تنافي بين القرآن وطريق الأنبياء، فطريق السنة ،وطريق النبي ﷺ ، وطريق أبي بكر، وعمر رضي الله عنهما، فأي هذه الأقوال أفرده كان محسنًا، وإن تعارضت رد الأمر إلى ما ثبت فيه السمع، وإن لم يجد سمعًا وكان للاستدلال طريق إلى تقوية أحدها، رجح ما قوي الاستدلال فيه، كاختلافهم في معنى حروف الهجاء يرجح قول من قال: إنها قسم، وإن تعارضت الأدلة في المراد علم أنه قد اشتبه عليه، فيؤمن بمراد الله منها ولا يتهجم على تعيينه وينزله منزلة المجمل قبل تفصيله والمتشابه قبل تبيينه"[٣].

وهذا كله إذا كانت الروايات واردة عن شخصين أو أكثر؛ فإن كانت واردة عن شخص واحد، قدم الصحيح على غيره، فإن كانت مستوية في الصحة، قدم المتأخر على المتقدم؛ فإن لم يعرف المتأخر من هذه الروايات الصحيحة سلكنا معها مثل ما سلكنا مع الروايات الصحيحة الواردة عن شخصين أو أكثر[٤].

---

(١) تفسير الراغب الأصفهاني: ٢٤/١.

(٢) ينظر: الموسوعة القرآنية المتخصصة: ٢٩١/١.

(٣) الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي : ٢٠١/٤.

(٤) ينظر: الموسوعة القرآنية المتخصصة: ٢٩١/١.

المطلب الثاني

اختلاف في الآثار الشرعية

تختلف الآثار الشرعية المترتبة على الاختلاف، وعلى تبع هذا تختلف أنواعه، وكما يأتي:

١- **الخلاف المذموم:** ويقع تحت هذا النوع صور كثيرة، منها:

أ- ما يصدر من غير المسلمين: مثل مخالفة المشركين والكفار للحق، فخلافهم له مذموم، وهذا الخلاف منشؤه الهوى والتقليد الأعمى للموروثات الفاسدة.

ب- ما يصدر عن المحسوبين على الإسلام: مثل خلاف الفرق الضالة للإسلام والمسلمين، وهذا النوع هو الذي يؤدي إلى فرقة الأمة وتشرذمها[١].

ت- الخلاف بسبب الجهل: من ذلك خلاف الجاهل للعالم، أو خلاف من لا يملك أهلية الاجتهاد والنظر في الأدلة الشرعية، فليس من الخلاف المعتبر اجتهاد من ليس له بأهل.

٢- **الخلاف السائغ:**

ويكون في فروع العقيدة والفقه. ومنه خلاف المذاهب الفقهية، وخلاف الدعاة على بعض الوسائل الحديثة للدعوة، وكذلك فروع العقيدة كرؤية الرسول ﷺ ربه ليلة المعراج، ومنه المعراج بنبينا ﷺ ، هل هو بالروح أو بالجسد؟

وهذا النوع من الخلاف على مراتب بعضها دون بعض:

(١) الخلاف الشاذ: ومن صوره إباحة ربا الفضل: إذ لم يحرمه طائفة من التابعين. وإباحة إتيان النساء في المحاش فقد أجازه بعض فضلاء المدنيين. ومنه تحليل نكاح المتعة حيث أباحه بعض المكيين، وجميع صور هذا الخلاف قام الدليل القوي والصريح على خلافها، وإنما وقع من وقع في الخلاف لعدم معرفته بدليل المسألة أو تأوله له [٢].

---

(١) ينظر: جامع البيان، للطبري: ٥٣٤/١٥.

(٢) ينظر: رفع الملام عن الأئمة الأعلام، لابن تيمية: ٤٥.

(٢) الخلاف القوي: ومن صوره وقوع طلاق الثلاث بلفظ واحد، ميراث الجد مع الإخوة.

وبين الشاطبي(رحمه الله) الفرق بين الخلاف المسوغ وغيره بقوله: " وقد ثبت عند النظار أن النظريات لا يمكن الاتفاق عليها عادة، فالظنيات عريقة في إمكان الاختلاف فيها، لكن في الفروع دون الأصول، وفي الجزئيات دون الكليات، فلذلك لا يضر هذا الاختلاف"[١].

(١) الاعتصام، للشاطبي: ٣/٩٣.

المبحث الثالث

أسباب اختلاف المفسرين

إن الخلاف بين المفسرين، هو جزء من الخلاف بين العلماء في الحديث وفي الفقه، إذ إن الخلاف في أحدهم ينعكس على الآخر، وبعض الأسباب شرعي له طابع علمي، ولبعضها أسباب لا تمت إلى العلم بصلة، تكمن وراؤها الأهواء والمصالح الدنيوية، والنوع الثاني مرفوض جملة وتفصيلاً، وهو خارج نطاق هذا البحث لافتقاره إلى الدليل الشرعي، لذلك سأقتصر على الخلافات الشرعية، والتي يمكن تقسيمها على ما يأتي:

١- عدم الوقوف على تفسير للرسول ﷺ أو لأحد من الصحابة ﷺ، فيجتهد كل عالم بحسب وسعه، ويؤدي اختلاف الاجتهاد إلى تباين الأقوال[١].

٢- اختلاف أساليب اللغة العربية ودلالة ألفاظها على المعاني؛ فإن اللغة قد تختلف فيها معاني الألفاظ، غرابة واشتراكاً، كما تتراوح بين الحقيقة والمجاز، والعموم والخصوص، إلى غير ذلك مما هو معروف في كتب اللغة وأصول الفقه من طرف دلالة اللفظ على المعنى، وحيال هذا العدد والاختلاف لابد أن تتعدد الأفهام وتختلف الاستنباطات، فتختلف بذلك الأحكام، من ذلك مثلا قوله تعالى: ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ﴾[٢]، فقد اختلف في معنى (القرء) إذ هو في اللغة اسم للحيض والطهر معاً، وهو يحتمل الإطهار والحيض، ولا يوجد في السياق ما يدل صراحة على المراد منهما[٣].

---

(١) ينظر: الصواعق المرسلة، لابن قيم الجوزية: ٥٢٤/٢.

(٢) سورة البقرة: من الآية ٢٢٨.

(٣) ينظر: النكت والعيون، للماوردي: ٢٩٠/١.

ويمكن أجمال أهم الأسباب التي دعت الصحابة ﷺ والتابعين(رحمهم الله) ومن بعدهم إلى الاختلاف:

١- اختلاف القراءات.

٢- اختلاف وجوه الإعراب.

٣- الاختلاف في المعنى اللغوي للكلمة.

٤- الاختلاف في المشترك اللفظي.

٥- الاختلاف بسبب احتمال الإطلاق والتقييد.

٦- الاختلاف بسبب احتمال العموم والخصوص.

٧- الاختلاف بسبب احتمال الحقيقة والمجاز.

٨- الاختلاف بسبب احتمال الإضمار والاستقلال.

٩- الاختلاف بسبب احتمال زيادة الكلمة.

١٠- الاختلاف بسبب احتمال التقديم والتأخير في المعنى.

١١- الاختلاف بسبب النسخ او الإحكام.

١٢- الاختلاف بسبب الروايات المنقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن السلف الصالح رضي الله عنهم[١] .

وهذه هي أهم الأسباب التي أدت إلى اختلاف المفسرين.

---

(١) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي: ١٨/١- ١٩؛ والتفسير والمفسرون، للدكتور محمد الذهبي: ٩٩/١؛ وتعريف الدارسين بمناهج المفسرين، للخالدي: ٩٢- ١١٨.

المبحث الرابع

خصائص التفسير في القرون الثلاثة الأولى

إن الحديث عن خصائص التفسير في القرون الثلاثة الأولى، يقتضي بيان خصائصه في عهد النبي ﷺوفي عهد التابعين وتابعيهم (رحمهم الله) في المطالب الثلاثة الآتية:

المطلب الأول

خصائص التفسير في عصر النبي ﷺ

بدأت هذه المرحلة مع نزول القرآن الكريم على النبي محمد ﷺ، وأن الله قد بين بعض معاني كتابه في كتابه؛ لأنه الأعلم به وبمراد نفسه من غيره، إلا أنه سبحانه لم يبين كل معاني الآيات، وإلا لزالت الحكمة من إعجازه ومن تحديه ومن هيمنته على باقي الكتب السماوية وغيرها، لهذا فقد أوكل الله سبحانه وتعالى للنبي ﷺ تفسير بعض الآيات ، فكان النبي ﷺ المفسر الثاني للقرآن، وكان ﷺ يفسر ما أشكل على بعض الصحابة ﷺ من فهم بعض الآيات لتفاوتهم في الفهم(١).

فالتفسير " على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله تعالى ذكره"(٢).

واتصف هذا العهد بنزول الآيات القرآنية جواباً عن سؤال، أو كشفًا للبس، أو لتبين واقعة ما، فينزل الوحي، فيفهم الصحابة ﷺ مراد الآيات النازلة، لموافقتها سبب النزول(٣)، ومن الطبيعي أن هذه الخصيصة انتهت بانتقال النبي ﷺ إلى الرفيق الاعلى.

---

(١) ينظر: تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ١٨٧/١ مقدمة المحقق.

(٢) جامع البيان، للطبري: ٧٥/١.

(٣) ينظر: تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ١٨٩/١ مقدمة المحقق.

وروي أن الصحابة ﷺ كانوا يقترئون من رسول الله ﷺ عشر آيات، ولا يأخذون في العشر الأخرى، حتى يعلموا ما في هذه من العمل والعلم فإنا علمنا العمل والعلم"[١].

وقال ابن مسعودﷺ: ((كنا إذا تعلمنا من النبي ﷺ عشر آيات لم نتعلم من العشر التي نزلت بعدها حتى نعلم ما فيها"[٢].

(١) مصنف ابن أبي شيبة: ١١٧/٦، رقم (٢٩٩٢٩)؛ ومسند أحمد بن حنبل: ٤٦٦/٣٨، رقم (٢٣٤٨٢). قال الهيثمي: " رواه أحمد، وفيه عطاء بن السائب، اختلط في آخر عمره ". مجمع الزوائد، للهيثمي: ١٦٥/١.

(٢) المستدرك، للحاكم: ٧٤٣/١، رقم (٢٠٤٧). قال الحاكم: " هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه". وسكت عنه الذهبي.

المطلب الثاني

خصائص التفسير في عصر الصحابة ﷺ

عرف الصحابة ﷺ معاني القرآن إما من النبي ﷺ، وإما سليقة لمعرفتهم بلغة القرآن الكريم، وبمراميه ومقاصده، فالقرآن " إنما نزل بلسان عربي في زمن أفصح العرب، وكانوا يعلمون ظواهره وأحكامه، أما دقائق باطنه، فإنما كان يظهر لهم بعد البحث والنظر، مع سؤالهم النبي ﷺ" (١).

واتصفت معرفتهم بالقرآن الكريم بمباشرتهم "للوقائع والنوازل، وتنزيل الوحي بالكتاب والسنة؛ فهم أقعد في فهم القرائن الحالية وأعرف بأسباب التنزيل، ويدركون ما لا يدركه غيرهم بسبب ذلك، والشاهد يرى ما لا يرى الغائب... وأنهم شاهدوا من أسباب التكاليف وقرائن أحوالها ما لم يشاهد من بعدهم، ونقل قرائن الأحوال على ما هي عليه كالمعتذر؛ فلا بد من القول بأن فهمهم في الشريعة أتم وأحرى بالتقديم"(٢).

وبهذا صاروا مرجعًا في فهم القرآن الكريم، فهم أعلم الناس بمعاني كتاب الله، أن تفسيرهم يأتي في المرتبة الثانية بعد رسول الله ﷺ.

وكان الصحابة ﷺ إذا لم يجدوا التفسير في كتاب الله، ولم يتيسر لهم أخذه عن رسول الله ﷺ رجعوا في ذلك إلى اجتهادهم وإعمال رأيهم، وهذا بالنسبة لما يحتاج إلى نظر واجتهاد، أما ما يمكن فهمه بمجرد معرفة اللغة العربية فكانوا لا يحتاجون في فهمه إلى إعمال النظر، ضرورة أنهم من خُلَّصِ العرب، يعرفون كلام العرب ومناحيهم في القول، ويعرفون الألفاظ العربية ومعانيها بالوقوف على ما ورد من ذلك في الشعر الجاهلي الذى هو ديوان العرب"(٣).

---

(١) البرهان في علوم القرآن، للزركشي: ١٤/١؛ والإتقان في علوم القرآن، للسيوطي : ١٩٦/٤.

(٢) الموافقات، للشاطبي: ١٢٨/٤.

(٣) التفسير والمفسرون، للدكتور محمد الذهبي: ٤٥/١.

وأبرز خصائص التفسير في عصر الصحابة ﷺ:

١. لم يُفَسَّر القرآن جميعه، وإنما فُسِّر بعضه، وهو ما غمض فهمه.

٢. قِلَّة الاختلاف بينهم في فهم معانيه.

٣. كانوا كثيراً ما يكتفون بالمعنى الإجمالي، ولا يُلزمون أنفسهم بتفهم معانيه تفصيلاً.

٤. الاقتصار على توضيح المعنى اللُّغوي الذي فهموه بأخصر لفظ؛ فإن زادوا على ذلك فهو مما عرفوه من أسباب النزول؛ لأن هذا هو الذي يسر لهم إدراكه فلا يتعسفون في فهم كل ما ورد جملة وتفصيلاً.

٥. ندرة الاستنباط العلمي للأحكام الفقهية من الآيات القرآنية.

٦. لم يُدَّون شيء من التفسير في هذا العصر؛ لأن التدوين لم يكن إلا في القرن الثاني، وقد أثبت بعض الصحابة ﷺ بعض التفسيرات في مصاحفهم؛ فظنها بعض المتأخرين من وجوه القرآن التي نزل بها من عند الله تعالى.

٧. اتخذ التفسير في هذه المرحلة شكل الحديث، فكان جزءاً منه وفرعاً من فروعه[١].

---

(١) ينظر :التفسير والمفسرون، للدكتور محمد الذهبي: ٧٣/١.

المطلب الثالث

خصائص التفسير في عصر التابعين (رحمهم الله)

اعتمد التابعون(رحمهم الله) في تفسيرهم لكتاب الله تعالى على ما روي عن رسولﷺ، وعلى أقوال الصحابة ﷺ، وعلى تفسيرهم للقرآن بالقرآن، وعلى ما جاء في الكتاب نفسه، وعلى ما أخذوه من أهل الكتاب مما جاء في كتبهم، وعلى ما يفتح الله به عليهم من طريق الاجتهاد والنظر في كتاب الله تعالى[١] .

وقد يقع تباين في ألفاظ التابعين(رحمهم الله) ومن بعدهم، قد يظن أن هناك خلافاً بين هذه الأقوال، وليس الأمر كذلك. ؛ فإن منهم من يعبر عن الشيء بلازمه أو نظيره، ومنهم من ينص على الشيء بعينه، والكل بمعنى واحد في كثير من الأماكن"[٢].

وكان لهم اجتهادهم فيما لم يصل إلى علمهم شيء فيها عن رسول ﷺ، أو عن أحد من الصحابة ﷺ، معتمدين في ذلك على سليقتهم وفهمهم، فكانوا يجتهدون على وفق الحالات التي تمر بهم ووفق الأدوات الموجودة عندهم[٣].

وكان اشتغالهم بالحديث النبوي الشريف اكثر من انشغالهم بالتفسير، وكلما تباعد عهدهم عن عصر النبوة زاد الغموض في فهم معاني القران، فلم يفسروا كل القرآن جملة وتفصيلاً، بل " إنَّ ما نُقِل عن الرسول ﷺ وعن الصحابة ﷺ من التفسير لم يتناول جميع آيات القرآن، وإنما فسَّروا ما غمض فهمه على معاصريهم، ثم تزايد هذا الغموض على تدرج، كلما بَعُد الناس عن عصر النبي ﷺ والصحابة ﷺ، فاحتاج المشتغلون بالتفسير من التابعين(رحمهم الله) إلى أن يكملوا بعض هذا النقص، فزادوا في التفسير بمقدار ما زاد من غموض، ثم جاء مَن بعدهم فأتموا تفسير القرآن تباعاً، معتمدين على ما عرفوه من لغة العرب ومناحيهم في القول"[٤].

---

(١) ينظر: التفسير والمفسرون، للدكتور محمد الذهبي:١٦/١.

(٢) مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية: ٤٥.

(٣) ينظر: التفسير والمفسرون، للدكتور محمد الذهبي: ٧٦/١.

(٤) المصدر نفسه: ٧٦/١.

وفي هذا العصر ظهرت المدارس التفسيرية، فقد أصبح لكل صحابي بعض التابعين الذين يتلقون التفسير عنه، فكان تلامذة ابن عباس[١] في مكة، وتلامذة أبيّ ﷺ[٢] في المدينة، وتلامذة عليّ وابن مسعود (رضي الله عنهما) في العراق[٣].

وتشترك بعض خصائص التفسير في عصر التابعين(رحمهم الله)، مع بعض خصائصها في عصر الصحابة ﷺ، من حيث عدم تفسير جميع القرآن الكريم، والتركيز على المعنى الإجمالي، والمعنى اللُّغوي للآيات، إلا أن هذا العصر اتصف بما يأتي:

١. اتساع الاختلاف في التفسير بين التابعين(رحمهم الله) في الآيات التي اجتهدوا في بيان معانيها.
٢. انتشار الإسرائيليات في التفسير بسبب دخول عدد من أهل الكتاب في الإسلام، وتوقان بعض المسلمين لسماع تفاصيل ما رأوه مجملا في القصص القرآني.
٣. الاعتماد على اللغة في بيان معاني الألفاظ لتي لم يرد تفسيرها عن رسول الله ﷺ أو عن الصحابة ﷺ.
٤. ظهور بوادر الاختلاف المذهبي، بعد ظهور الفرق الإسلامية على مسرح الأحداث بعد مقتل عثمان ﷺ .
٥. اتساع رقعة الدولة الإسلامية، ودخول كثير من غير المسلمين في الإسلام، فأدى هذا إلى اختلاف الأفكار والتوجهات والآراء، فكان لكل فرقة تأثيرها الفكري، إذ لم يدع أغلب هؤلاء ما كانوا عليه من أفكار وطبائع وتقاليد أثرت في سير عملية التفسير، فتصدى لها التابعون(رحمهم الله)، مما أدى إلى تلون التفسير بهذه الردود.
٦. اتساع التفسير وتضخمه بزيادة ما جرى توضيحه وبيان معانيه[٤].

---

(١) هو عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، أبو العباس القرشي الهاشمي، حبر الأمة، ولد بمكة ونشأ بعد عصر النبوة، سكن الطائف إلى أن توفي بها سنة (٦٨هـ). ينظر: الاستيعاب، لابن عبد البر: ٩٣٣/٢؛ والإصابة، لابن حجر: ١٤١/٤.

(٢) هو أبي بن كعب بن قيس بن عبيد، أبو المنذر، أو أبو الطفيل، الأنصاري الخزرجي، سيد القراء، شهد العقبة وبدراً والمشاهد، توفي بالمدينة سنة (١٩هـ). ينظر: الاستيعاب، لابن عبد البر: ٦٥/١؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ١٦٨/١.

(٣) ينظر: مدخل إلى التفسير وعلوم القرآن، لعبد الجواد: ١٠١

(٤) ينظر: الجواهر الحسان، للثعالبي: ٨٢/١؛ والإتقان في علوم القرآن، للسيوطي : ٢٠٤/٤؛ والتفسير والمفسرون، للدكتور محمد الذهبي: ٩٧/١، ١١٢٥؛ والموسوعة القرآنية المتخصصة: ٢٦٨/١.

المطلب الرابع

خصائص التفسير في تابع التابعين

تطور التفسير في هذا العصر تطورًا كبيرًا، بعد انتشار التدوين، وانتقاله من المرحلة الشفهية إلى المرحلة الكتابية، وقد تأثر تدوين التفسير بتدوين الحديث النبوي الشريف، وكان التفسير باباً من الأبواب التي اشتمل عليها الحديث، فلم يُفرد له تأليف خاص يُفسِّر القرآن سورة سورة، وآية آية، من مبدئه إلى منتهاه، بل وُجد من العلماء مَن طوَّف في الأمصار المختلفة ليجمع الحديث، فجمع بجوار ذلك ما رُوِي في الأمصار من تفسير منسوب إلى النبي ﷺ، أو إلى الصحابة(رضي الله عنهم)، أو إلى التابعين(رحمهم الله)[١].

ثم انفصل التفسير عن الحديث، فأصبح علماً قائماً بنفسه، ووضع التفسير لكل آية من القرآن، ورُتِّب ذلك على حسب ترتب المصحف، وقد غلب على هذا التفسير التفسير بالمأثور، ولم يمنع هذا بعض المفسرين من ذكر الأقوال وتوجيهها، والترجيح بينها، أو بيان إعراب بعض الآيات، واستنباط الأحكام التي يمكن أن تؤخذ من الآيات القرآنية، كما فعل الطبري(رحمه الله)[٢] في تفسيره[٣].

وما يلاحظ على المفسرين بالمأثور أنهم استفاضوا في جمع الروايات من دون نقد أو تمحيص لبعضها، فجمعوا بين الغث والسمين، وتسللت الروايات الضعيفة والموضوعة [٤].

---

(١) ينظر: التفسير والمفسرون، للدكتور محمد الذهبي: ١/١٠٤- ١٠٥.

(٢) هو: محمد بن جرير بن يزيد الطبري، أبو جعفر: المؤرخ المفسر الإمام. ولد في آمل طبرستان، واستوطن بغداد وتوفي بها سنة (٣١٠هـ)، ومن مؤلفاته (جامع البيان في تفسير القرآن) يعرف بتفسير الطبري. ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: ١٤ / ٢٦٧؛ والوافي بالوفيات، للصفدي: ٢/٢١٢ .

(٣) ينظر: التفسير والمفسرون، للدكتور محمد الذهبي: ١/١٠٥؛ و مدخل إلى التفسير وعلوم القرآن، لعبد الجواد: ١٢٨.

(٤) ينظر: التفسير والمفسرون، للدكتور محمد الذهبي: ١/١١٢- ١١٣؛ و تعريف الدارسين بمناهج المفسرين، للخالدي: ٢٢٨.

ثم ظهرت التفاسير المختصرة المهذبة من الأسانيد، التي اقتصرت على نقل أقوال من دون ذكر الأسانيد توخيًا للاختصار، إلا أن هذا الأمر صاحبه التخلي عن الأسانيد، ومن ثم تصنيف الكتب التي تضمنت أقوالاً من دون عزو، أو من دون ذكر السند، وأسهم هذا في انتشار الوضع في التفسير، كما في الحديث، فتسللت الروايات الموضوعة، والإسرائيليات وأصبح الناظر في هذه الكتب يظن أن كل ما فيها صحيح، فنقله كثير من المتأخرين في تفاسيرهم، ونقلوا ما جاء في هذه الكتب من إسرائيليات غير موافقة للإسلام، وعدها حقائق مسلّمة، وصاحب هذا ظهور التفسير بالرأي[١]، وشمل التدوين في التفسير نقل الآراء على تدرج فيها[٢].

(١) ينظر: الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي : ٢٤٢/٤؛ والتفسير والمفسرون، للدكتور محمد الذهبي: ١٠٧/١؛ و مدخل إلى التفسير وعلوم القرآن، لعبد الجواد: ١٣٠- ١٣١.

(٢) ينظر: الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي : ٢٤٢/٤؛ والتفسير والمفسرون، للدكتور محمد الذهبي: ١١٣/١؛ والموسوعة القرآنية المتخصصة: ٣٠٢/١.

الفصل الأول

اختلاف المفسرين في علوم القرآن

المبحث الأول: اختلاف المفسرين في التعريف بالسورة

المطلب الأول: أول ما نزل من السورة.

المطلب الثاني: اسم السورة.

المطلب الثالث: سبب عدم ذكر البسملة في أول السورة.

المطلب الرابع: عدد الآيات التي بعثها رسول الله ﷺ من أول براءة.

المطلب الخامس: آخر آية أُنزلت.

المبحث الثاني: اختلاف المفسرين في الناسخ والمنسوخ

المطلب الأول: حكم الأسارى.

المطلب الثاني: خروج الكافة للجهاد.

المطلب الثالث: استثناء الضعفاء من الجهاد.

المطلب الرابع: الاستئذان في الجهاد.

المطلب الخامس: الاستغفار للمنافقين.

المطلب السادس: التخلف عن الجهاد.

المبحث الثالث: الاختلاف في أسباب النزول

المطلب الأول: عمارة المسجد الحرام.

المطلب الثاني: محبة الله ورسوله ﷺ ، بغض مولاة الكافرين ،إيذاء النبي

المطلب الثالث: الإعجاب بالكثرة.

المطلب الرابع: مجادلة اليهود.

المطلب الخامس: منع الزكاة، الطعن في الصدقات.

المطلب السادس: حذر المنافقين، مزاعم المنافقين، حلف المنافقين، فشل المنافقين في مسعاهم، عهد المنافقين.

المطلب السابع: الانتقاص من الصدقات.

المطلب الثامن: البكاؤن.

المطلب التاسع: الاستغفار للمشركين.

المطلب العاشر: الأمر بالنفور.

هـذا الفصـل مكـرس لعـرض اخـتلاف المفسـرين فـي المسـائل المتعلقـة بعلـوم القـرآن المختلفـة، وقـد أفـردت كـلا مـن الناسـخ والمنسـوخ، وأسـباب النـزول بمبحـث خـاصٍ لكثـرة مسائلهما.

المبحث الأول

اختلاف المفسرين في التعريف بالسورة

يتعلق بعلوم القرآن عدد من المسائل أبينها في المطالب الآتية:

المطلب الأول

أول ما نزل من السورة

اختلف المفسرون في أول ما نزل من سورة(براءة) على ثلاثةِ أقوال

أولاً: أقوال المفسرين:

أحـــدها: أن أول مـــا نـــزل منهـــا قولـــه تعـــالى: ﴿ لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ﴾[١]، هـذا أول مـا نـزل مـن بـراءة يعـرفهم نصـره ويـوطئهم أو يـوطنهم لغـزوة تبوك[٢]، قاله مجاهد(رحمه الله)[٣].

والثاني: ﴿انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾[٤]، قاله أبو الضحى، وأبو مالك (رحمهما الله) [٥].

والثالث: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ﴾[٦]، قاله مقاتل(رحمه الله)[٧]وقاله النقاش[٨] .

وهذا الخـلاف إنمـا هـو فـي أول مـا نـزل منهـا بالمدينـة؛ فـإنهم قـد قـالوا: نزلـت الآيتـان

---

(١) سورة التوبة: من الآية ٢٥.

(٢) تبوك: موضع بين وادي القرى والشام. وتقع اليوم ضمن حدود السعودية. ينظر: معجم البلدان، للحموي: ١٤/٢؛ ومعجم المدن التاريخية، للفاضلي : ٧١/١.

(٣) ينظر : تفسير مجاهد : ٣٦٧ ؛ وجامع البيان، للطبري : ١٤ / ٢٧٠ ؛ وتفسير ابن ابي حاتم : ٦ / ١٧٧٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٣٠ .

(٤) سورة التوبة: من الآية ٤١.

(٥) ينظر : جامع البيان، للطبري : ١٤ / ٢٦٩ ؛ واحكام القرآن، لابن فارس : ٣ / ١١٣ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٣٠ .

(٦) سورة التوبة: من الآية ٤٠.

(٧) ينظر : تفسير مقاتل : ٢ / ١٧١ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٣٠.

(٨) ينظر : الجامع لأحكام القرآن،للقرطبي:١٤٣/٨

اللتان في آخرها بمكة.

ثانيًا: القول المختار:

إن هذه المسألة لا يصح فيها الجمع بين الأقوال، وإنما يصار إلى الترجيح بينها،

والقول الأول، لمجاهد(رحمه الله) ،﴿ لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ ﴾[١]،نزلت بعد حنين(شوال٨هـ)

أما القول الثاني، وهو رواية ابي الضحى(رحمه الله)، ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا ﴾[٢]،نزلت في بداية تبوك (رجب ٩هـ)

أما القول الثالث ،وهو رواية وهو رواية مقاتل والنقاش ،﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ ﴾[٣]،نزلت بعد تبوك .

لذلك فالراجح من الناحية التاريخة للنزول هو القول الاول، أي أن أول ما أنزل من سورة براءة هو قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ ﴾ .

---

(١) سورة التوبة: من الآية ٢٥.

(٢) سورة التوبة: من الآية ٤١.

(٣) سورة التوبة: من الآية ٤٠.

المطلب الثاني

اسم السورة

للسورة عدة أسماء، ذكر بعض المفسرين بها ستة أسماء، وبعضهم تسعة، ومجموع ما وقف عليه من أسمائها أربعة عشر اسماً:

أولاً: أقوال المفسرين:

أحدها: سورة التوبة؛ لأن الله تعالى ذكر فيها توبة الثلاثة الذين خلفوا بتبوك[١] .

والثاني: براءة، لافتتاحها بها، وهذان مشهوران بين الناس[٢] .

والثالث: سورة العذاب، قاله حذيفةﷺ [٣] .

والرابع: المُقَشْقِشَة، لانها تقشقش من النفاق اي تبرىء منه، قاله ابن عمر(رضي الله عنهما)[٤] .

والخامس: سورة البَحوث؛ لأنها بحثت عن سرائر المنافقين، قاله المقداد بن الأسودﷺ [٥].

والسادس: الفاضحة؛ لأنها فضحت المنافقين، قاله ابن عباس(رضي الله عنهما)[٦].

والسابع: المبعثِرة؛ لأنها بعثرت أخبار المنافقين وكشفت عن سرائرهم، قاله

---

(١) ينظر : الكشاف، للزمخشري: ٢ / ٢٤١ ؛ وأحكام القرآن، لابن عربي : ٢ / ٤٤٤ ؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية : ٣ / ٣ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي ٢ / ٢٣٠.

(٢) ينظر : الكشاف، للزمخشري : ٢ / ٢٤١ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٣٠ ؛ ومفاتيح الغيب، للرازي: ١٥ / ٥٢١ ؛ والدر المنثور، للسيوطي : ٤ / ١٢١ .

(٣) ينظر : زاد المسير، لابن الجوزي: ٢ / ٢٣٠ ؛ وأحكام القرآن، لابن فارس : ٣ / ١١٣ ؛ وجمال القراء، للسخاوي: ٩٠ ؛ وأنوار التنزيل، البيضاوي: ٣ / ٧٠ ؛ وغرائب القرآن، للنيسابوري: ٣ / ٤٢٧ ؛ ومصاعد النظر، للبقاعي: ٢ / ١٥١ ؛ والدر المنثور، للسيوطي : ٤ /١٢١.

(٤) ينظر : المصادر نفسها جزء وصفحة.

(٥) ينظر :غرائب التفسير، لتاج القراء: ١ / ٤٤٧ ؛ وأحكام القرآن، لابن عربي : ٢ / ٤٤٤ ؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية : ٣ / ٣ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٣٠ ؛ وأحكام القرآن، لابن فارس : ٣ / ١١٣ ؛ وأنوار التنزيل، البيضاوي : ٣ / ٧٠ ؛ ومصاعد النظر، للبقاعي : ٢ / ١٥١ .

(٦) ينظر : غرائب التفسير، لتاج القراء : ١ / ٤٤٧ ؛ والكشاف، للزمخشري : ٢ / ٢٤٢ ؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية : ٣ / ٣ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٣٠ ؛ ومفاتيح الغيب، للرازي : ١٥ / ٥٢١ ؛ وأنوار التنزيل، البيضاوي : ٣ / ٧٠ ؛ ومصاعد النظر، للبقاعي : ٢ / ١٥١ .

الحارث بن يزيدﷺ ، وابن إسحاق (رحمه الله) [١] .

والثامن: المثيرة؛ لأنها أثارت مخازي المنافقين ومثالبهم، قاله قتادة (رحمه الله)[٢].

والتاسع: الحافرة؛ لأنها حفرت عن قلوب المنافقين، قاله الزّجّاج (رحمه الله)[٣] .

وذكرت أسماء أخرى لم تنسب لمفسر، وهي:

والعاشر: المشردة؛ لأنها شردت جموع المنافقين وفرقتهم[٤] .

والحادي عشر: المخزية؛ لأنَّ فيها خزي المنافقين[٥] .

والثاني عشر: المنكلة[٦].

والثالث عشر: المدمدمة؛ لأنَّ فيها هلاك المنافقين[٧] .

والرابع عشر: عبد الله بن عبيد بن عمير (رحمه الله) ، قال: كانت براءة تسمى

---

(١) ينظر : ينظر : غرائب التفسير، لتاج القراء : ١ / ٤٤٧ ؛ والكشاف، للزمخشري : ٢ / ٢٤٢ ؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية : ٣ / ٣ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٣٠ ؛ ومفاتيح الغيب، للرازي : ١٥ / ٥٢١ ؛ وأنوار التنزيل، البيضاوي : ٣ / ٧٠ ؛ ومصاعد النظر، للبقاعي : ٢ / ١٥١.

(٢) ينظر : الكشف والبيان، للثعلبي : ١٣ / ٤٥٧ ؛ وغرائب التفسير، لتاج القراء : ١ / ٤٤٧ ؛ والكشاف، للزمخشري : ٢ / ٢٤٢ ؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية : ٣ / ٣ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٣٠ ؛ ومفاتيح الغيب، للرازي : ١٥ / ٥٢١ ؛ وأنوار التنزيل، البيضاوي : ٣ / ٧٠ ؛ ومصاعد النظر، للبقاعي : ٢ / ١٥١ .

(٣) ينظر : معاني القرآن واعرابه، للزجاج: ٢ / ٤٣٧ ؛ والكشاف، للزمخشري : ٢ / ٢٤١ ؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية : ٣ / ٣ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٣٠ ؛ وأحكام القرآن، لابن فارس : ٣ /١١٣ ؛ ومفاتيح الغيب، للرازي : ١٥ / ٥٢١ ؛ وجمال القراء، للسخاوي : ٩٠ ؛ وأنوار التنزيل، البيضاوي : ٣ / ٧٠ .

(٤) ينظر : الكشاف، للزمخشري : ٢ / ٢٤١ ؛ ومفاتيح الغيب، للرازي : ١٥ / ٥٢١ ؛ وجمال القراء، للسخاوي : ٩٠ ؛ وأنوار التنزيل، البيضاوي : ٣ / ٧٠ ؛ ومصاعد النظر، للبقاعي : ٢ / ١٥١ .

(٥) ينظر : المصادر السابقة جزء وصفحة.

(٦) ينظر : الكشاف، للزمخشري : ٢ / ٢٤١ ؛ ومفاتيح الغيب، للرازي : ١٥ / ٥٢١ ؛ وجمال القراء، للسخاوي : ٩٠ ؛ وأنوار التنزيل، البيضاوي : ٣ / ٧٠ ؛ ومصاعد النظر، للبقاعي : ٢ / ١٥١ ؛ وفتح الرحمن، للعُلَيْمي: ٣ / ١٤٦ .

(٧) ينظر : الكشاف، للزمخشري : ٢ / ٢٤١ ؛ ومفاتيح الغيب، للرازي : ١٥ / ٥٢١ ؛ وجمال القراء، للسخاوي : ٩٠ ؛ وأنوار التنزيل، البيضاوي : ٣ / ٧٠ ؛ ولباب التأويل، للخازن: ٣ / ٥٦ ؛ ومصاعد النظر، للبقاعي : ٢ / ١٥١ ؛ وفتح الرحمن، للعُلَيْمي : ٣ / ١٤٦ .

المنقرة نقرت عما في قلوب المشركين[١].

ثانيًا: القول المختار:

إن للسورة اسمين ثابتين في المصاحب مشهورين بين اوساط العلماء، هما: التوبة، براءة، وما ذكر من أسما، فهي أوصاف وصفت فيها السورة، أو أنها كانت تسمى بين الصحابة ﷺ بهذا الاسم، كقول ابن عباس (رضي الله عنهما): " كنا نسميها الفاضحة، فما زالت تنزل في المنافقين فيهم ومنهم، حتى أشفق كل واحد على نفسه "[٢].

وقول حذيفة ﷺ أنه قال: "يسمون سورة براءة سورة التوبة، وهي سورة العذاب"[٣].

وروي عن ابن عمر (رضي الله عنهما) أنه قال: "ما كنا ندعوها إلا المقشقشة"[٤].

وهذا لا يمنع من أن يكون للسورة أكثر من اسم،وكثرة الاسماء من شرف المسمى كما هو مقرر عند اهل العلم والنظر.

---

(١) ينظر : أنوار التنزيل، البيضاوي : ٣ / ٧٠ ؛ والدر المنثور، للسيوطي : ٤ /١٢١ ؛ وإرشاد العقل السليم، لأبي السعود : ٤ / ٣٩ ؛ وفتح القدير، للشوكاني : ٢ / ٣٧٩ .

(٢) بحر العلوم، للسمرقَنْدي: ١٠١/٢.

(٣) فضائل القرآن، للقاسم بن سلام: ٢٤١؛ ومصنف ابن أبي شيبة: ١٥٢/٦، رقم (٣٠٢٦٩)؛ والمعجم الأوسط، للطبراني: ٨٥/٢، رقم (١٣٣٠).

(٤) أحكام القرآن، لابن عربي: ٤٤٤/٢؛ وأحكام القرآن، لابن الفرس: ١١٣/٣.

المطلب الثالث

سبب عدم ذكر البسملة في أول السورة

في سبب الامتناع من كتابة التسمية في أول سورة براءة ثلاثة أقوال:

أولاً: أقوال المفسرين:

أحدها: رواه ابن عباس (رضي الله عنهما)، قال: قلت لعثمان بن عفانﷺ: ما حملكم على أن عمدتم إلى (الأنفال)، وهي من المثاني، وإلى (براءة)، وهي من المئين، فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما (بسم الله الرّحمن الرّحيم)؟ فقال: كان رسول الله ﷺ إذا أُنزل عليه الشيء يدعو بعضَ مَن يكتب، فيقول: «ضعوا هذا في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا»، وكانت (الأنفال) من أوائل ما نزل بالمدينة، و(براءة) من آخر القرآن، وكانت قصتها شبيهة بقصتها، وقُبِض رسول الله ﷺ ولم يُبيّن لنا أنها منها، فظننا أنها منها، فمن ثَمَّ قرنتُ بينهما ولم أكتب بينهما: (بسم الله الرحمن الرحيم) [1].

---

(١) فضائل القرآن، للقاسم بن سلام: ٢٨٥؛ ومسند أحمد: ٤٦٠/١، رقم (٣٩٩). قال الشيخ شعيب: " إسناده ضعيف ومتنه منكر، يزيد الفارسي هذا لم يروِ عنه هذا الحديث غير عوف بن أبي جميلة، وهو في عِداد المجهولين، وقد انفرد بروايته"، ٥٢٩/١، رقم (٤٩٩)؛ وتاريخ المدينة لابن شبة: ١٠١٥/٣؛ وسنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ، ٩٠/٢، رقم (٧٨٦). قال الشيخ شعيب: " إسناده ضعيف ومتنه منكر "؛ وسنن الترمذي: أبواب تفسير القرآن، باب من سورة التوبة، ٢٧٢/٥، رقم (٣٠٨٦)، قال الترمذي: "هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث عوف، عن يزيد الفارسي، عن ابن عباس» ويزيد الفارسي قد روى عن ابن عباس، غير حديث، ويقال هو: يزيد بن هرمز، ويزيد الرقاشي هو: يزيد بن أبان الرقاشي ولم يدرك ابن عباس إنما روى عن أنس بن مالك، وكلاهما من أهل البصرة، ويزيد الفارسي أقدم من يزيد الرقاشي"؛ ومسند البزار: ٨/٢، رقم (٣٤٤)؛ والسنن الكبرى للنسائي: كتاب فضائل القرآن، السورة التي يذكر فيها كذا، ٢٥٣/٧، رقم (٧٩٥٣)، وفضائل القرآن، للنسائي: ٨٤، رقم (٣٢)؛ والمستدرك، للحاكم: ٣٦٠/٢، رقم (٣٢٧٢) ، وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي في التلخيص ؛وفي مسند احمد:٣٣٤/١،رقم(٤٠٠).قال الشيخ احمد شاكر: "فمثل هذا الرجل لا يصح أن تكون روايته التي انفرد بها مما يؤخذ به في ترتيب القرآن المتواتر". وهذا يكاد يوافق ما ذهبنا إليه، فلا عبرة بعد هذا كله في الموضع بتحسين الترمذي ولا بتصحيح الحاكم ولا بموافقة الذهبي، وإنما العبرة للحجة والدليل ؛ ونظم الدرر، للبقاعي : ٣ / ٢٥٨.

وذُكر نحو هذا المعنى عن أُبَيّ بن كعب ﷺ [١].

قال الزجاج (رحمه الله): " يعني أن أمْرَ العهودِ مذكور في سورة الأنفال وهذه نزلت بنقض العهود" [٢].

وكان قتادة(رحمه الله) يقول: "هما سورة واحدة"[٣].

والثاني: وعن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: ((قلت سألت علي بن أبي طالب ﷺ: لم لم تكتب في براءة بسم الله الرحمن الرحيم؟ قال: لأن بسم الله الرحمن الرحيم أمان وبراءة نزلت بالسيف، ليس فيها أمان))[٤].

وسئل سفيان بن عيينة(رحمه الله) عن هذا، فقال: لأن التسمية رحمة، والرحمة أمان، وهذه السورة نزلت في المنافقين وبالسيف، ولا أمان للمنافقين[٥].

والثالث: قال عبد العزيز بن يحيى المكي(رحمه الله)[٦]: "إنّ رسول الله ﷺ، لما كتب في صلح الحديبية **(بسم الله الرحمن الرحيم)**، لم يقبلوها وردُّوها، فما ردها الله عليهم[٧]"[٨].

ثانيًا: القول المختار:

إن القول الأول وإن حسنه الترمذي (رحمه الله) وتصحيح الحاكم والذهبي، إلا أن الحديث ضعيف وفي متنه نكارة كما تقدم.

---

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه، للزجاج: ٤٢٧/٢؛ ودرج الدرر، لعبد القاهر الجرجاني: ٧٤٦/١؛ والنكت في القرآن الكريم، للمجاشعي: ٢٣٥؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية: ٣/٣؛ وأحكام القرآن، لابن عربي: ٤٤٥/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٣٠/٢ ؛ وغرائب القرآن، للنيسابوري : ٣ / ٤٢٧.

(٢) معاني القرآن وإعرابه، للزجاج: ٤٢٧/٢.

(٣) المختصر النصيح، للمهلب: ٤٠٦/١؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ٢٧٩/١٠؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٣١/٢.

(٤) الانتصار للقرآن، للباقلاني: ٢٥٩/١؛ والمستدرك، للحاكم: ، ٣٦٠/٢، رقم (٣٢٧٣). وسكت عنه الحاكم والذهبي؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ٢٧٨/١٠؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية: ٣/٣. وذكره ابن الجوزي ونسب السؤال لمحمد بن الحنفية في زاد المسير: ٢٣١/٢.

(٥) الكشف والبيان، للثعلبي: ١٦٤/١٣؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ٢٧٨/١٠؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٣١/٢؛ ولباب التأويل، للخازن: ٣٣٢/٢.

(٦) هو عبد العزيز بن يحيى بن عبد العزيز بن مسلم الكناني المكي، كان من تلاميذ الإمام الشافعيّ، كان يلقب الغول لدمامة منظره. صدوق فاضل، من كتبه: (كتاب الحيدة) توفي بعد سنة (٢٤٠ هـ). ينظر: طبقات الفقهاء، للشيرازي: ١٠٣، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ١٤٤/٢.

(٧) صحيح البخاري: كتاب الشروط، باب: الشروط في الجهاد، ١٩٣/٣، رقم (٢٧٣١)؛ وصحيح مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب: صلح الحديبة، ١٤١٠/٣، رقم (١٧٨٣).

(٨) زاد المسير، لابن الجوزي : ٢٣١/٢.

أمـا القـول الثالـث، فقـد انفـرد بـه ابـن الجوزي(رحمـه الله)[١]، وهـو مـن قبيـل الاجتهـاد بالرأي، أو التعليل الحسن.

أما القول الثاني، فيبدو هو المختار، على الرغم من رد القشيري (رحمه الله)[٢] على هذا بقوله: "ومن قال: إنه لم يذكر التسمية في هذه السورة؛ لأنها مفتتحة بالبراءة عن الكفار، فهو وإن كان وجهاً في الإشارة، فضعيف، وفى التحقيق كالبعيد؛ لأنه افتتح سوراً من القرآن بذكر الكفار مثل: ﴿ لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾[٣]، وقوله: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾[٤]، وقوله: ﴿ تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ﴾[٥]، وقوله: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾[٦].

هذه كلها مفاتح للّسور، وبسم الله الرحمن الرحيم مثبتة في أوائلها، وإن كانت متضمّنة ذكر الكفار، على أنه يحتمل أن يقال: إنها وإن كانت في ذكر الكفار، فليس ذكر البراءة فيها صريحًا، وإن تضمّنته تلويحاً، وهذه السورة أولها ذكر البراءة منهم قطعاً، فلم تصدّر بذكر الرحمة"[٧].

قـال القرطبي(رحمـه الله)[٨]: " إن التسـمية رحمـة والرحمـة أمـان وهـذه السـورة نزلـت فـي المنـافقين وبالسـيف ولا أمـان للمنـافقين. والصـحيح أن التسـمية لـم تكتـب؛ لأن

---

(١) هو: عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي، أبو الفرج، علامة عصره في التاريخ والحديث، مولده ووفاته ببغداد كثير التصانيف منها (زاد المسير) في علم التفسير، (ت:٥٩٧ هـ).ينظر: وفيات الاعيان، لأبن خلكان: ٣ / ١٤٠، وسير أعلام النبلاء، للذهبي :٢٢ / ٣٥٢.

(٢) عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك ابن طلحة النيسابوريّ القشيري، من بني قشير، أبو القاسم، زين الإسلام: شيخ خراسان في عصره، زهدا وعلما بالدين. كانت إقامته بنيسابور وتوفي فيها عام (٤٦٥ هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: ١٨/ ٢٢٧، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٥/ ١٥٣.

(٣) سورة البينة: من الآية ١.

(٤) سورة الهمزة: الآية ١.

(٥) سورة المسد: الآية ١.

(٦) سورة الكافرون: الآية ١.

(٧) زاد المسير، لابن الجوزي : ٢/٢٣١. وينظر: لطائف الإشارات، للقشيري: ١/ ٢٨

(٨) محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فَرّح الأنصاري الخزرجي الأندلسي، أبو عبد الله، القرطبي: من كبار المفسرين، صالح متعبد، من أهل قرطبة، من كتبه: (الجامع لأحكام القرآن) يعرف: بتفسير القرطبي، و(قمع الحرص بالزهد والقناعة) و(الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى)، و(التذكار في أفضل الأذكار)، (ت: ٦٧١ هـ). ينظر: الديباج المذهب، لليعمري: ٢/ ٣٠٨، والطبقات، للسيوطي: ٧٨.

جبريلعليه السلام ما نزل بها في هذه السورة"[١].

وقال ابن العربي(رحمه الله)[٢]: "وروي عن أبي بن كعبرضي الله عنه: آخر ما نزل براءة، وكان رسول الله ﷺ يأمرنا في أول كل سورة ببسم الله الرحمن الرحيم، ولم يأمرنا في سورة براءة بشيء"؛ فلذلك ضمت إلى الأنفال، وكانت شبيهة بها"[٣].

وقال الرازي(رحمه الله)[٤]: " الصحيح أنه عليه السلام أمر بوضع هذه السورة، بعد سورة الأنفال وحيا، وأنه عليه السلام حذف بسم الله الرحمن الرحيم من أول هذه السورة وحياً"[٥].

أما القول بأن السورتين كانتا سورة واحدة فرد عليه الطحاوي(رحمه الله)[٦] بقوله: " أفلا ترى أن الأنفال من المثاني، وأن براءة من المئين، وأن في ذلك ما قد دل أن كل واحدة منهما غير صاحبتها، وأن رسول الله ﷺ أعطي كل واحدة منهما مكان ما أعطي الأخرى مكانه فيما ذكر في هذا الحديث. وفي ذلك ما قد دلّ على أنهما سورتان لا سورة واحدة، وفي التحزيب الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب ما قد حقق ذلك أيضاً، فإن يكن التحزيب كان من رسول الله ﷺ، فهو الحجة التي لا يجوز خلافها، وإن يكن كان من أصحابه (رضوان الله عليهم)، فهم المقتدون به المتبعون لآثاره الذين لا

---

(١) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ٦٣/٨.

(٢) هو: محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الإشبيلي المالكي، أبو بكر ابن العربيّ، من مصنفاته: (أحكام القرآن) (ت: ٥٤٣هـ). ينظر: الوافي بالوفيات، للصفدي: ٣/ ٢٦٥؛ والديباج المذهب، لليعمري: ٢/ ٢٨٦.

(٣) أحكام القرآن، لابن عربي: ٤٤٥/٢.

(٤) هو: محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري، أبو عبد الله، فخر الدين الرازيّ: الإمام المفسر. أوحد زمانه في المعقول والمنقول وعلوم الأوائل، من كتبه (مفاتيح الغيب)، و(معالم أصول الدين)، توفي سنة (٦٠٦ هـ). ينظر: عيون الأنباء في طبقات الأطباء، لابن أبي أصيبعة: ٤٦٢؛ ووفيات الأعيان، لابن خلكان: ٤ / ٢٤٨.

(٥) مفاتيح الغيب، للرازي: ٥٢١/١٥.

(٦) هو أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزديّ الطحاوي، أبو جعفر: فقيه انتهت إليه رياسة الحنفية بمصر، من تصانيفه (شرح معاني الآثار) في الحديث، (ت: ٣٢١ هـ). ينظر: وفيات الاعيان، لأبن خلكان: ١/ ٧١؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي: ١٥/ ٢٧.

يخرجـون عـن مـا كـان عليـه، فعلـم أن ذلـك مـا كـان فـي التحزيـب، فقـد ثبـت بـه أن بـراءة ،والأنفال سورتان لا سورة واحدة"[١].

علمـاً أن صـاحب (الإقنـاع) (رحمـه الله) نقـل أن البسـملة ثابتـة لبـراءة فـي مصـحف ابن مسعود ﷺ، قال: "ولا يؤخذ بهذا"[٢]، لمخالفتها الاجماع ولأنها شاذة والقرآن متواتر.

(١) شرح مشكل الآثار، للطحاوي: ٣/٤١٠.

(٢) ينظر: الإقناع في القراءات السبع، لابن الباذش: ٥٣.

المطلب الرابع

عدد الآيات التي بعثها رسول الله ﷺ من أول براءة

ذكر ابن الجوزي (رحمه الله) اختلاف المفسرين في عدد الآيات التي بعثها رسول الله ﷺ من أول براءة مع علي ﷺ في الحج على خمسة أقوال:

أولاً: أقوال المفسرين:

أحدها: أربعون آية، قاله عليٌّ ﷺ .

والثاني: ثلاثون آية، قاله أبو هريرة ﷺ .

والثالث: عشر آيات، قاله ابن عباس (رضي الله عنهما) .

والرابع: سبع آيات، قاله عطاء(رحمه الله)[١].

والخامس: تسع آيات، قاله مقاتل(رحمه الله)[٢].

وهناك قول سادس ذكره أبو حيان عن مجاهد(رحمهما الله): "ثلاث عشرة"[٣].

ثانيًا: القول المختار:

من تتبع هذه الروايات، يبدو رجحان رواية علي بن أبي طالب ﷺ فهو المعني بالحدث، كما تقدم، وقد ذكر الطبري(رحمه الله) في ذلك خبرين عن علي ﷺ:

الأول: ((إن رسول الله ﷺ بعث أبا بكر بن أبي قحافة ﷺ يقيم للناس الحج، وبعثني معه بأربعين آية من براءة، حتى أتى عرفة فخطب الناس يوم عرفة، فلما قضى خطبته التفت إليّ، فقال: قم، يا علي وأدِّ رسالة رسول الله ﷺ! فقمت فقرأت عليهم أربعين آية من "براءة"، ثم صدرنا)) [٤].

---

(١) أبو محمد عطاء بن أبي رباح أسلم – وقيل سالم – بن صفوان مولى بني فهر أو جمح المكي، وقيل إنه مولى أبي ميسرة الفهري، كان من أجلاء الفقهاء وتابعي مكة وزهادها، (ت١١٤هـ). ينظر: وفيات الاعيان، لأبن خلكان: ٣/ ٢٦١؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي: ٥/ ٧٨.

(٢) ينظر: زاد المسير، لابن الجوزي : ٢٣٢/٢.

(٣) البحر المحيط، لأبي حيّان: ٣٦٨/٥.

(٤) جامع البيان، للطبري: ١١٣/١٤.

والثاني عن محمد بن كعب القرظي(رحمه الله)[١]، وغيره قالوا: ((بعث رسول الله ﷺ أبا بكر أميرًا على الموسم سنة تسع، وبعث عليّ بن أبي طالب (رضي الله عنهما)، بثلاثين أو أربعين آية من "براءة، فقرأها على الناس، يؤجِّل المشركين أربعة أشهر يسيحون في الأرض، فقرأ عليهم "براءة يوم عرفة، أجَّل المشركين عشرين من ذي الحجة، والمحرم، وصفر، وشهر ربيع الأول، وعشرًا من ربيع الآخر، وقرأها عليهم في منازلهم، وقال: لا يحجنّ بعد عامنا هذا مشرك، ولا يطوفنّ بالبيت عُريان)) [٢].

والخبر الأول أصح سنداً من الثاني، فالثاني منقطع.

---

(١) هو محمد بن كعب بن سليم بن أسد القرظي المدني، أبو حمزة أو أبو عبد الله، من حلفاء الأوس. تابعي ثقة عالم ، وكان يقص في المسجد فسقط عليه وعلى أصحابه السقف، فتوفي هو وجماعة معه تحت الهدم، سنة (١١٨هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: ٥/ ٦٥؛ والوافي بالوفيات، للصفدي: ١٥/ ٥٤.

(٢) جامع البيان، للطبري: ١٤/١٠٠.

المطلب الخامس

آخر آية أُنزلت

اختلف المفسرون في آخر آية أنزلت على الأقوال الآتية:

أولاً: أقوال المفسرين:

الأول: إن آخر آية أُنزلت: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾[١] ... إلى آخر السّورة. قاله أبي ﷺ، روي عن أبي وابن عباس (رضي الله عنهما) [٢].

قال أبي ﷺ: ((آخر القرآن عهداً بالله هاتان الآيتان: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾)) ،الى نهاية السورة[٣].

الثاني: عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «"مَنْ فَارَقَ الدُّنْيَا عَلَى الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَعِبَادَتِهِ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ فَارَقَهَا وَاللَّهُ عَنْهُ رَاضٍ». قال أنس: وتصديق ذلك في كتاب الله في آخر ما نزل: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾[٤]... الآية[٥]. قال السيوطي(رحمه الله): "يعني في آخر سورة نزلت"[٦].

---

(١) سورة التوبة: من الآية ١٢٨.

(٢) مسند أحمد: ١٥٠/٣٥، رقم (٢١٢٢٦). قال الهيثمي: وفيه علي بن زيد بن جدعان، وهو ثقة سيئ الحفظ، وبقية رجاله ثقات". مجمع الزوائد، للهيثمي: ٣٦/٧؛ وجامع البيان، للطبري: ٥٨٨/١٤؛ ومسند الشاشي: ٣١٠/٣، رقم (١٤١٤)؛ والمعجم الكبير، للطبراني: ١٩٩/١، رقم (٥٣٣).

(٣) ينظر : جامع البيان، للطبري : ١٤ / ٥٨٩ ؛ ومعالم التنزيل، للبغوي : ٤ / ١١٦ ؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية : ٣ / ١٠١ ؛ واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل: ١٠ / ٢٤٩ ـ ٢٥٠ ؛ والدر المنثور، للسيوطي : ٤ / ٣٣١.

(٤) سورة التوبة: من الآية ١١.

(٥) سنن ابن ماجه: أبواب السنة، باب في الإيمان، ٤٩/١، رقم (٧٠). قال البوصيري: " هذا إسناد ضعيف الربيع بن أنس ضعيف هنا ". مصباح الزجاجة: ١٢/١.

(٦) الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي : ١٠٥/١.

ثانيًا: القول المختار:

وأجاب الطبري(رحمه الله): " وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، أن يقال: إن الله عز وجل أخبر نبيه ﷺ والمؤمنين به، أنه أكمل لهم يوم أنزل هذه الآية على نبيه دينَهم، بإفرادهم بالبلدَ الحرام وإجلائه عنه المشركين، حتى حجَّه المسلمون دونهم لا يخالطهم المشركون، فأما الفرائض والأحكام، فإنه قد اختلف فيها: هل كانت أكملت ذلك اليوم، أم لا؟ "[1].

وقال الباقلاني(رحمه الله): هذه الأقوال ليس فيها شيء مرفوع إلى النبي ﷺ، وكل قاله بضرب من الاجتهاد، وغلبة الظن ،ويحتمل أن كلا منهم أخبر عن آخر ما سمعه من النبي ﷺ في اليوم الذي مات فيه أو قبل مرضه بقليل وغيره سمع منه بعد ذلك وإن لم يسمعه هو. ويحتمل أيضا أن تنزل هذه الآية التي هي آخر آية تلاها الرسول مع آيات نزلت معها فيؤمر برسم ما نزل معها بعد رسم تلك فيظن أنه آخر ما نزل في الترتيب"[2].

---

(١) جامع البيان، للطبري: ٩/٥٢٠.

(٢) الانتصار للقرآن: ١/٢٤٥.

المبحث الثاني

اختلاف المفسرين في الناسخ والمنسوخ

هذا المبحث مخصص لبيان اختلاف المفسرين في الناسخ والمنسوخ في المطالب التالية.

والنسخ في اللغة: الإزالة والنقل[١].

واصطلاحًا: رفع حكم شرعي ثابت بالدليل بحكم شرعي آخر ثبت بدليل متراخ عن دليل الحكم الأول، أو هو أن يرد دليل شرعي متراخيًا عن دليل شرعي مقتضيا خلاف حكمه، فهو تبديل بالنظر إلى علمان وبيان لمدة الحكم بالنظر إلى علم الله تعالى[٢].

ومما تنبغي الاشارة اليه أن النسخ عند المتقدمين شيء وعند المتأخرين شيء آخر.

عند المتقدمين: هو الرفع للحكم كلي او جزئي فيدخل فيه العام والخاص والمطلق والمقيد والمجمل والمبين، اما عند المتأخرين: هو رفع الحكم كلي فقط.

وانقسم المفسرون والاصوليون على قسمين: قسم أثبتوا النسخ وهم الجمهور، وقسم نفوه، والمثبتين مكثرين ومقلين وهو الراجح .

المطلب الأول

حكم الأسارى

قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[٣].

اختلف علماء الناسخ والمنسوخ في هذه الآية التي سميت آية السيف هل هي ناسخة او منسوخة وبعض العلماء قال بأن آية السيف نسخت الكثير من الآيات اوصلها بعضهم الى (١٢٤آية)على ثلاثة أقوال:

---

(١) ينظر: الصحاح، للجوهري: مادة (نسخ) ٤٣٣/١.

(٢) ينظر: التعريفات، للجرجاني: ٤٧؛ و مناهل العرفان، للزرقاني: ٢١١/٢.

(٣) سورة التوبة: الآية ٥.

أولاً: أقوال المفسرين:

أحـدها: أن حكـم الأسـارى كـان وجـوبَ قـتلهم بموجـب هـذه الايـة، ثـم نسـخ بقولـه تعالى: ﴿فَإِمَّا مَنًّۢا بَعۡدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾[١]، قاله الحسن، وعطاء، والسدي(رحمهم الله)[٢] .

والثـاني: بـالعكس، وأنـه كـان الحكـم فـي الأسـارى: أنـه لا يجـوز قـتلهم صـبراً[٣]، وإنمـا يجـوز المـنّ وَإِمَّـا فِـداءً، ثـم نُسـخ بأيـة السـياق، وهـي قولـه تعـالى: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾، قاله مجاهد، وقتادة(رحمهما الله)[٤] .

والثالث: أن الآيتين محكمتان، وهو قول ابن زيد(رحمه الله)[٥].

ثانيًا: القول المختار:

الـذي يبـدو أن الآيتـين محكمتـان ولا نسـخ فيهمـا، وعـن هـذا قـال الطبري(رحمـه الله): " والصـواب مـن القـول فـي ذلـك عنـدي، قـولُ مـن قـال: لـيس ذلـك بمنسـوخ. وقـد دللنـا علـى أن معنـى النسـخ، هـو نفـي حكـم قـد كـان ثبـت بحكـم آخـر غيـره. ولـم تصـحّ حجـةٌ بوجـوب حكـم الله فـي المشـركين بالقتـل بكـل حـال، ثـم نسـخه بتـرك قـتلهم علـى أخـذ الفـداء، ولا علـى وجـه المـنّ علـيهم. فـإذ كـان ذلـك كـذلك، وكـان الفـداء والمـنّ والقتـل لـم يـزل مـن حكـم رسـول الله ﷺ فـيهم مـن أول حـرب حـاربهم، وذلـك مـن يـوم بـدر كـان معلومًـا أن معنـى الآيـة:

---

(١) سورة محمد: من الآية ٤.

(٢) ينظر : الناسخ والمنسوخ، لابن سلام : ٢٠٩ ؛ وجامع البيان، للطبري : ١٤ / ١٤٠ ؛ وتفسير ابن ابي حاتم : ٦ / ١٧٥٣ ؛ والناسخ والمنسوخ، للنحاس : ٣٩٣ ـ ٤٩٤ ؛ وتفسير القرآن، للسمعاني: ٥ / ١٦٩ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٣٦ ؛ ونواسخ القرآن، لابن الجوزي: ٢ / ٤٦٤ .

(٣) الصبر: نصب الإنسان للقتل، يقال: صبرت البهيمة أصبرها صبراً، إذا أنت أوثقتها ثم قتلتها رمياً وضرباً. ينظر: غريب الحديث لابن قتيبة: ٢٧٧/١؛ ولسان العرب، لابن منظور: مادة (صبر) ٤٣٨/٤.

(٤) ينظر : تفسير مقاتل : ٤ / ٤٤ ؛ والناسخ والمنسوخ، لابن سلام :٢٠٩ ؛ وجامع البيان، للطبري : ١٤ / ١٤٠ ؛ والناسخ والمنسوخ، للنحاس : ٣٩٣ ـ ٣٩٤ .

(٥) ينظر : الناسخ والمنسوخ، لابن سلام :٢١١ ؛ وجامع البيان، للطبري : ١٤ / ١٤٠ ؛ وتفسير ابن ابي حاتم : ٦ / ١٧٥٣ ؛ والناسخ والمنسوخ، للنحاس : ٤٩٤ .

فـاقتلوا المشـركين حيـث وجـدتموهم، وخـذوهم للقتـل أو المـنِّ أو الفـداء، واحصـروهم. وإذا كان ذلك معناه، صحّ ما قلنا في ذلك دون غيره"[١].

ويؤيد ما ذهبنا إليه قول بعض أهل العلم كالطبري والماتريدي والنحاس .

قـال الماتريدي(رحمـه الله)[٢]:" ولكـن أمكـن التوفيـق بـين الآيتـين: هـذه فـي قـوم، والأخرى في قوم آخرين، أو هذه في وقت والأخرى في وقت آخر"[٣].

وقـال النحاس(رحمـه الله): "لأن إحـداهما لا تنفـي الأخـرى... فيكـون الإمـام ينظـر فـي أمـور الأسـارى علـى مـا فيـه الصـلاح مـن القتـل ،أو المـن ،أو الفـداء، وقـد فعـل هـذا كلـه رسول الله ﷺ في حروبه "[٤].

---

(١) جامع البيان، للطبري: ١٤٠/١٤.

(٢) هو محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي: من أئمة علماء الكلام. نسبته إلى ما ترید (محلة بسمرقند) من كتبه (التوحيد) و(أوهام المعتزلة)، (ت: ٣٣٣هـ). ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية: ٢/ ١٣٠؛ والأعلام، للزركلي: ٧/ ١٩.

(٣) تأويلات أهل السنة: ٢٦٥/٩.

(٤) الناسخ والمنسوخ: ٤٩٤.

المطلب الثاني

خروج الكافة للجهاد

قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

الأول: إن الآية نسخت بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾[٢].

روي عن ابن عباس(رضي الله عنهما)، والحسن، وعكرمة، والزهري (رحمهم الله)[٣] .

الثاني: ليس هذا من المنسوخ، إذ لا تنافي بين الآيتين، وإنما حكم كل آية قائم في موضعها. ومتى لم يقاوم أهل الثغور العدوَّ، ففرضٌ على الناس النفير إليهم، ومتى استغنَوا عن إعانة مَن وراءهم، عُذر القاعدون عنهم. وبه قال أبو سليمان الدمشقي(رحمه الله)[٤]، وجمهور المفسرين(رحمهم الله). وقال قوم: هذا في غزوة تبوك، ففُرِض على الناس النّفير مع رسول الله ﷺ[٥].

ثانيًا: القول المختار:

إن القول الثاني هو الراجح من القولين، وفي هذا قال الطبري(رحمه الله):" نهيًا من الله المؤمنين عن إخلاء بلاد الإسلام بغير مؤمنٍ مقيم فيها، وإعلامًا من الله لهم أن الواجب النَّفرُ على بعضهم دون بعض، وذلك على من استُنْفِرَ منهم دون من لم يُسْتَنْفَر. وإذا كان ذلك كذلك، لم يكن في إحدى الآيتين نسخ للأخرى، وكان حكم كل واحدة منهما ماضيًا فيما عُنِيَتْ به"[٦].

---

(١) سورة التوبة: الآية ٣٩.

(٢) سورة التوبة: الآية ١٢٢.

(٣) ينظر : الناسخ والمنسوخ، للزهري : ٢٨ ؛ وتفسير القرآن، لابن وهب : ٣ / ٧٤ ؛ وجامع البيان، للطبري : ١٤ / ٢٥٦ ؛ وتفسير ابن ابي حاتم : ٦ / ١٧٩٨ ؛ والناسخ والمنسوخ، للنحاس : ٥٠٣ ؛ وأحكام القرآن، للجصاص : ٢ / ٢٦٨ ؛ والناسخ والمنسوخ للمقري : ١٠٠ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢ /٢٦٠ ؛ ونواسخ القرآن، لابن الجوزي : ٢ / ٤٧٠ .

(٤) هو أبو سليمان أيّوب بْن تَميم التميمي الدمشقي المقرئ، مقرئ أهل الشام (ت١٩٨هـ). ينظر: تاريخ الإسلام، للذهبي: ٤/ ١٠٧٦؛ ومعرفة القراء الكبار، للذهبي: ٨٩.

(٥) ينظر : الناسخ والمنسوخ، للنحاس : ٥٠٣ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٦٠ ؛ ونواسخ القرآن، لابن الجوزي : ٢ / ٤٧٠ .

(٦) جامع البيان، للطبري: ٢٥٦/١٤.

المطلب الثالث

استثناء الضعفاء من الجهاد

قولـــــه تعـــــالى: ﴿انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

القول الأول: إنها منسوخة بقوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ۚ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[٢].

روي عن ابن عباس (رضي الله عنهما)[٣] .

القول الثاني: إنها منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾[٤]، قاله السدي (رحمه الله)[٥] .

القول الثالث: أنها ليست بمنسوخة[٦].

ثانيًا: القول المختار:

إنها ليست منسوخة، وهو قول جمهور المفسرين[٧].

---

(١) سورة التوبة: الآية ٤١.

(٢) سورة التوبة: الآية ٩١.

(٣) ينظر : تفسير ابن ابي حاتم : ٦ / ١٨٠٤ ؛ وأسباب النزول، للواحدي: ٢٥١ ؛ ودرج الدرر، لعبد القاهر الجرجاني : ١ / ٧٧١ ؛ ومعالم التنزيل، للبغوي : ٢ / ٢٩٦ ؛ ونواسخ القرآن، لابن الجوزي : ٢ / ٤٧١

(٤) سورة التوبة: من الآية ١٢٢.

(٥) ينظر : تفسير ابن ابي حاتم : ٦ / ١٨٠٣ ؛ ومعالم التنزيل، للبغوي : ٢ / ٢٩٧ ؛ ونواسخ القرآن، لابن الجوزي : ٢ / ٤٧١ .

(٦) ينظر : درج الدرر، لعبد القاهر الجرجاني :١ / ٧٧١ ؛ ونواسخ القرآن، لابن الجوزي : ٢ / ٤٧٢ .

(٧) ينظر : تفسير ابن ابي حاتم : ٦ / ١٨٠٤ ؛ وأسباب النزول، للواحدي : ٢٥١ ؛ ودرج الدرر، لعبد القاهر الجرجاني: ١ / ٧٧١ ؛ ونواسخ القرآن، لابن الجوزي : ٢ / ٤٧٢؛ والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي : ٨ / ١٥٠ .

المطلب الرابع

الاستئذان في الجهاد

قال تعالى: ﴿ لَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ أَن يُجَـٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ ﴿٤٤﴾ إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

القول الأول: روي عن ابن عباس (رضي الله عنهما) أنه قال: نسخت هذه الآية بقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمُ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[٢][٣] .

القول الثاني: قال أبو سليمان الدّمشقي(رحمه الله): "ليس للنّسخ ها هنا مدخل، لإمكان العمل بالآيتين، وذلك أنه إنما عاب على المنافقين أن يستأذنوه في القعود عن الجهاد من غير عذر، وأجاز للمؤمنين الاستئذان لما يعرض لهم من حاجة، وكان المنافقون إذا كانوا معه فعرضت لهم حاجة، ذهبوا من غير استئذانه"[٤].

ورد الماتريدي(رحمه الله) برد مفحم، إذ قال: " لكن هذا لا يحتمل؛ لأنه ذكر أن

---

(١) سورة التوبة: الآيتان ٤٤-٤٥.

(٢) سورة النور: الآية ٦٢.

(٣) زاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٦٤ . وينظر : تفسير ابن ابي حاتم : ٦ / ١٨٠٦ ؛ وأحكام القرآن للجصاص : ٣ / ١٥٢ ؛ ونواسخ القرآن، لابن الجوزي : ٢ / ٤٧٢ .

(٤) زاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٦٤ ؛ وينظر : أحكام القرآن، للجصاص : ٣ / ١٥٢ ؛ ونواسخ القرآن، لابن الجوزي : ٢ / ٤٧٣ .

سورة التوبة من آخر ما نزل"[١].

وقيل في الرد أيضًا: "إباحة الاستئذان في التخلف عن الأمر الجامع لعذر فلا نسخ، لإمكان العمل بالآيتين، لأن محل الحكم مختلف، وهو وجود العذر وعدمه"[٢].

ثانيًا: القول المختار:

الذي يبدو مختاراً هو القول الثاني، إذ لا يعقل أن تنسخ آية متقدمة آية متأخرة، فضلاً عن إمكان التوفيق بين الحكمين من دون النسخ.

---

(١) تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٥/٣٨٠.

(٢) أنموذج جليل، لابي بكر الرازي: ١/ ١٧٠.

المطلب الخامس

الاستغفار للمنافقين

قال تعالى: ﴿ٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ أَوۡ لَا تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ إِن تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ سَبۡعِينَ مَرَّةٗ فَلَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

القول الأول: إن ظاهر اللفظ يعطي أنه إن زاد على السبعين، رجي لهم الغفران، ثم نسخت بقوله تعالى: ﴿سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ أَسۡتَغۡفَرۡتَ لَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ لَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾[٢].

وإليه ذهب مقاتل(رحمه الله)[٣] .

ويؤيد هذا حديث ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ[٤]، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يُكَفِّنُ فِيهِ أَبَاهُ، فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُصَلِّي عَلَيْهِ، وَقَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللَّهُ، فَقَالَ: ﴿ٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ أَوۡ لَا تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ إِن تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ سَبۡعِينَ مَرَّةٗ﴾، وَسَأَزِيدُهُ عَلَى السَّبْعِينَ»، قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٖ مِّنۡهُم مَّاتَ أَبَدٗا وَلَا تَقُمۡ عَلَىٰ

---

(١) سورة التوبة: الآية ٨٠.

(٢) سورة المنافقون: الآية ٦.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل: ١٧٨/٥؛ والناسخ والمنسوخ، للنحاس: ٥٢٣؛ والناسخ والمنسوخ للمقري: ١٠١؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية: ٦٤/٣؛ والناسخ والمنسوخ لابن العربي: ١٧٦/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٨٤/٢؛ ونواسخ القرآن، لابن الجوزي: ٤٧٤/٢ .

(٤) عبد الله بن أبي بن مالك بن الحارث ابن عبيد الخزرجي، أبو الحباب، المشهور بابن سلول، وسلول جدته لأبيه، من خزاعة: رأس المنافقين في الإسلام. من أهل المدينة. كان سيد الخزرج في آخر جاهليتهم. وأظهر الإسلام بعد وقعة بدر، تقية. (ت٩هـ). ينظر: الاستيعاب، لابن عبد البر: ٩٤٠/٣، وإمتاع الأسماع، للمقريزي: ١/ ١١٧.

قَبْرِهِۦٓ﴾[١][٢].

القـــول الثـــاني: إن ظـــاهر قولـــه تعـــالى: ﴿**ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ**﴾ الأمـــر، ولـــيس كـــذلك إنمـــا المعنـــى: إن اســـتغفرت، وإن لـــم تســـتغفر، لا يغفـــر لهـــم، فهـــو كقولـــه تعـــالى: ﴿**أَنفِقُواْ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا**﴾[٣]، وعلى هذا فلا نسخ[٤].

واســـتبعد أغلـــب المفســـرين النســـخ بهـــذه الآيـــة، وعـــن هـــذا قـــال الماتريدي(رحمـــه الله):" لكـــن هـــذا يبعـــد أن يفهـــم رســـول الله ﷺ مـــن الآيـــة التخييـــر، وعمـــر يمنعـــه مـــن ذلـــك، ولا يجـــوز أن يفهـــم التخييـــر فـــي ذلـــك، أو يخـــرج ذلـــك علـــى التحديـــد، أو تكـــون منســـوخة بـــالتي فـــي (المنـــافقين)؛ لأنـــه وعيـــد، والوعيـــد لا يحتمـــل النســـخ. والوجـــه فيـــه – والله أعلـــم –: إن اســـتغفرت لهـــم فـــإن اســـتغفارك لـــيس بالـــذي يـــرد فـــلا يجـــاب، لكـــنهم قـــوم كفـــروا بـــالله ورســـوله، وقـــد تعلـــم مـــن حكمـــي أنـــي لا أغفـــر لمـــن مـــات علـــى ذلـــك. علـــى ذلـــك يخـــرج علـــى الاعتـــذار لرسوله في ذلك، والنهي له عن الاستغفار لهم"[٥].

ثانيًا: القول المختار:

إن أغلب المفسرين أبى النسخ؛ ولكن الحديث صحيح في ورود النسخ، ولكن يمكن الرد عليه من عدة وجوه، منها قول عمر(وقد نهاك ربك)،فمن اين فهم عمر رضي الله عنه هذا النهي، فهم من الآية نفسها والعدد للغالب في لسان العرب، و(أو) ليست للتخيير بل للتسوية، أي ان الاستغفار لهم وعدمه سواء ،وفهم عمر رضي الله عنه من قوله سبعين مرة أنها للمبالغة وان العدد

---

(١) سورة التوبة: من الآية ٨٤.

(٢) متفق عليه. صحيح البخاري: كتاب تفسير القرآن، بَابُ قَوْلِهِ: {اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ} [التوبة: ٨٠]، ٦٧/٦، رقم (٤٦٧٠)، بَابُ قَوْلِهِ: {وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَد مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا، وَلاَ تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ} [التوبة: ٨٤]، ٦٨/٦، رقم (٤٦٧٢)؛ وصحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل عمر رضي الله تعالى عنه، ١٨٦٥/٤، رقم (٢٤٠٠)، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، ٢١٤١/٤، رقم (٢٧٧٤). واللفظ للبخاري.

(٣) سورة التوبة: من الآية ٥٣.

(٤) ينظر: تفسير مقاتل: ١٧٨/٥؛ والناسخ والمنسوخ، للنحاس: ٥٢٣؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية: ٦٤/٣؛ والناسخ والمنسوخ، للمقري: ١٠١؛ والناسخ والمنسوخ، لابن العربي: ١٧٦/٢؛وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٨٤/٢؛ ونواسخ القرآن، لابن الجوزي: ٤٧٤/٢.

(٥) تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٤٣٦/٥.

المعين لا مفهوم له، بل ان المرد نفي المغفرة لهم ولو كثر الاستغفار ، وكذلك فهم ان المقصود الاعظم من الصلاة على الميت طلب المغفرة له والشفاعة، ولذلك استلزم عنده النهي عن الاستغفار ترك الصلاة علية[١] .

قال الجصاص(رحمه الله):"أن استغفار النبيﷺ لا يوجب لهم المغفرة ثم قال﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾[٢]،ذكر السبعين على وجه المبالغة في الياس من المغفرة"[٣]

لذا فالمختار هو القول الثاني .

---

(١) ينظر:فتح الباري ،لابن حجر:٨ / ٣٣٥

(٢) سورة التوبة: من الآية ٨٠.

(٣) احكام القرآن:٤ /٣٥١

المطلب السادس

التخلف عن الجهاد

قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا۟ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا۟ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَٰلِحٌ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾[1].

أولاً: أقوال المفسرين:

اختلف المفسرون في هذه الآية، على قولين:

القول الأول: قالت طائفة: كان في أول الأمر لا يجوز التّخلّف عن رسول الله ﷺ،إذ كان الجهاد يلزم الكل، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ﴾[2]، وهو قول ابن عباس(رضي الله عنهما)، والزهري، وابن زيد (رحمهما الله)[3].

القول الثاني: وقالت طائفة: فرض الله تعالى على جميع المؤمنين في زمان النبيّ ﷺ ممن لا عذر له الخروج معه لشيئين:

أحدهما: أنه من الواجب عليهم أن يَقُوه بأنفسهم.

والثاني: أنه إذا خرج الرسول ﷺ فقد خرج الدِّين كلُّه، فأُمروا بالتظاهر لئلا يقلَّ العدد، وهذا الحكم باقٍ إلى وقتنا فلو خرج أمير المؤمنين إلى الجهاد، وجب على عامة المسلمين متابعته لما ذكرنا. فعلى هذا، الآية محكمة، وهو قول عبد الله بن عبيد بن

---

(١) سورة التوبة: الآية ١٢٠.

(٢) سورة التوبة: من الآية ١٢٢.

(٣) ينظر: الناسخ والمنسوخ للزهري: ٢٨؛ وتفسير ابن وهب: ٧٤/٣؛ وجامع البيان، للطبري: ٥٦٣/١٤؛ والناسخ والمنسوخ، للنحاس: ٥٢٧؛ وأحكام القرآن، للجصاص: ١٤٥/٣؛ وأحكام القرآن، للكيا الهراسي: ٢٢٠/٤.

عمير (رحمه الله)[١].

ثانيًا: القول المختار:

قال أبو سليمان الدمشقي(رحمه الله): "لكل آية وجهها، وليس للنسخ على إحدى الآيتين طريق"[٢].

وقال الطبري(رحمه الله):" والصواب من القول في ذلك عندي، أن الله عنى بها الذين وصفهم بقوله: ﴿وَجَآءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ﴾[٣]، ثم قال جل ثناؤه: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ﴾، الذين تخلفوا عن رسول الله، ولا لمن حولهم من الأعراب الذين قعدوا عن الجهاد معه، أن يتخلفوا خِلافَه ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه. وذلك أن رسول الله ﷺ كان ندب في غزوته تلك كلَّ من أطاق النهوض معه إلى الشخوص، إلا من أذن له، أو أمره بالمقام بعده. فلم يكن لمن قدر على الشخوص التخلُّف. فعدّد جل ثناؤه من تخلف منهم، فأظهر نفاقَ من كان تخلُّفه منهم نفاقًا، وعذر من كان تخلفه لعُذْرٍ، وتاب على من كان تخلُّفه تفريطًا من غير شك ولا ارتياب"[٤].

---

(١) ينظر: تفسير ابن وهب: ٧٤/٣؛ وجامع البيان، للطبري: ٥٦٢/١٤؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ١٠١١٢/٦؛ والناسخ والمنسوخ، للنحاس: ٥٢٧؛ وأحكام القرآن، للجصاص: ١٤٥/٣.

(٢) زاد المسير، لابن الجوزي : ٣٠٩/٢؛ وينظر : نواسخ القرآن، لابن الجوزي: ٤٧٦/٢.

(٣) سورة التوبة: من الآية ٩٠.

(٤) جامع البيان، للطبري: ٥٦٣/١٤.

المبحث الثالث

الاختلاف في أسباب النزول

الاسباب لغة :جمع مفرده سبب، والسبب لغة: كل ما يتوصل به الى غيره ،فكل شيء يتوصل به الى شيء فهو سبب ، فالطريق سبب لأنك بسببه تصل إلى الموضع الذي تريده [١] .

اصطلاحاً : ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه ، او مبينة لحكمه ايام وقوعه[٢]

المطلب الأول

عمارة المسجد الحرام

قال تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَجَٰهَدَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ لَا يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[٣].

أولاً: أقوال المفسرين:

في سبب نزولها ستة أقوال:

أحدها: من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه[٤]، قال: كنت عند منبر رسول الله ﷺ، فقال رجل: ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أسقيَ الحاجَّ، وقال الآخر: ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أعْمُرَ المسجدَ الحرامَ، وقال آخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتم، فزجرهم عمر، وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله ﷺ وهو يوم الجمعة، ولكني إذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيت رسول الله ﷺ فيما اختلفتم فيه، فنزلت هذه الآية[٥].

---

(١) ينظر: لسان العرب ، لابن منظور: مادة (سبب) :٤٥٨/١؛والكليات،للكفوي:٤٩٥.

(٢) مناهل العرفان ، للزرقاني : ١/ ١٠٦ .

(٣) سورة التوبة: الآية ١٩.

(٤) هو النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة الأنصاري، أبو عبد الله، وهو أول مولود ولد من الأنصار بالمدينة، استشهد بحمص سنة (٦٥هـ). ينظر: أسد الغابة، لابن الأثير: ٣١٠/٥؛ والإصابة، لابن حجر: ٣٤٦/٦.

(٥) صحيح مسلم: كتاب الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى، ١٤٩٩/٣، رقم (١٨٧٩) ؛ ينظر : جامع البيان، للطبري : ١٤ / ١٧٠-١٧١ ؛ والوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي: ٢ / ٤٨٥ ؛ وفتح الرحمن، للعُلَيْمي : ٣ / ١٦٤ .

والثـــاني: أن العبـاس بـن عبـد المطلـب ﷺ قـال يـوم بـدر: لـئن كنـتم سـبقتمونا بالإسـلام والهجـرة والجهـاد، لقـد كنـا نَعمُـر المسـجد الحـرام ونسـقي الحـاج ونفـك العـاني، فنزلت هذه الآية، وهو رواية عن ابن عباس (رضي الله عنهما)[١].

والثالـث: أنّ المشركين قـالوا: عمـارة البيـت الحـرام، والقيـام علـى السـقاية، خيـر ممـن آمـن وجاهـد، وكـانوا يفتخـرون بـالحرم مـن أجـل أنهـم أهلـه، فنزلـت هـذه الآيـة، وهـي روايـة أخرى عن ابن عباس (رضي الله عنهما) [٢].

والرابـــع: أن عليـاً والعبـاس وطلحـة بـن شـيبة[٣] سـادن الكعبـة ﷺ، افتخـروا، فقـال طلحـة: أنـا صـاحب البيـت، بيـدي مفتاحـه، ولـو أشـاء بـتُّ فيـه. وقـال العبـاس: أنـا صـاحب السـقاية، والقـائم عليهـا، ولـو أشـاء بـتُّ فـي المسـجد. وقـال علـي: مـا أدري مـا تقولـون، لقـد صـليت سـتة أشـهر قبـل النـاس، وأنـا صـاحب الجهـاد، فنزلـت هـذه الآيـة، قالـه الحسـن، والشعبي، والقرظي(رحمهم الله)[٤].

والخـــامس: أنهـم لمـا أُمـروا بـالهجرة، قـال العبـاس: أنـا أسـقي الحـاج، وقـال طلحـة (رضـي الله عنهمـا): أنـا صـاحب الكعبـة فـلا نهـاجر، فنزلـت هـذه الآيـة والتـي بعـدها، قالـه مجاهد(رحمه الله)[٥].

---

(١) ينظر: بحر العلوم، للسمرقَنْدي: ٤٦/٢؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٢٢٥/١٣؛ والهداية الى بلوغ النهاية، لمكي بن أبى طالب: ٢٩٥٢/٤؛ والنكت والعيون، للماوردي: ٣٤٨/٢؛ وأسباب النزول، للواحدي،: ٢٤٧؛ والوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي: ٢/ ٤٨٥ ؛ وغرائب القرآن، للنيسابوري : ٣ / ٤٤٤ .

(٢) ينظر: جامع البيان، للطبري: ١٧٠/١٤؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ١٧٦٧/٦؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٣/٢.

(٣) الصحيح أنه عثمان بن طلحة بن أبي طلحة، حاجب البيت، أسلم عثمان في هدنة الحديبية، وهاجر مع خالد بن الوليد، وشهد الفتح مع النبي ﷺ فأعطاه مفتاح الكعبة، سكن المدينة إلى أن مات بها سنة (٤٢هـ)،الا ان بعض المفسرين توهم فنسبه خطأً فسماه بهذا الاسم . ينظر: الاستيعاب، لابن عبد البر: ١٠٣٤/٣؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ٥٧٢/٣.

(٤) ينظر: جامع البيان، للطبري: ١٧١/١٤؛ وأسباب النزول، للواحدي: ٢٤٨؛ ومعالم التنزيل، للبغوي: ٢٢/٤؛ وجامع الأصول، لابن الأثير: ٦٦٣/٨؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٣/٢- ٢٤٤.

(٥) ينظر: جامع البيان، للطبري: ١٧٦/١٤؛ وتفسير ابن أبي زمنين: ١٩٨/٢؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٢٣٧/١٣؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية: ١٦/٣؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٤/٢.

والسادس: أن علياً قال للعباس (رضي الله عنهما): ألا تلحق بالنبيّ ﷺ؟ فقال: ألستُ في أفضلَ من الهجرة، ألست أسقي حاج بيت الله وأعمر المسجد الحرام؟ فنزلت هذه الآية والتي بعدها، قاله مُرَّة الهَمْداني[١]، وابن سيرين(رحمهما الله)[٢][٣].

ثانيًا: القول المختار:

إن هذه الروايات باستثناء الرواية الأولى لا تخلو من نكارة في متنها، أو من ضعف في سندها[٤]، وعلى هذا فالمختار هو القول الأول الذي ثبت في الصحيح.

---

(١) هو مرة بن شراحيل الهمداني، أبو إسماعيل الكوفي، يقال له مرة الطيب. روى عن: أبي بكر، وعمر، وعلي، وابن مسعود. (ت٧٦هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: ٤/ ٧٤؛ وتذكرة الحفاظ، للذهبي: ١/ ٥٤.

(٢) محمد بن سيرين البصري، الأنصاري بالولاء، أبو بكر: إمام وقته في علوم الدين بالبصرة. تابعي. من أشراف الكتّاب. مولده ووفاته في البصرة. نشأ بزازا، في أذنه صمم. وتفقه وروى الحديث، واشتهر بالورع وتعبير الرؤيا. ينسب له كتاب (تعبير الرؤيا)، (ت:١١٠هـ). ينظر: وفيات الاعيان، لأبن خلكان: ٤/ ١٨١؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي: ٤/ ٦٠٦.

(٣) ينظر: الكشف والبيان، للثعلبي: ٢٣٦/١٣؛ وأسباب النزول، للواحدي: ٢٤٨؛ والكشاف، للزمخشري: ٢٥٦/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٤/٢.

(٤) ينظر: الدخيل في تفسير، للهرري: ٤٣٦-٤٣٩.

المطلب الثاني

محبة الله ورسوله ﷺ ، بغض موالاة الكافرين ، إيذاء النبي ﷺ.

محبة الله ورسوله ﷺ

قال تعالى: ﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

في سبب نزولها ثلاثة أقوال:

أحدها: أنها نزلت في الذين تخلَّفوا مع عيالهم بمكة ولم يهاجروا، وهي رواية أبي صالح(رحمه الله)[٢] ، عن ابن عباس (رضي الله عنهما) [٣].

والثاني: أن علي بن أبي طالب ﷺ قدم مكة، فقال لقوم: ألا تهاجرون؟ فقالوا: نقيم مع إخواننا وعشائرنا ومساكننا، فنزلت هذه الآية، قاله ابن سيرين(رحمه الله)[٤].

والثالث: أنه لما نزلت الآية التي قبلها وهي قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾[٥] ، قالوا: يا رسول الله، إن نحن اعتزلنا مَنْ خالفنا في الدين، قطعنا آباءنا وعشيرتنا، وذهبت تجارتنا، وخربت ديارنا، فنزلت هذه الآية، وهو رواية الضحاك(رحمه الله)، عن ابن عباس (رضي الله عنهما) [٦].

ثانيًا: القول المختار:

جميع هذه الروايات لا تخلو من مقال في سندها، والصحيح أن الآية عامة في وجوب

---

(١) سورة التوبة: الآية ٢٤.

(٢) هو أبو صالح باذام ويقال: باذان، من التابعين. ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: ٥/ ٣٧.

(٣) ينظر: زاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٥/٢. وأبو صالح صدوق كثير الغلط. ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر: ٣٠٨.

(٤) ينظر: زاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٥/٢؛ ولباب النقول، للسيوطي: ١٠٣؛ وحدائق الروح والريحان، للهرري: ١٦٠/١١. والرواية من غير سند.

(٥) سورة التوبة: الآية ٢٣.

(٦) ينظر: الكشف والبيان، للثعلبي: ٢٤٠/١٣؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ٣٤١/١٠؛ والوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي: ٤٨٦/٢؛ والوجيز، للواحدي: ٤٥٨؛ والكشاف، للزمخشري: ٢٥٧/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٤/٢. والضحاك لم يلتق ابن عباس (رضي الله عنهما). ينظر: تهذيب التهذيب: ٤٥٣/٤.

تفضيل الهجرة على الأهل، فهو من قبيل تغليب المصلحة العامة على المصلحة الخاصة، لذلك يمكن الجمع بين هذه الروايات على افتراض وقوعها بوصفها حالات فردية لها نظائر، وهي في المجمل توافق الغرض العام من الهجرة، والحضِّ عليها ورفض بلاد الكفر.

بغض موالاة الكافرين

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمۡ وَإِخۡوَٰنَكُمۡ أَوۡلِيَآءَ إِنِ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡكُفۡرَ عَلَى ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

في سبب نزولها خمسة أقوال:

أحدها: أنه لما أُمر المسلمون بالهجرة، جعل الرجل يقول لأهله: إنا قد أُمرنا بالهجرة، فمنهم من يسرع إلى ذلك، ومنهم من يتعلق به عياله وزوجته فيقولون: نَنْشُدك الله أن تدعنا إلى غير شيء، فيرقُّ قلبه فيجلس معهم، فنزلت هذه الآية، قاله أبو صالح(رحمه الله) ، عن ابن عباس(رضي الله عنهما)[٢].

والثاني: أنه لما أمر الله المؤمنين بالهجرة، قال المسلمون: يا نبي الله، إن نحن اعتزلنا مَنْ خالفنا في الدين، قطعنا آباءنا وعشائرنا، وذهبت تجارتنا، وخربت ديارنا، فنزلت هذه الآية، قاله الضحاك(رحمه الله)، عن ابن عباس(رحمهما الله)[٣].

والثالث: أنه لما قال العباسﷺ: أنا أسقي الحاج، وقال طلحة: أنا أحجب الكعبة فلا نهاجر، نزلت هذه الآية والتي قبلها، هذا قول قتادة (رحمه الله)، وقد سبق ذكره عن مجاهد(رحمه الله)[٤].

---

(١) سورة التوبة: الآية ٢٣.

(٢) ينظر: أسباب النزول، للواحدي: ٢٤٨؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٤/٢. والأثر من رواية الكلبي وهو متهم بالكذب. ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر: ٤٧٩. وأبو صالح ضعيف أيضًا كما تقدم.

(٣) ينظر: الكشف والبيان، للثعلبي: ٢٤٠/١٣؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ٣٤١/١٠؛ والوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي: ٤٨٦/٢؛ والوجيز، للواحدي: ٤٥٨؛ والكشاف، للزمخشري: ٢٥٧/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٤/٢. وهو من حديث جويبر، وهو ضعيف جدًا. ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر: ١٤٣.

(٤) ينظر هذه الرسالة: ص٨٣.

والرابـع: أن نفراً ارتـدوا عـن الإسـلام ولحقـوا بمكـة، فنهـى الله عـن ولايـتهم، وأنـزل هـذه الآية، قاله مقاتل(رحمه الله)[١].

والخـامس: أنّ النبـيّ ﷺ لمـا أمـر النـاس بالجهـاز لنصـرة خزاعـة علـى قـريش، قـال أبـو بكـر الصـديق رضي الله عنه: يـا رسـول الله، نعـاونهم علـى قومنـا؟ فنزلـت هـذه الآيـة، ذكـره أبـو سليمان الدّمشقي(رحمه الله)[٢].

ثانيًا: القول المختار:

إن جميـع الروايـات لا يخلـو سـندها مـن مقـال، إلا أنهـا مـن حيـث المعنـى محتملـة، لـذلك فتخصـيص سـبب نـزول الآيـة بحادثـة معينـة غيـر محتمـل، والأولـى القـول بأنهـا نزلـت من حيث العموم في الحضّ على موالاة المسلمين وعدم موالاة أهلهم الكافرين[٣].

واعتـرض أن حمـل الآيـة علـى الهجـرة مشـكل؛ لأن السـورة نزلـت بعـد الفـتح، والأقـرب أن يقـال: إن الله تعـالى لمـا أمـر بـالتبريء عـن المشـركين قـالوا: كيـف يمكـن أن يقـاطع الرجـل أبـاه وأخـاه وابنـه، فـذكر الله تعـالى أن مقاطعـة الرجـل أهلـه وأقاربـه فـي الـدين واجبة[٤].

إيذاء النبي ﷺ

قال تعالى: ﴿ وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ ۚ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[٥].

أولاً: أقوال المفسرين:

في سبب نزولها ثلاثة أقوال:

---

(١) ينظر: تفسير مقاتل: ١٦٤/٢؛ وبحر العلوم، للسمرقَنْدي: ٤٧/٢؛والكشف والبيان، للثعلبي: ٢٤٢/١٣؛ ومعالم التنزيل، للبغوي: ٢٤/٤؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٥/٢؛ ولباب التأويل، للخازن: ٣٤٤/٢؛ والتفسير المظهري: ١٥٢/٤.

(٢) ينظر: زاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٥/٢.

(٣) ينظر: حدائق الروح والريحان، للهرري: ١٧٧/١١.

(٤) ينظر: فتح البيان، للقنوجي: ٢٥٨/٥-٢٥٩.

(٥) سورة التوبة: الآية ٦١.

أحـــدها: إن خِـذام بـن خالـد[١]، والجُـلاس بـن سـويد[٢]، وعبيـد بـن هـلال[٣] فـي آخـرين، كـانوا يـؤذون رسـول الله ﷺ، فقـال بعضـهم لـبعض: لا تفعلـوا؛ فانـا نخـاف أن يبلغـه فيقـع بنـا، فقـال الجـلاس: بـل نقـول مـا شـئنا، فإنمـا محمد أُذنٌ سـامعة، ثـم نأتيـه فيصـدِّقنا فنزلت هذه الآية، قاله أبو صالح(رحمه الله)، عن ابن عباس(رضي الله عنهما)[٤].

والثـــاني: إن رجـلاً مـن المنـافقين يقـال لـه: نَبْتَـل بـن الحـارث[٥]، كـان يـنمّ حـديث رسـول الله ﷺ إلـى المنـافقين، فقيـل لـه: لا تفعـل فقـال: إنمـا محمد أُذن، مَـنْ حدَّثـه شـيئاً صـدقه نقـول مـا شـئنا، ثـم نأتيـه فنحلـف لـه فيصـدقنا، فنزلـت هـذه الآيـة، قالـه ابـن

---

(١) هو خذام بن وديعة الأنصاري من الأوس، وقيل: خذام بن خالد، وهو والد خنساء بنت خذام، قيل: إن عثمان بن عفان رضي الله عنه، نزل على خذام هذا لما هاجر، وقيل: نزل على غيره. ينظر: معرفة الصحابة، لابن منده: ٥٣٣؛ ومعرفة الصحابة، لأبي نعيم: ١٠٠٠/٢.

(٢) هو جُلاس بن سويد بن الصامت الأنصاري، كان من المنافقين ثم تاب وحسنت توبته، وهو ربيب عمير بن سعد زوج أمه، وقصته معه مشهورة في التفاسير عند قوله تعالى: {يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا}. ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم: ٦٤٢/٢؛ والاستيعاب، لابن عبد البر: ٢٦٤/١.

(٣) لم أقف على ترجمة له.

(٤) هذا الخبر تفرد به ابن الجوزي في زاد المسير، لابن الجوزي : ٢٧٢/٢. وذكره البقاعي ونسبه لأبي حيان في نظم الدرر، للبقاعي: ٥٠٨/٨. وذكره الواحدي بغير سند بلفظ: "نزلت في جماعة من المنافقين كانوا يؤذون الرسول ﷺ ويقولون فيه ما لا ينبغي، فقال بعضهم: لا تفعلوا فإنا نخاف أن يبلغه ما تقولون فيقع بنا، فقال الجلاس بن سويد: نقول ما شئنا ثم نأتيه فيصدقنا بما نقول فإنما محمد أذن سامعة، فأنزل الله تعالى هذه الآية". أسباب النزول، للواحدي: ٢٥٤. وابو صالح ضعيف .

(٥) هو نبتل بن الحارث بن قيس بن زيد بن ضبيعة بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف الأنصاريّ الأوسيّ. ورد ذكره في المنافقين، وقيل: إن رسول الله ﷺ قال فيه: من أحب أن ينظر إلى الشيطان، فلينظر إلى نبتل بن الحارث، وكان رجلا جسيماً ثائر شعر الرأس، أحمر العينين أسفع الخدين، وكان ينقل حديث النبي ﷺ إلى المنافقين. ينظر: السيرة النبوية لابن هشام: ١٢١/٢؛ والروض الأنف، للسهيلي: ٣١٤/٤؛ والإصابة، لابن حجر: ٣٢٩/٦.

عباس(رضي الله عنهما) في رواية عنه، ومحمد بن إسحاق (رحمه الله)[١].

والثالث: إن ناساً من المنافقين منهم جلاس بن سويد، ووديعة بن ثابت[٢]، اجتمعوا، فأرادوا أن يقعوا في النبيّ ﷺ، وعندهم غلام من الأنصار يدعى عامر بن قيس[٣]، فحقروه، فتكلموا وقالوا: لئن كان ما يقوله محمد حقاً، لنحن شرٌّ من الحمير، فغضب الغلام، وقال: والله إن ما يقوله محمد حق، وإنكم لشرٌ من الحمير، ثم أتى النبيّ ﷺ فأخبره، فدعاهم فسألهم، فحلفوا أن عامراً كاذب، وحلف عامر أنهم كذبُوا، وقال: اللهم لا تفرّق بيننا حتى تبيّنَ صدق الصادق، وكذب الكاذب فنزلت هذه الآية، ونزل قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ﴾[٤]، قاله السدي(رحمه الله)[٥].

ثانيًا: القول المختار:

إن جميع هذه المرويات ضعيفة السند أو مرسلة، إلا أن القول الثالث له ما يؤيده، فقد روى عبد الرزاق[٦] بسنده، قال: كانت أم عمير بن سعيد[٧] عند الجلاس بن

---

(١) ينظر: السيرة النبوية، لابن هشام: ١٢١/٢؛ وجامع البيان، للطبري: ٣٢٥/١٤؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ١٨٢٦/٦؛ والدرر في اختصار المغازي والسير، لابن عبد البر: ٩٣؛ وأسباب النزول، للواحدي: ٢٥٤؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٧٢/٢. وهو خبر مرسل.

(٢) وديعة بن ثابت أَحَدُ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، من المنافقين، كان من أسهم في بناء مسجد ضرار، وهو الذي قال: إنما كنا نخوض ونلعب. ينظر: مغازي الواقدي: ١٠٠٣/٣، ١٠٤٨؛ السيرة النبوية لابن هشام: ١٢٢/٢؛ وجمهرة أنساب العرب، لابن حزم: ٣٣٤/١.

(٣) هو عامر بن قيس الأنصاري، ابن عَمّ الجُلاس بن سويد، وأنه أحد من سمع الجلاس بن سويد يقول: إن كان ما يقول محمد حقا لنحن شرّ من الحمر... ينظر: الإصابة، لابن حجر: ٣/ ٤٨٣.

(٤) سورة التوبة: من الآية ٦٢.

(٥) ينظر: تفسير مجاهد: ٣٧٢؛ وتفسير مقاتل: ١٨٢/٢؛ وجامع البيان، للطبري: ٣٢٥/١٤؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ١٨٢٦/٦؛ وبحر العلوم، للسمرقَنْدي: ٦٨/٢؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ٥٢٠/١٠؛ = =وأسباب النزول، للواحدي: ٢٥٤؛ ودرج الدرر، لعبد القاهر الجرجاني: ٧٧٨/١؛ ومعالم التنزيل، للبغوي: ٦٧/٤؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية: ٥٢/٣؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٧٢/٢.

(٦) هو عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، مولاهم، أبو بكر الصنعاني: من حفاظ الحديث الثقات، من أهل صنعاء. كان يحفظ نحوا من سبعة عشر ألف حديث. له (الجامع الكبير) في الحديث، (ت: ٢١١ هـ). ينظر: وفيات الاعيان، لأبن خلكان: ٣/ ٢١٦؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي: ٩/ ٥٦٣.

(٧) بعد البحث لم اقف على ترجمتها.

سويد، فقال الجلاس في غزوة تبوك: إن كان ما يقول محمد حقاً فلنحن شر من الحمير، فسمعها عمير فقال: والله إني لأخشى إن لم أرفعها إلى النبي ﷺ أن ينزل القرآن فيه، وأن أخلط بخطيئته، ولنعم الأب هو لي، فأخبر النبي ﷺ، فدعا الجلاس فعرفه وهم يترحلون فتحالفا، فجاء الوحي إلى النبي ﷺ فسكتوا فلم يتحرك أحد، وكذلك كانوا يفعلون لا يتحركون إذا نزل الوحي، فرفع عن النبي ﷺ فقال: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ﴾، حتى ﴿فَإِن يَتُوبُوا﴾، فقال الجلاس: استتب لي ربي، فإني أتوب إلى الله وأشهد لقد صدق... الحديث[1].

والمختار أنها نزلت في جماعة من المنافقين، منهم الجلاس بن سويد، ولا يضر تباين الروايات، إذ إن كل رواية تناولت جانباً من الحدث، أو سلطت الضوء على أحد المنافقين، كما لا يضر اشتراك سبب النزول هذا مع سبب نزول آيات أخرى مثل الآية الآتية لاتحاد المقصد والسبب.

---

(١) مصنف عبد الرزاق: ٤٥/١٠، رقم (١٨٣٠٣).

المطلب الثالث

الإعجاب بالكثرة

قال تعالى: ﴿ لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴾[١].

أولاً: اختلاف المفسرين:

وذلك أن رسول الله ﷺ خرج إلى حنين في اثني عشر ألفا، عشرة آلاف خرجوا معه من المدينة إلى فتح مكة، وخرج معه ألفان من أهل مكة، فقال رجل من المسلمين، وقد عجب لكثرة الناس: لن نُغلَب اليوم من قلّة، فساء رسول الله ﷺ كلامُه، ووُكِلوا إلى كلمة الرجل.

واختلف المفسرون في القائل:

القول الأول: القائل سلمة بن سلامة بن وقش ﷺ [٢][٣].

القول الثاني: قال سعيد بن المسيب(رحمه الله): القائل هو أبو بكر الصديق ﷺ[٤].

القول الثالث: أنّ القائل هو رسول الله ﷺ [٥].

القول الرابع: القائل هو العباس ﷺ، إذ صعد على بعض التّلول واطّلع على

---

(١) سورة التوبة: الآية ٢٥.

(٢) هو سلمة بن سلامة بن وقش الأشهلي الأنصاري، شهد العقبة الأولى والعقبة الآخرة وبدرا والمشاهد كلها، استعمله عمر على اليمامة (ت٤٥هـ). ينظر: معجم الصحابة، لابن قانع: ٢٨١/١؛ والإصابة، لابن حجر: ١٢٤/٣.

(٣) ينظر: بحر العلوم، للسمرقَنْدي: ٤٨/٢؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ١٣ / ٢٤٨؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ٣٤٦/١٠؛ والوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي: ٤٨٧/٢؛ وتذكرة الأريب، لابن الجوزي: ١٣٦؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٦/٢.

(٤) ينظر: الكشاف، للزمخشري: ٢٥٩/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٦/٢؛ ولباب التأويل، للخازن: ٣٤٥/٢؛ والسيرة النبوية لابن كثير: ٦١٠/٣. ولم أقف على من نسب هذا القول لأبي بكر ﷺ غير الزمخشري ومن تابعه.

(٥) ذكره ابن الجوزي ونسبه للطبري، إلا أني لم اقف عليه عند الطبري. ينظر: زاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٦/٢. ونسب للنبي ﷺ في المحرر الوجيز، لابن عطية: ١٩/٣؛ والروض الأنف، للسهيلي: ١٦٩/٧.

عسكر المسلمين وأعجبته الكثرة ونادى: يا رسول الله لن نغلب اليوم عن قلّة، فقال رسول الله: مه يا عمّ [١].

القول الخامس: القائل رجل من بني بكر، قاله ابن إسحاق(رحمه الله)[٢].

ثانيًا: القول المختار:

إن الذي عليه أغلب المفسرين أن القائل هو سلمة، وأما محاولة بعض المفسرين التوفيق بأن رسول الله ﷺ قالها لما رأى كثرة من معه من جنود الله، أو قالها أبو بكر رضي الله عنه من قبيل الخضوع لله؛ فإن سياق الآيات يعارض ذلك، ولاسيما ما روي أن رسول الله ﷺ لما سمع ذلك شق عليه[٣].

---

(١) ينظر: درج الدرر، لعبد القاهر الجرجاني: ٧٥٥/١؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٦/٢.

(٢) ينظر: زاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٦/٢؛ والروض الأنف، للسهيلي: ١٦٩/٧؛ وسبل الهدى والرشاد، للصالحي: ٣١٧/٥.

(٣) ينظر: تاريخ الإسلام، للذهبي: ٣٨٧/١؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي: ١٩٥/٢؛ وتخريج أحاديث الكشاف، للزيلعي: ٦٣/٢؛ وإمتاع الأسماع، للمقريزي: ٣٨٩/٨؛ وفتح الباري، لابن حجر: ٢٧/٨؛ والدر المنثور، للسيوطي: ١٥٨/٤؛ ولباب النقول، للسيوطي: ١٠٣؛ ونواهد الأبكار، للسيوطي: ٤٩٠/٣؛ والمواهب اللدنية، للقسطلاني: ٣٩٨/١.

المطلب الرابع

مجادلة اليهود

قال تعالى: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ ۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

سبب نزولها أن اليهود أتوا رسول الله ﷺ فقالوا: كيف نتَّبِعُكَ وقد تركت قبلتنا، وأنت لا تزعم أن عزير ابن الله؟ فنزلت هذه الآية[٢] .

واختلف في القائل من اليهود على قولين:

الأول: القائل هو: سلام بن مشكم[٣]، ونعمان بن أوفى[٤]، وشاس بن قيس[٥]، ومالك بن الصيف[٦]، قاله ابن عباس(رضي الله عنهما)[٧] .

---

(١) سورة التوبة: من الآية ٣٠.

(٢) ينظر: زاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٥١.

(٣) هو سلام بن مشكم بن أبي الحقيق، من رؤساء بني النضير، كانت زوجته زينب بنت الحارث التي وضعت السم للنبي ﷺ،وكان قد تزوج صفية بنت حيي ثم فارقها، اغتاله أبو رافع في حصنه. ينظر: الروض الأنف، للسهيلي: ٦/ ٥١١ ؛ وسمط النجوم، للعصامي: ١٦٥/٢.

(٤) هو نعمان بن أوفى بن عمرو، أبو أنس، وله أخ اسمه عثمان، من زعماء يهود بني قينقاع. ينظر: الروض الأنف، للسهيلي: ٣٠٦/٤ ؛ والبداية والنهاية، لابن كثير :٣/ ٢٨٩.

(٥) هو شاس بن قيس بن عُبادة، من يهود بني قريظة، كان من أشراف الأوس في الجاهليَّة، وهو الذي تولى مفاوضة رسول الله ﷺ عند حصاره لبني قريضة. ينظر: الاشتقاق، لابن دريد: ٤٤٨؛ والسيرة النبوية لابن هشام: ١٤٦/٢-١٤٧.

(٦) هو مالك بن الصيف، وقيل: الضيف من بني القينقاع، أحد رؤساء ووجوه اليهود المعاصرين للنبيﷺ في بدء الدعوة الإسلامية، وقف في وجه النبي ﷺ ، وأصبح من أشد أعدائه وخصومه، وأعلن بغيه وحسده له. ينظر: تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس، للدِّيار بَكْري: ١/ ١٢؛ والسيرة النبوية لابن هشام: ٢/ ١٤٠.

(٧) ينظر: السيرة النبوية لابن هشام: ١٥٦/٢؛ وجامع البيان، للطبري: ٢٠٢/١٤؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ١٧٨١/٦؛ ومعالم التنزيل، للبغوي: ٣٦/٤؛ والروض الأنف، للسهيلي: ٣٧٧/٤؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٥١/٢.

الثـــاني: إن القائـل ذلـك رجـل واحـد هـو فنحـاص[١]، قالـه ابـن عمر(رضـي الله عنهما)، وعبيد بن عمير[٢]، وابن جريج(رحمهما الله)[٣].

ثانيًا: القول المختار:

علـى الـرغم مـن أن جـلّ المفسـرين ذهبـوا إلـى القـول الأول؛ إلا أن هـذا لا يمنـع مـن أن يكـون فنحـاص قـال مقولتـه، وتابعـه أحبـار اليهـود الآخـرون فـي ذلـك ، فهـو مـن بـاب تعدد الاسباب والنازل واحد.

---

(١) هو فنحاص بن عازوراء رأس يهود قينقاع وعالمهم. وهو القائل: {إن الله فقير ونحن أغنياء} [سورة آل عمران: الآية ١٨١]. ينظر: السيرة النبوية، لابن هشام: ٣/٩٦-٩٧؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ١٣/٢٩١.

(٢) هو عبيد بن عمير بن قتادة، أبو عاصم المكي الليثي القاضي، تابعي مخضرم، وكان قاص أهل مكة، (ت: ٦٤هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: ٤/ ١٥٦؛ والوافي بالوفيات، للصفدي؛١٩/ ٢٨١.

(٣) ينظر: جامع البيان، للطبري: ١٤/٢٠١؛ ومعالم التنزيل، للبغوي: ٤/٣٦؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢/٢٥١.

المطلب الخامس

منع الزكاة، الطعن في الصدقات

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

اختلفوا فيمن نزلت على ثلاثة أقوال:

أحدها: أنها نزلت عامّة في أهل الكتاب والمسلمين، قاله أبو ذر[٢]ﷺ، والضحاك(رحمه الله)[٣] .

والثاني: أنها خاصَّة في أهل الكتاب، قاله معاوية بن أبي سفيان ﷺ[٤] .

والثالث: أنها في المسلمين، قاله ابن عباس (رضي الله عنهما)، والسدي(رحمه الله)[٥].

ثانيًا: القول المختار:

إن ما جرى بين أبي ذر ومعاوية (رضي الله عنهما) يرويه أبو ذرﷺ، فعن زيد بن وهب(رحمه الله)[٦] ، قال: ((مررت بالربذة[٧] فإذا أنا بأبي ذر ﷺ، فقلت له: ما أنزلك منزلك هذا؟ قال: " كنت بالشام، فاختلفت أنا ومعاوية في: الَّذِينَ ﴿يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى

---

(١) سورة التوبة: من الآية ٣٤.

(٢) جُندب بن جُنادة بن سفيان بن عبيد، من بني غِفار، من كنانة بن خزيمة، أبو ذر: صحابي، من كبارهم. قديم الإسلام، يقال أسلم بعد أربعة وكان خامسا. يضرب به المثل في الصدق. (ت: ٣٢ هـ). ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم: ٢/ ٥٥٧؛ والإصابة، لابن حجر: ٧/ ١٠٥.

(٣) ينظر: تفسير مجاهد: ٣٦٧؛ وصحيح البخاري: كتاب الجنائز، باب من احب الدفن في الارض المقدسة او نحوها،١٠٧/٢، رقم (١٤٠٦)؛ وجامع البيان، للطبري : ١٤ / ٢٢٧ ؛ وأسباب النزول، للواحدي : ١ / ٢٤٩ ؛ والكشف والبيان، للثعلبي : ١٣ / ٣٤٣ .

(٤) ينظر : تفسير ابن ابي حاتم :٦ / ١٧٨٩ ؛ وأسباب النزول، للواحدي : ١ / ٢٤٩ ؛ والكشف والبيان، للثعلبي : ١٣ / ٣٤٣؛ وحدائق الروح والريحان، للهرري : ١١ / ٢١٩ .

(٥) ينظر: المصادر نفسها جزء وصفحة.

(٦) أبو سليمان زيد بن وهب الجهني، تابعي، كوفي، وأحد رواة الحديث النبوي، ارتحل إلى لقاء النبي -ﷺ- وصحبته، فَقُبِضَ -ﷺ- وزيد في الطريق، (ت: ٨٣ هـ). ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٦/ ١٦٠؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي: ٤/ ١٩٦.

(٧) (الربذة) -بفتح الراء- مكان معروف بين مكة والمدينة نزل به أبو ذر في عهد عثمان ومات به. ينظر: معجم البلدان، للحموي: ٣/ ٢٤ .

سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، قال معاوية: نزلت في أهل الكتاب، فقلت: نزلت فينا وفيهم، فكان بيني وبينه في ذاك، وكتب إلى عثمان ﷺ يشكوني، فكتب إلي عثمان: أن أقدم المدينة فقدمتها، فكثر علي الناس حتى كأنهم لم يروني قبل ذلك، فذكرت ذاك لعثمان، فقال لي: إن شئت تنحيت، فكنت قريباً، فذاك الذي أنزلني هذا المنزل، ولو أمروا علي حبشيا لسمعت وأطعت)) [١].

قال ابن عبد البر (رحمه الله)[٢]: " فأما أبو ذر ﷺ، فروي عنه في ذلك آثار كثيرة في بعضها شدة كلها تدل على أنه كان يذهب إلى أن كل مال مجموع يفضل عن القوت وسداد العيش فهو كنز وأن آية الوعيد نزلت في ذلك، وروي عنه ما يدل على أن ذلك في منع الزكاة، وكان يقول: الأكثرون هم الأخسرون يوم القيامة ويل لأصحاب المئين، وقد روي هذا عنه مرفوعا إلى النبي ﷺ، وهي أحاديث مشهورة تركت ذكرها لذلك ولأن جمهور العلماء على خلاف تأويل أبي ذر لها"[٣].

وبعض المعاصرين قال: " وفي الحق أن أبا ذر قد أصاب كل الإصابة في قوله: إن الآية تعم الأحبار والرهبان وأتباع محمد ﷺ وأخطأ معاوية، وما لمعاوية وفقه القرآن"[٤]!

وهذه جرأة عجيبة، وتطاول لا مسوغ له، فأي طان فقه معاوية فهو أفضل من فقه هذا المتكلم، وسياق الآية القرآنية يتحدث عن الرهبان، لذلك كان استنباط معاوية وجيهاً.

قال ابن كثير (رحمه الله): " كان من مذهب أبي ذر ﷺ تحريم ادخار ما زاد على نفقة العيال، وكان يفتي بذلك ،ويحثهم عليه ويأمرهم به ويغلظ في خلافه، فنهاه معاوية فلم ينته فخشي أن يضر الناس في هذا فكتب يشكوه إلى أمير المؤمنين عثمان ﷺ" [٥].

والحقيقة أن المفسرين والمحدثين يذكرون أحاديث عدة تتعلق بالآية، على أنها سبب لنزول الآية، كما في حديث أبي ذر المتقدم، إلا أنها ليست سبباً لنزولها، بل أعقبتها[٦].

وكثرت المناقشات بين المفسرين وغيرهم كل يدلو بدلوه، فما وقفت على سبب حقيقي

---

(١) صحيح البخاري: كتاب الزكاة، باب ما أدي زكاته فليس بكنز، ١٠٧/٢، رقم (١٤٠٦).

(٢) هو: يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر الحافظ وكان شيخ علماء الأندلس وله مصنفات عدة منها: (الدرر في اختصار المغازي والسير) و (العقل والعقلاء)، توفي سنة (٤٦٣هـ) ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: ١٨ / ١٥٣؛ و شذرات الذهب، لابن العماد :٢٦٦/٥.

(٣) الاستذكار، لابن عبد البر: ١٧٣/٣.

(٤) زهرة التفاسير، لأبي زهرة: ٣٢٩٢/٦.

(٥) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: ١٢٥/٤.

(٦) ينظر: المحرر في أسباب نزول القرآن، لخالد المزيني: ٥٨٨/١.

لنزول الآية، وإنما النقاشات الدائرة هي في سريانها وعلى من تشمل، وللإجابة عن هذا، أقول:

هل الزكاة أو دفع الأموال في سبيل الله خاص بالمسلمين، أو عام في جميع أهل الرسالات؟

المعروف أنها عامة بين المسلمين وبين غيرهم، لذلك فقول أبي ذر ﷺ وفهمه صحيح، وإن كان تطبيقه لها مخالف لإجماع الصحابة ﷺ كما ذكر ابن عبد البر(رحمه الله).

وهنا مسألة أخرى من المناسب بيانها، وهي حكم الواو في قوله تعالى: (والذين).

فقد قال ابن عطية(رحمه الله)[١]: " لما أمر عثمان بكتب المصحف أراد أن ينقص الواو في قوله (وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ)، فأبي ذلك أبي بن كعب وقال: لتلحقنها أو لأضعن سيفي على عاتقي فألحقها. قال القاضي أبو محمد-ابن عطية-: وعلى إرادة عثمان يجري قول معاوية، إن الآية في أهل الكتاب وخالفه أبو ذر فقال: بل هي فينا، فشكاه إلى عثمان فاستدعاه من الشام ثم خرج إلى الربذة، والذي يظهر من الألفاظ أنه لما ذكر نقص الأحبار والرهبان الآكلين المال بالباطل ذكر بعد ذلك بقول عامر: نقص الكافرين المانعين حق المال، وقرأ طلحة بن مصرف[٢] «الذين يكنزون» بغير واو"[٣].

وموضع الشاهد هنا ليس القصة التي ساقها، فهي ظاهرة الوضع، وقد انفرد ابن عطية(رحمه الله) بها؛ ولكن موضوع الشاهد موقع الواو في الآية.

وأن رواية البخاري(رحمه الله) لحديث أبي ذر ﷺ جاءت بلفظ (الذين) من دون (الواو)، أي: على قراءة حذف الواو، فهي متعلقة بالرهبان، بخلاف إثباتها، فهي استئنافية، وعلى هذا فالحديث عن كنز الذهب لا علاقة له بالرهبان.

---

(١) هو القاضي أبو محمد، عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية المحاربي، من محارب قيس، الغرناطي، من مصنفاته: (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز)، (ت:٥٤٢هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: ١٩/ ٥٨٧؛ وبغية الوعاة، للسيوطي :٢/ ٧٣ .

(٢) هو طلحة بن مصرف بن كعب بن عمرو الهمداني اليامي الكوفي، أبو محمد: أقرأ أهل الكوفة في عصره. وكان يسمى (سيد القراء) (ت:١١٢هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: ٥/ ١٩١؛ وقلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، للطيب بامَخرَمة: ٢/ ٤٢.

(٣) المحرر الوجيز، لابن عطية: ٢٧/٣.

الطعن في الصدقات

قال تعالى: ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِن لَّمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

فيمن نزلت فيه قولان:

أحدهما: أنه ذو الخويصرة التّميمي[٢]، قال للنبيّ ﷺ يوماً: اعدل يا رسول الله، فنزلت هذه الآية. ويقال: أبو الخواصر. ويقال: ابن ذي الخويصرة[٣].

والثاني: أنه ثعلبة بن حاطب[٤] كان يقول: إنما يعطي محمد من يشاء، فنزلت هذه الآية[٥].

ثانيًا: القول المختار:

إن ثعلبة صحابي شهد بدراً فلا يعقل أن يبدر منه مثل هذا التصرف، على خلاف ذي الخويصرة، فضلاً عن أن خبر الأخير ثبت بحديث صحيح على خلاف الثاني.

ويبدو أنه حصل خلط حول ثعلبة بسبب منعه الزكاة، وسيأتي خبره هنا –في أسباب النزول– لاحقاً في المطلب الخامس عشر.

---

(١) سورة التوبة: الآية ٥٨.

(٢) هو حرقوص بن زهير بن السعدي، من بني تميم، ذو الخُوَيْصِرة. خاصم الزبير فأمر النبي ﷺ باستيفاء حقه منه. وأمره عمر بن الخطاب بقتال (الهرمزان) فاستولى على سوق الأهواز ونزل بها. ثم شهد صفين مع عليّ. وبعد الحكمين صار من أشد الخوارج على علي، فقتل فيمن قتل بالنهروان سنة (٣٧ هـ). ينظر: أسد الغابة، لابن الأثير: ٢١٤/٢؛ والإصابة، لابن حجر: ٣٤٣/٢.

(٣) صحيح البخاري: كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب من ترك قتال الخوارج للتألف، وأن لا ينفر الناس عنه، ١٧/٩، رقم (٦٩٣٣)؛ ينظر: النكت والعيون، للماوردي: ٣٧٣/٢؛ وأسباب النزول، للواحدي : ٢٥٣؛ وتفسير القرآن، للسمعاني: ٣١٩/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٦٩/٢؛ ومفاتيح الغيب، للرازي: ٧٥/١٦؛ واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل: ١٤٩/١٠.

(٤) هو ثعلبة بن حاطب بن عمرو ، شهد بدراً، وهو مانع الصدقة فيما قاله قتادة وسعيد بن جبير، توفي في خلافة عثمان بن عفان رضى الله عنه. ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم: ٤٩٤/١؛ والاستيعاب، لابن عبد البر: ٢٠٩/١.

(٥) ينظر: النكت والعيون، للماوردي: ٣٧٣/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٦٩/٢ .

المطلب السادس

حذر المنافقين، مزاعم المنافقين، حلف المنافقين، فشل المنافقين في مسعاهم، عهد المنافقين

قال تعالى: ﴿ يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ ۚ قُلِ اسْتَهْزِئُوا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

في سبب نزولها ثلاثة أقوال:

أحدها: إن المنافقين كانوا يعيبون رسول الله ﷺ فيما بينهم، ويقولون: عسى الله أن لا يفشي سرَّنا، فنزلت هذه الآية، قاله مجاهد (رحمه الله)[٢].

والثاني: أن بعض المنافقين قال: لوددت أني جُلدت مائة جلدة، ولا ينزل فينا شيء يفضحنا، فنزلت هذه الآية، قاله السدي (رحمه الله)[٣].

والثالث: نزلت هذِه الآية في اثني عشر رجلًا من المنافقين، وقفوا للرسول ﷺ على العقبة لما رجع من غزوة تبوك ليفتكوا به إذا علاها، ومعهم رجل مسلم يُخْفِيهم شأنه، وتنكروا له في ليلة مظلمة، فأخبر جبريل عليه السلام رسول الله ﷺ بما قدَّروا، وأمره أن يرسل إليهم من يضرب وجوه رواحلهم، وعمار بن ياسر رضي الله عنه[٤] يقود برسول الله ﷺ، وحذيفة رضي الله عنه يسوق به، فقال لحذيفة: «اضرب وجوه رواحلهم»، فضربها حتى أعرف منهم أحدًا، فقال رسول الله ﷺ: «فإنه فلان وفلان» حتى عَدَّهم كلهم، فقال حذيفة: ألا نحَّاهم، فلما نزل قال لحذيفة: «من عرفت من القوم»؟ قال: لم تبعث إليهم فتَقْتُلَهم؟ فقال: «أكره أن تقول العربُ: لما ظَفِرَ بأصحابِه أقبلَ يقتلهم، بل يكفيناهم الله بالدبيلة»،

---

(١) سورة التوبة: الآية ٦٤.

(٢) ينظر: جامع البيان، للطبري: ٣٣١/١٤؛ وأسباب النزول، للواحدي : ٢٥٥؛ والوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي: ٥٠٧/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٧٤/٢؛ والبحر المحيط، لأبي حيّان: ٤٥٢/٥. ذكره الطبري من غير سند.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل: ١٧٨/٢؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ١٨٢٦/٦؛ وبحر العلوم، للسمرقَنْدي: ٧٠/٢؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٤٥٥/١٣؛ وأسباب النزول، للواحدي: ٢٥٥؛ والكشاف، للزمخشري: ٢٨٦/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٧٤/٢.

(٤) هو عمار بن ياسر العنسي، المذحجي، القحطاني، أبو اليقظان، شهد بدرًا والمشاهد كلها، قتل في موقعة صفين سنة (٣٧هـ). ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم: ٢٠٧٠/٤؛ والإصابة، لابن حجر: ٤٧٣/٤.

قيل: يا رسول الله؛ ما الدبيلة؟ قال: «شهاب من جهنم يضعه على نياط[١] فؤاد أحدهم حتى تزهق نفسه» وكان كذلك، وفيهم نزلت هذه الآية[٢]، قاله ابن كيسان (رحمه الله)[٣].

ثانيًا: القول المختار:

إن الخبر الثالث رواه أهل الحديث بسند ضعيف من دون ذكر سبب نزول الآية[٤] ، ولكنه روي من طرق اخرى ترتقي الى مرتبة الحسن لغيره[٥] .

ومن قرنه بنزول الآية الثعلبي في روايته عن الكلبي، وهو متهم بالكذاب، فالخبر لا يصح سبباً لنزول الآية، وأن محاولة الاغتيال هذه لا تتوافق مع الاستهزاء الوارد في الآية الشريفة، وفي الآية اللاحقة كما في المطلب التالي.

وعلى العموم، فسبب النزول يشير إلى أن المنافقين كانوا يعيبون الرسول ﷺ ويتمنون أن يفشي سرهم، فنزلت الآية لتفضحهم، وهو موافق للقول الأول، ولا يمنع أن يتمنى أحدهم أن يجلد مائة جلدة، كما في القول الثاني ،فهو من باب تعدد السبب والنازل واحد.

---

(١) نياط القلب: وهو العرق الذي يعلق القلب به. ينظر: النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير: ١٤١/٥.

(٢) ينظر: الكشف والبيان، للثعلبي: ٤٥٨/١٣؛ ومعالم التنزيل، للبغوي: ٦٩/٤؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٧٤/٢؛ والسراج المنير، للخطيب الشربيني: ٦٢٧/١.

(٣) هو طاووس بن كيسان أبو عبد الرحمن الخولاني الهمذاني بالولاء اليماني فارسي الأصل، من أكابر التابعين، توفي وهو يحج بمكة سنة (١٠٦هـ). ينظر: وفيات الاعيان، لأبن خلكان: ٢/ ٥٠٩؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي :٥ / ٣٨.

(٤) ينظر: المعجم الأوسط، للطبراني: ١٠٢/٨، رقم (٨١٠٠)؛ دلائل النبوة، للبيهقي: ٢٦١/٥. قال الهيثمي: "رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن سلمة، وثقه جماعة، وقال البخاري: لا يتابع على حديثه". مجمع الزوائد، للهيثمي: ١٠٩/١.

(٥) ينظر : مجمع الزوائد ، للهيثمي :١٠٩/١ــ ١١٠

مزاعم المنافقين

قال تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ۚ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ مُجْرِمِينَ ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

في سبب نزولها ستة أقوال:

أحدهما: أن جَدَّ بنَ قيس[٢]، ووديعة بن خذام[٣]، والجُهَير بن خُمَير[٤]، كانوا يسيرون بين يدي رسول الله ﷺ مرجعه من تبوك، فجعل رجلان منهم يستهزئان برسول الله ﷺ، والثالث يضحك مما يقولان ولا يتكلم بشيء، فنزل جبريل عليه السلام فأخبره بما يستهزئون به ويضحكون، فقال لعمار بن ياسر: «اذهب فسلهم عما كانوا يضحكون منه، وقل لهم: أحرقكم الله»، فلما سألهم، وقال: أحرقكم الله علموا أنه قد نزل فيهم قرآن، فأقبلوا يعتذرون إلى رسول الله ﷺ، وقال الجُهَير: والله ما تكلَّمت بشيء، وإنما ضحكت تعجّبا من قولهم، فنزل قوله تعالى: ﴿ لَا تَعْتَذِرُوا۟ ﴾، يعني: جَدَّ بن قيس، ووديعة ﴿إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ ﴾، يعني: الجهير ﴿نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ ﴾، يعني: الجدّ ووديعة، وهذا قول أبي صالح(رحمه الله)، عن ابن عباس(رضي الله عنهما)[٥].

والثاني: أن رجلاً من المنافقين قال: ما رأيت مثل قرائنا هؤلاء، ولا أرغبَ بطوناً، ولا أكذبَ، ولا أجبنَ عند اللقاء يعني رسول الله ﷺ وأصحابه، فقال له عوف بن

---

(١) سورة التوبة: الآيتان ٦٥ –٦٦.

(٢) هو جد بن قيس بن صخر بن خنساء بن سنان بن عبيد بن غنم بن كعب بن سلمة الأنصاريّ، أبو عبد الله، كان منافقاً، نزل فيه قوله تعالى: {وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِي وَلا تَفْتِنِّي} [التوبة ٤٩]، تخلف عن تبوك، يقال إنه تاب وحسنت توبته، ومات في خلافة عثمان. ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم: ٦٤٣/٢؛ والاستيعاب، لابن عبد البر: ٢٦٦/١؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ٥٢١/١؛ والإصابة، لابن حجر: ٥٧٥/١.

(٣) لم أقف على ترجمة له. وهو في البدء والتاريخ، للمقدسي: ١٨٠/٤ باسم وديعة بن ثابت، وقد سبقت ترجمته، وهو في درج الدرر، لعبد القاهر الجرجاني: ٧٧٩/١ باسم وديعة بن حرام، ولم أقف على ترجمة له أيضًا.

(٤) لم أقف على ترجمة له.

(٥) ينظر: زاد المسير، لابن الجوزي : ٢٧٤/٢؛ والمنتظم، لابن الجوزي: ٣٦٤/٣. ولم أقف على هذا الخبر إلا عند ابن الجوزي، والخبر من رواية أبي صالح عن ابن عباس، وهي رواية ساقطة.

مالك[١]: كذبت، لكنّك منافق، لأخبرنّ رسول الله ﷺ فذهب ليخبره، فوجد القرآن قد سبقه فجاء ذلك الرجل فقال: يا رسول الله، إنما كنا نخوض ونلعب، هذا قول ابن عمر (رضي الله عنهما)، وزيد بن أسلم[٢]، والقرظي (رحمهما الله)[٣].

والثالث: أن قوماً من المنافقين كانوا يسيرون مع رسول الله ﷺ، فقالوا: إن كان ما يقول هذا حقاً، لنحن شرٌّ من الحمير، فأعلم الله نبيه ما قالوا، ونزلت: ﴿ **وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ** ﴾، قاله سعيد بن جبير (رحمه الله)[٤].

والرابع: أن رجلاً من المنافقين قال: يحدثنا محمد أن ناقة فلان بوادي كذا وكذا، وما يُدريه ما الغيب؟ فنزلت هذه الآية، قاله مجاهد (رحمه الله)[٥].

والخامس: أن ناساً من المنافقين، قالوا: يرجو هذا الرجل أن يفتح قصور الشام وحصونها، هيهات، فأطلع الله نبيّه على ذلك، فقال نبيّ الله ﷺ: «احبسوا عليّ الرَّكب»، فأتاهم، فقال: «قلتم كذا وكذا»، فقالوا: إنما كنا نخوض ونلعب فنزلت هذه الآية، قاله

---

(١) هو عوف بن مالك الأشجعي، أبو حماد، صحابي مشهور من مسلمة الفتح؛ سكن دمشق وتوفي (٧٣هـ). ينظر: الاستيعاب، لابن عبد البر: ١١٢٦/٣؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ٣٠٠/٤.

(٢) هو زيد بن أسلم العدوي الإمام، مولى ابن عمر أبو عبد الله، ثقة عالم، فقيه مفسر، من أهل المدينة. كان مع عمر بن عبد العزيز أيام خلافته. (ت١٣٦هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: ٥/ ٣١٦؛ وتذكرة الحفاظ، للذهبي: ١٣٢/١-١٣٣.

(٣) ينظر: جامع البيان، للطبري: ٣٣٣/١٤؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ١٨٢٩/٦؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٤٦٠/١٣؛ وأسباب النزول، للواحدي: ٢٥٥؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ٥٣٤/١٠؛ والوجيز، للواحدي: ٤٧٠؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية: ٥٥/٣؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٧٥/٢. وهو أثر صحيح السند. ينظر: صحيح وضعيف تاريخ الطبري، للبرزنجي: ٣٢٠/٢-٣٢١.

(٤) ينظر: مغازي الواقدي: ١٠٠٤/٣؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ١٨٣٠/٦؛ وتأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٤٣٠/٥؛ والهداية الى بلوغ النهاية، لمكي بن أبى طالب: ٣٠٥٩/٤؛ وأحكام القرآن، للكيا الهراسي: ٢١٤/٤؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٧٥/٢. وهو مرسل.

(٥) ينظر: تفسير مجاهد: ٣٧١؛ وجامع البيان، للطبري: ٣٣٥/١٤؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ١٨٣٠/٦؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٤٦١/١٣؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٧٥/٢. وهو مرسل.

قتادة(رحمه الله)[١].

والسادس: إن عبد الله بن أُبيٍّ، ورهطاً معه، كانوا يقولون في رسول الله ﷺ وأصحابه ما لا ينبغي، فإذا بلغ رسول الله ﷺ قالوا: إنما كنا نخوض ونلعب، فقال الله تعالى: قُلْ لهم ﴿أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾؟ قاله الضّحّاك(رحمه الله)[٢].

ثانيًا: القول المختار:

جميع هذه الأخبار مرسلة أو ضعيفة السند، وأصحها سنداً القول الثاني، فهو الأنسب في هذا المقام، وهذا لا يمنع من وقوع الاستهزاء من المنافقين بأشكاله كافة، فهي إلى العموم أقرب، ورفض الماتريدي(رحمه الله) عد قولهم (لئن كان ما يقول مُحَمَّد حقا لنحن شر من الحمير) من قبيل الكفر، فالكلام نفسه ليس كفراً[٣].

حلف المنافقين

قال تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُوا۟ وَلَقَدْ قَالُوا۟ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُوا۟ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ﴾[٤].

أولاً: أقوال المفسرين:

في سبب نزولها ثلاثة أقوال:

أحدها: أنّ رسول الله ﷺ ذكر المنافقين فعابهم فقال الجُلاس بن سويد: إن كان ما يقول على إخواننا حقاً لنحن شرٌّ من الحمير، فقال عامر بن قيس: والله إنه لصادق ولأنتم شرٌّ من الحمير وأخبر رسول الله ﷺ بذلك، فأتى الجلاسُ فقال: ما قلت شيئاً، فحلفا عند المنبر، فنزلت هذه الآية، قاله أبو صالح (رحمه الله) عن ابن عباس (رضي

---

(١) ينظر: جامع البيان، للطبري: ٣٣٤/١٤؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٤٦١/١٣؛ وأسباب النزول، للواحدي: ٢٥٥؛ ومعالم التنزيل، للبغوي: ٦٩/٤؛ والكشاف، للزمخشري: ٢٨٦/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٧٥/٢. وهو مرسل.

(٢) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١٨٣٠/٦؛ وتأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٤٣٠/٥؛ وكتاب المجروحين، لابن حبان: ١٢٩/١؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٤٦٢/١٣؛ والهداية الى بلوغ النهاية، لمكي بن أبى طالب: ٣٠٥٨/٤؛ وأسباب النزول، للواحدي: ٢٥٦؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٧٥/٢. وهو مرسل.

(٣) ينظر: تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٤٣٠/٥.

(٤) سورة التوبة: من الآية ٧٤.

الله عنهما)، وذهب إلى نحوه الحسن ومجاهد وابن سيرين (رحمهم الله)[١].

والثاني: أن عبد الله بن أُبيٍّ قال: والله لئن رجعنا إلى المدينة، ليُخرجن الأعزُّ منها الأذل، فسمعه رجل من المسلمين، فأخبر رسول الله ﷺ، فأرسل إليه، فجعل يحلف بالله ما قال، فنزلت هذه الآية، قاله قتادة(رحمه الله)[٢].

والثالث: أن المنافقين كانوا إذا خَلَوْا، سبُّوا رسول الله وأصحابه، وطعنوا في الدين فنقل حذيفة إلى رسول الله ﷺ بعض ذلك، فحلفوا ما قالوا شيئاً، فنزلت هذه الآية، قاله الضحاك(رحمه الله)[٣].

ثانيًا: القول المختار:

الذي يبدو مختاراً هو القول الثاني لموافقته الحديث الصحيح[٤].

فشل المنافقين في مسعاهم

قال تعالى: ﴿وَهَمُّواْ بِمَا لَمْ يَنَالُواْ﴾[٥].

أولاً: أقوال المفسرين:

في سبب نزولها أربعة أقوال:

أحدها: أنها نزلت في ابن أُبيّ حين قال: لئن رجعنا إلى المدينة، رواه أبو صالح(رحمه الله) عن ابن عباس(رضي الله عنهما)، وبه قال قتادة(رحمه الله)[٦].

والثاني: أنها نزلت فيهم حين همّوا بقتل رسول الله ﷺ، رواه مجاهد(رحمه الله) عن ابن عباس (رضي الله عنهما)، قال: والذي همَّ رجل يقال له: الأسود. وقال

---

(١) سبق تخريجه: ص ٩٧؛ ينظر : تفسير مجاهد : ٣٧٢ ؛ وجامع البيان، للطبري : ١٤ / ٣٦٣؛ ومفاتيح الغيب، للرازي : ١٦ /١٠٤؛ والدر المنثور، للسيوطي: ٢٤٢/٤.

(٢) ينظر: أسباب النزول، للواحدي: ٢٥٧؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٧٩/٢.

(٣) ينظر: أسباب النزول، للواحدي: ٢٥٦؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٧٩/٢؛ والبحر المحيط، لأبي حيّان: ٤٦٤/٥.

(٤) الخبر متفق عليه من حديث جابر ﷺ صحيح البخاري: كتاب تفسير القرآن، بَابُ قَوْلِهِ: {سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ، لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ، إِنَّ اللَّهَ لاَ يَهْدِي القَوْمَ الفَاسِقِينَ} [المنافقون: ٦]، ١٥٤/٦، رقم (٤٩٠٥)، وصحيح مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب نصر الأخ ظالما أو مظلوما، ١٩٩٨/٤، رقم (٢٥٨٤).

(٥) سورة التوبة: من الآية ٧٤.

(٦) ينظر: جامع البيان، للطبري: ٣٦٦/١٤؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ١٨٤٤/٦؛ وبحر العلوم، للسمرقَنْدي: ٧٤/٢؛ وأسباب النزول، للواحدي: ٢٥٧؛ والهداية الى بلوغ النهاية، لمكي بن أبى طالب: ٣٠٧٣/٤؛وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٧٩/٢.

مقاتل(رحمه الله): هم خمسة عشر رجلاً، هَمُّوا بقتله ليلة العقبة[١].

والثالث: أنه لما قال بعض المنافقين وهو الجلاس: إن كان ما يقول محمد حَقّاً، فنحن شرٌّ من الحمير، وقال له رجل من المؤمنين: لأنتم شرٌّ من الحمير، همَّ المنافق بقتله، هذا قول مجاهد(رحمه الله)[٢].

والرابع: أنهم قالوا في غزوة تبوك: إذا قدمنا المدينة، عقدنا على رأس عبد الله بن أُبيّ تاجاً نباهي به رسول الله ﷺ، فلم ينالوا ما همّوا به، قاله السدي(رحمه الله[٣].

ثانيًا: القول المختار:

جميع هذه الأقوال مرسلة، إلا القول الثاني، وهو ضعيف أيضًا، والقول الثالث لا يناسب معنى الآية، ويمكن الجمع بين الأقوال الأخرى بأنها جميعها وراد ومحتمل.

عهد المنافقين

قال تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُوا۟ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ﴾[٤].

أولاً: أقوال المفسرين:

في سبب نزولها أربعة أقوال:

أحدها: قال أبو أمامة الباهلي ﷺ[٥]: إن ثعلبة بن حاطب الأنصاري، أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يرزقني مالاً، فقال: «ويحك يا ثعلبة، قليلٌ تؤدي شكرَهُ، خير من كثير لا

---

(١) ينظر: جامع البيان، للطبري: ٣٦٦/١٤؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ١٨٤٥/٦؛والمعجم الأوسط، للطبراني: ٢١١/٢، رقم (١٧٥٩). قال الهيثمي: " رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط". مجمع الزوائد، للهيثمي: ٣١/٧.

(٢) ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٢٧٧/٤؛ وجامع البيان، للطبري: ٣٦١/١٤؛ وتأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٤٣٠/٥؛ والوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي: ٥١٢/٢.

(٣) ينظر: مغازي الواقدي: ١٠٦٨/٣؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ٥٥٤/١٠؛ والوجيز، للواحدي: ٤٧٣؛ومعالم التنزيل، للبغوي: ٧٥/٤؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٧٩/٢.

(٤) سورة التوبة: الآيات ٧٥ – ٧٧.

(٥) هو صدي بن عجلان بن وهب الباهلي، أبو أمامة، صحابي، كان مع علي في صفين، سكن الشام فتوفي في أرض حمص سنة (٨٦هـ) وقيل غيرها، وهو آخر من توفي من الصحابة بالشام. ينظر: طبقات ابن خياط: ٥٥٣؛ والإصابة، لابن حجر: ٣٣٩/٣.

تطيقه»، قال: ثم قال مرة أخرى، فقال: «أما ترضى أن تكون مثل نبي الله؟ فو الّذي نفسي بيده، لو شئتُ أن تسير معي الجبال ذهباً وفضة، لسارت» فقال: والذي بعثك بالحق، لئن دعوتَ الله أن يرزقني مالاً، لأوتينّ كلّ ذي حقّ حقّه. فقال رسول الله ﷺ: «اللهم ارزق ثعلبة مالاً»، فاتخذ غنماً، فنمت، فضاقت عليه المدينة، فتنحَّى عنها، ونزل وادياً من أوديتها، حتى جعل يصلي الظهر والعصر في جماعة، ويترك ما سواهما. ثم نَمت، حتى ترك الصلوات إلا الجمعة، ثم نمت، فترك الجمعة. فسأل عنه رسول الله ﷺ، فأُخبر خبره، فقال: «يا ويح ثعلبة، يا ويح ثعلبة، يا ويح ثعلبة»، وأنزل الله تعالى: ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ﴾[1]، وأنزل فرائض الصدقة فبعث رسول الله ﷺ رجلين على الصدقة، وكتب لهما كتاباً يأخذان الصدقة، وقال: «مُرّا بثعلبة، وبفلان» رجل من بني سُليم، فخرجا حتى أتيا ثعلبة، فسألاه الصدقة، وأقرآه كتاب رسول الله ﷺ فقال: ما هذا إلا جزية، ما هذه إلا أُخت الجزية، ما أدري ما هذا، انطلقا حتى تفرغا ثم تعودا إليَّ. فانطلقا فأُخبر السُلَميّ، فاستقبلهما بخيار ماله، فقالا: لا يجب هذا عليك فقال: خذاه، فان نفسي بذلك طيبة فأخذا منه. فلما فرغا من صدقتهما، مرّا بثعلبة، فقال: أروني كتابكما، فقال: ما هذه إلا أُخت الجزية، انطلقا حتى أرى رأيي، فانطلقا، فأخبرا رسول الله ﷺ بما كان، فنزلت هذه الآية إلى قوله تعالى: ﴿وَبِمَا كَانُواْ يَكۡذِبُونَ﴾، وكان عند رسول الله ﷺ رجل من أقارب ثعلبة، فخرج إلى ثعلبة، فأخبره فأتى رسول الله ﷺ، وسأله أن يقبل منه صدقته، فقال: «إن الله قد منعني أن أقبل صدقتك» فجعل يحثو التراب على رأسه. فقال: «هذا عملك، قد أمرتك فلم تطعني». فرجع إلى منزله، وقبض رسول الله ﷺ، ولم يقبل منه شيئاً، فلما ولي أبو بكر، سأله أن يقبل منه، فأبى، فلما ولي عمر، سأله أن يقبل منه، فأبى، فلما ولي عثمان، سأله أن يقبلها فقال: لم يقبلها رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر، فلم يقبلها وهلك ثعلبة في خلافة عثمان رضي الله عنه[2].

وقال ابن عباس(رضي الله عنهما): مرّ ثعلبة على مجلس، فأشهدهم على نفسه: لئن آتاني الله من فضله، آتيت كل ذي حق حقه، وفعلت كذا وكذا. فآتاه الله من فضله، فأخلف ما وعد

---

(١) سورة التوبة: من الآية ١٠٣.

(٢) ينظر: جامع البيان، للطبري: ٣٧٠/١٤؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ١٨٤٨/٦؛ والمعجم الكبير، للطبراني: ٢١٩/٨، رقم (٧٨٧٣)؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٤٩٠/١٣؛ والهداية الى بلوغ النهاية، لمكي بن أبى طالب: ٣٠٧٨/٤؛ وأسباب النزول، للواحدي: ٢٥٨؛ والوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي: ٥١٣/٢؛ ومعالم التنزيل، للبغوي: ٧٦/٤؛والكشاف، للزمخشري: ٢٩٢/٢؛ وأحكام القرآن، لابن عربي: ٥٤٧/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٨٢/٢. قال الهيثمي: " رواه الطبراني، وفيه علي بن يزيد الألهاني، وهو متروك". مجمع الزوائد، للهيثمي: ٣٢/٧. إن ثعلبة بن حاطب في البدريين، فلعله رجل آخر وافق اسمه وإن كان هو فذكره في البدريين وهم والمنافق هو ثعلبة بن حاطب بن عمرو بن عبيد بن أمية بن زيد بن مالك بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس. ينظر: تخريج أحاديث الكشاف، للزيلعي: ٨٦/٢.

فقص الله علينا شأنه[١].

والثاني: أن رجلاً من بني عمرو بن عوف، كان له مال بالشام، فأبطأ عنه، فجُهد له جُهداً شديداً، فحلف بالله لئن آتانا من فضله، أي: من ذلك المال، لأصَّدقَّن منه، ولأصِلَنَّ، فأتاه ذلك المال، فلم يفعل، فنزلت هذه الآية، قاله ابن السائب(رحمه الله)[٢] عن أبي صالح(رحمه الله) عن ابن عباس(رضي الله عنهما): قال ابن السائب(رحمه الله): والرجل حاطب بن أبي بلتعة[٣] [٤].

والثالث: أن ثعلبة ومُعتِّب بن قُشير[٥]، خرجا على ملأٍ، فقالا: والله لئن رزقنا الله لنصَّدَّقنَّ. فلما رزقهما، بخلا به، فنزلت هذه الآية، قاله الحسن، ومجاهد(رحمهما الله)[٦].

والرابع: أن نبتل بن الحارث، وجَدّ بن قيس، وثعلبة بن حاطب، ومعتّب بن قشير، قالوا: لئن آتانا الله من فضله لنصدقن. فلما آتاهم من فضله بخلوا به، فنزلت هذه الآية، قاله الضحاك(رحمه الله)[٧].

---

(١) ينظر: جامع البيان، للطبري: ٣٧٠/١٤؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ١٨٤٩/٦؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٤٩٢/١٣؛ ودلائل النبوة، للبيهقي: ٢٨٩/٥؛ ومعالم التنزيل، للبغوي: ٧٧/٤. ووقول ابن عباس روي عن عطية بن سعد العوفي، وقال الذهبي عنه: "العوفي مجمع على ضعفه". ديوان الضعفاء: (ص: ٢٧٦).

(٢) أي: الكلبي.

(٣) حاطب بن أبي بلتعة اللخمي: صحابي، شهد الوقائع كلها مع رسول الله ﷺ وكان من أشدّ الرماة، في الصحابة. وكانت له تجارة واسعة. بعثة النبي ﷺ بكتابه إلى المقوقس صاحب الإسكندرية. وكان أحد فرسان قريش وشعرائها في الجاهلية ومات في المدينة سنة (٣٠هـ). ينظر: الاستيعاب، لابن عبد البر: ٣١٢/١؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ٥٦٩/١.

(٤) ينظر: جامع البيان، للطبري: ٢٨٢/٢؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٤٩٤/١٣؛ والنكت والعيون، للماوردي: ٣٨٤/٢ ونسب القول لثعلبة بن حاطب؛ أحكام القرآن، لابن عربي: ٥٤٦/٢ وتابع الماوردي ونسب هذا القول لثعلبة أيضًا؛ زاد المسير، لابن الجوزي : ٢٨٢/٢؛ وتفسير القرآن، للعز بن عبد السلام: ٣٨/٢.

(٥) هو معتّب بن قشير (وقيل بشير) بن مليل بن زيد بن العطاف الأنصاريّ الأوسيّ، ذكروه فيمن شهد العقبة. وقيل: إنه كان منافقًا، وإنه الّذي قال يوم أحد: {لَوْ كانَ لَنا مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ ما قُتِلْنا هاهُنا} [آل عمران: ١٥٤] وقيل: إنه تاب. ينظر: الاستيعاب، لابن عبد البر: ١٤٢٩/٣؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ٢١٦/٥.

(٦) ينظر: السيرة النبوية لابن هشام: ١٢١/٢؛ وجامع البيان، للطبري: ٣٧٤/١٤؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٤٩٣/١٣؛ ومعالم التنزيل، للبغوي: ٧٧/٤؛ وغوامض الأسماء المبهمة، لابن بشكوال: ٧٥٦/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٨٢/٢؛

(٧) ينظر: الكشف والبيان، للثعلبي: ٤٩٤/١٣؛ ومعالم التنزيل، للبغوي: ٧٧/٤؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية: ٦١/٣؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٨٣/٢.

ثانيًا: القول المختار:

إن جميع هذه الروايات ضعيفة السند لا يمكن الاعتداد بها، ويزاد على ذلك أنها تضمنت اسمي اثنين من البدريين، هما ثعلبة بن حاطب، وحاطب بن أبي بلتعة، وقد شهد لهما القرآن الكريم والنبي ﷺ بالإيمان، فكيف يوصفان بالنفاق؟

قال الحافظ العراقي(رحمه الله)[١]:" والبدري اتفقوا على أنه ثعلبة بن حاطب وقد ثبت أنه ﷺ قال: «لا يدخل النار أحد شهد بدراً، اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم»[٢]، فمن يكون بهذه المثابة كيف يعقبه الله نفاقاً في قلبه وينزل به ما نزل، فالظاهر أنه غيره، والله أعلم"[٣].

والقصة اشتهرت بين المفسرين على أنه ثعلبة بن حاطب، والصحيح أنه شخص آخر بهذا الاسم، وليس ثعلبة بن حاطب البدري، وقد فرق بينهما ابن حجر(رحمه الله)، فقال: "ثعلبة بن حاطب بن عمرو بن عبيد بن أمية بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن مالك بن الأوس الأنصاري. ذكره موسى بن عقبة وابن إسحاق في البدريين، وكذا ذكره ابن الكلبيّ(رحمه الله)، وزاد أنه قتل بأحد"[٤].

وقال:" ثعلبة بن حاطب، أو ابن أبي حاطب الأنصاري، ذكر ابن إسحاق(رحمه الله) فيمن بنى مسجد الضرار. وروى الماوردي وابن السكن وابن شاهين(رحمهم الله) وغيرهم في ترجمة الّذي قبله من طريق معان بن رفاعة، عن عليّ بن زيد، عن القاسم، عن أبي أمامة: أن ثعلبة بن حاطب الأنصاري قال: يا رسول الله ادع الله أن يرزقني

---

(١) هو أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة وليّ الدين. ابن الحافظ العراقي، من كتبه: (الإطراف بأوهام الأطراف)، (ت:٨٢٦هـ). ينظر: الضوء اللامع، للسخاوي: ١/ ٣٣٦؛ والبدر الطالع للشوكاني:١ / ٧٢ .

(٢) متفق عليه من حديث علي ﷺ. صحيح البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب {لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء} [الممتحنة: ١]، ٦/ ١٤٩، الرقم: ٤٨٩٠؛ وصحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب من فضائل أهل بدر ﷺ وقصة حاطب بن أبي بلتعة، ٤/ ١٩٤١، الرقم: ٢٤٩٤.

(٣) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، للعراقي، وآخرين: ١٩٥٤/٤.

(٤) الإصابة، لابن حجر: ٥١٦/١.

مـالا. فقـال النبـيّ ﷺ: «قليـل تـؤدّي شـكره خيـر مـن كثيـر لا تطيقـه..»، فـذكر الحـديث بطولـه فـي دعـاء النبـي ﷺ لـه وكثـرة مالـه ومنعـه الصـدقة، ونـزول قولـه تعـالى: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ﴾[1]... الآيـة. وفيـه أن النبـي ﷺ مـات ولـم يقـبض منـه الصـدقة ولا أبـو بكـر ولا عمر (رضـي الله عنهمـا)، وأنـه مـات فـي خلافـة عثمـان ﷺ. وفـي كـون صـاحب هـذه القصـة- إن صـحّ الخبـر ولا أظنـه يصـحّ- هـو البـدري المـذكور قبلـه- نظـر، وقـد تأكـدت المغـايرة بينهمـا يقـول ابـن الكلبيّ (رحمـه الله): إن البـدريّ استشـهد بأحـد، ويقـوّي ذلـك أيضـا أن ابـن مردويه (حمـه الله) روى فـي تفسـيره مـن طريـق عطيـة عـن ابـن عبّاس (رضـي الله عنهمـا) فـي الآيـة المـذكورة. قـال: وذلـك أن رجـلاً يقـال لـه ثعلبـة بـن أبـي حاطـب مـن الأنصـار أتـى مجلسـا فأشـهدهم فقـال: ﴿لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ﴾ ... الآيـة. فـذكر القصّـة بطولهـا، فقـال: إنـه ثعلبـة بـن أبـي حاطـب. والبـدريّ اتفقـوا علـى أنـه ثعلبـة بـن حاطب، وقد ثبت أنه ﷺ قال: «لا يدخل النّار أحد شهد بدراً والحديبيّة»"[2].

فالقصـة إن صـحت فثعلبـة المقصـود لـيس هـو البـدري، علـى افتـراض صـحتها، والقصة لم تصح بأي حال من الأحوال.

وكـذلك الأمـر بالنسـبة لحاطـب بـن أبـي بلعتـة، فهـو بـدري أيضًـا، ولا يعقـل أن يكـون منافقـاً، والقصـة التـي ذكـر فيهـا ليسـت أحسـن حـالاً مـن قصـة ثعلبـة مـن حيـث صـحتها أو صحة إسنادها.

---

(١) سورة التوبة: من الآية ٧٥.

(٢) الإصابة، لابن حجر: ١/٥١٦-٥١٧.

المطلب السابع

الانتقاص من الصدقات

قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهۡدَهُمۡ فَيَسۡخَرُونَ مِنۡهُمۡ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنۡهُمۡ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

في سبب نزولها قولان:

أحدهما: أنه لما نزلت آية الصدقة، جاء رجل فتصدق بصاع[٢]، فقالوا: إن الله لَغَنِيٌّ عن صاع هذا، فنزلت هذه الآية، قاله أبو مسعود ﷺ [٣]، وقتادة(رحمه الله)[٤].

والثاني: أن عبد الرحمن بن عوف ﷺ جاء بأربعين أوقية[٥] من ذهب، وجاء رجل من الأنصار بصاع من طعام، فقال بعض المنافقين: والله ما جاء عبد الرحمن بما جاء به إلا رياءً، وإنْ كان اللهُ ورسولهُ لَغنيَّين عن هذا الصاع، قاله ابن عباس(رضي الله عنهما)[٦].

ثانيًا: القول المختار:

الذي يبدو أن سبب النزول واحد، إذ إن الرواية الأولى لا تشير إلى عبد الرحمن ﷺ بخلاف الرواية الثانية، وبهذا يمكن الجمع بينهما.

---

(١) سورة التوبة: الآية ٧٩.

(٢) الصاع مكيال لأهل المدينة يساوي أربعة أمداد، واختلف العلماء في تقديره على مذهبين: المذهب الأول: مذهب الجمهور من الشافعية والمالكية والحنابلة وأبو يوسف (رحمه الله) من الحنفية فقدروا الصاع بخمسة أرطال وثلث بالعراقي، أي ما يعادل ٢،١٧٥ كغم. والمذهب الثاني: هو مذهب أبي حنيفة ومحمد (رحمهما الله) وقدروا الصاع بثمانية أرطال بالعراقي، أي ما يعادل ٣،٢٩٦ كغم. ينظر: معجم المقادير الإسلامية، للفاضلي: ٢٤.

(٣) هو الصحابي عقبة بن عمرو بن ثعلبة الخزرجي الأنصاري، مشهور بكنيته، ويعرف بأبي مسعود البدري، شهد العقبة الثانية توفي بعد الأربعين. ينظر: الاستيعاب، لابن عبد البر: ١٠٧٥/٣؛ والإصابة، لابن حجر: ٤٣٢/٤.

(٤) ينظر: تفسير عبد الرزاق: ١٥٩/٢؛ وجامع البيان، للطبري: ٣٨٨/١٤؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ١٨٥٠/٦؛ وأسباب النزول، للواحدي : ٢٦٠ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٨٣/٢.

(٥) الأوقية: بضم الهمزة وتشديد الياء: زنة سبعة مثاقيل، وقيل: زنة أربعين درهمًا. والدرهم ٣١٧ غرامًا، فتكون الأوقية ١٢٦٨٠ غرامًا. ينظر: لسان العرب، لابن منظور: مادة (وقي) ١٢/١٠؛ ومعجم المقادير الإسلامية، للفاضلي:١١.

(٦) ينظر: تفسير مجاهد: ٣٧٢؛ وتفسير مقاتل: ١٨٥/٢؛ وتفسير عبد الرزاق: ١٥٩/٢؛ وجامع البيان، للطبري: ٣٨٣/١٤؛ وأسباب النزول، للواحدي: ٢٦٠.

المطلب الثامن

البكاؤن

قـــــال تعـــــالى: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا۟ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا۟ مَا يُنفِقُونَ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

نزلت هذه الآية في البكَّائين، واختُلف في عددهم وأسمائهم:

الأول: روى أبو صالح(رحمه الله)، عن ابن عباس(رضي الله عنهما) قال: هم ستة: عبد الله بن مغفَّل[٢]، وصخر بن سلمان[٣]، وعبد الله بن كعب الأنصاري[٤]، وعُلْبَةَ بن زيد الأنصاري[٥]، وسالم بن عُمير[٦]، وثعلبة بن عنمة[٧]، أتوا رسول الله ﷺ ليحملهم، فقال: «لا أجد

---

(١) سورة التوبة: الآية ٩٢.

(٢) هو عبد الله بن مغفل المزني، صحابي جليل، كان ممن بايع تحت الشجرة، توفي بالبصرة سنة (٥٩هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: ٢/ ٤٨٣؛ والإصابة، لابن حجر: ٢٠٦/٤

(٣) صخر بن سلمان، مختلف في اسمه، وهو أحد البكائين. ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم: ١٥١٦/٣؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ١٠/٣.

(٤) عبد الله والصحيح هو عبد الرحمن بن كعب بن عمرو بن عوف بن مبذول بن عمرو الأنصاري المازني، أبو ليلى، شهد أحداً والخندق، وما بعدها، وهو أحد البكاءين، مات في آخر زمن عمر. ينظر: الاستيعاب، لابن عبد البر: ١٧٤٢/٤؛ أسد الغابة، لابن الأثير: ٢٦٤/٦؛ والإصابة، لابن حجر: ٢٩٨/٤.

(٥) هو علبة (أو علية) بْن زَيْد بْن صيفي الْأَنْصَارِيّ الأوسي الحارثي، يعد فِي أهل المدينة، وهو أحد البكائين، وهو المتصدق بعرضه. ينظر: معجم الصحابة، لابن قانع: ٢٩٨/٢؛ والاستيعاب، لابن عبد البر: ١٢٤٥/٣؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ٧٧/٤؛ والإصابة، لابن حجر: ٤٥٠/٤.

(٦) هو سالم بن عمير، الأنصاريّ الأوسيّ. بدري وأحد البكّاءين. شهد العقبة وبدرا وما بعدها، ومات في خلافة معاوية. ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٣٦٥/٣؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ٣٨٧/٢.

(٧) هو ثعلبة بن عنمة بن عدي بن نابي بن عمرو بن سواد بن غنم بن كعب بن سلمة الأنصاريّ السلميّ الخزرجيّ. شهد بدرا والعقبة، وكان ممن يكسّر أصنام بني سلمة. قتل يوم الخندق، قتله هبيرة بن أبي وهب. وقيل: قتل بخيبر. ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم: ٤٩٣/١؛ الاستيعاب، لابن عبد البر: ٢٠٧/١؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ٤٧٣/١؛ والإصابة، لابن حجر: ٥٢٢/١.

ما أحملكم عليه» فانصرفوا باكين[١].

الثاني: وذكر ابن سعد(رحمه الله) مكان صخر بن سلمان: سلمة بن صخر[٢]، ومكان ثعلبة بن عنمة: عمرو بن عنمة[٣]. قال: وقيل: منهم معقل بن يسار[٤][٥].

الثالث: روى ابن إسحاق (رحمه الله) عن أشياخ له أن البكَّائين سبعة من الأنصار: سالم بن عُمير، وعُلبة بن زيد، وأبو ليلى عبد الرحمن بن كعب، وعمرو بن الحُمام بن الجموح[٦]، وعبد الله بن مغفَّل. وبعض الناس يقول: بل عبد الله بن عمرو المزني[٧]، وعِرباض بن سارية[٨]،

---

(١) ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم: ١٥١٦/٣؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٨٩/٢؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ١٠/٣.

(٢) هو سلمة بن صخر بن سلمان بن الخزرج الأنصاري الخزرجي. وهو أحد البكائين. ينظر: أسد الغابة، لابن الأثير: ٥٢٥/٢؛ والإصابة، لابن حجر: ١٢٦/٣.

(٣) هو عمرو بن عنمة بن عدي بن نابي بن عمرو بن سواد بن غنم بن كعب بن سلمة الأنصاري. شهد بدرا، ووهو أحد البكاءين. ينظر: الاستيعاب، لابن عبد البر: ١١٩٥/٣؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ٢٤٦/٤؛ والإصابة، لابن حجر: ٥٥٢/٤.

(٤) هو معقل بن يسار بن عبد الله بن معبر المزني، قيل: كنيته أبو عبد الله وقيل: أبو يسار. أسلم قبل الحديبية وشهد بيعة الرضوان، وهو الذي حفر نهر معقل بالبصرة فنسب إليه ونزل البصرة وبنى بها دارا وتوفي بها في خلافة معاوية. ينظر: الاستيعاب، لابن عبد البر: ١٤٣٣/٣؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ٢٤/٥.

(٥) ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ١٢٥/٢؛ وتاريخ مدينة دمشق، لابن عساكر: ٣١٧/٣١؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٨٩/٢؛ وعيون الأثر، لابن سيد الناس:٢٦٨/٢ ؛ وسبل الهدى والرشاد، للصالحي: ٤٣٩/٥.

(٦) هو عَمْرو بْن الحمام بْن الجموح الْأَنْصَارِيّ من بني سَلَمة، من البكائين. ينظر: أسد الغابة، لابن الأثير: ٢٠٤/٤؛ والإصابة، لابن حجر: ٥١٣/٤.

(٧) هو عَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن هلال، وقيل: ابْنُ شرحبيل المزني والد علقمة، وبكر ابني عَبْد اللَّه، وهو أحد البكائين، وكان ابنه بَكْر من جلة أهل البصرة، كَانَ يُقال: الْحَسَن شيخها، وبكر فتاها. ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم: ١٧٢٥/٣؛ والاستيعاب، لابن عبد البر: ٩٦٠/٣؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ٣٤٩/٣؛ والإصابة، لابن حجر: ١٦٩/٤.

(٨) هو: العرباض– بكسر أوله وسكن الراء– بن سارية السلمي، أبو نجيح، من أهل الصفة، كان قديم الإسلام، توفي في فتنة ابن الزبير. ينظر: الاستيعاب، لابن عبد البر: ١٢٣٨/٣؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ١٩/٤؛ والإصابة، لابن حجر: ٣٩٨/٤.

وهرميّ بن عبد الله[١] أخو بني واقف[٢].

الرابع: قال مجاهد (رحمه الله): نزلت في بني مقرّن، وهم سبعة وقد ذكرهم ابن سعد(رحمه الله)، فقال: النعمان بن عمرو بن مقرن. وقال أبو خيثمة: هو النعمان بن مقرن[٣]، وسويد بن مقرن[٤]، ومعقل بن مقرّن[٥]، وسنان بن مقرّن[٦]، وعقيل بن مقرّن[٧]، وعبد الرحمن بن مقرن[٨]، وعبد الرحمن بن عقيل بن مقرن[٩] [١٠].

---

(١) هو هرمي أو (هرم) بن عبد الله الأنصاري الواقفي، كان قديم الإسلام، وهو أحد البكّاءين، شهد الخندق والمشاهد بعدها. ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم: ٢٧٧٠/٥؛ الاستيعاب، لابن عبد البر: ١٥٤٩/٤؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ٣٦٨/٥؛ والإصابة، لابن حجر: ٤١٩/٦.

(٢) ينظر: الدرر في اختصار المغازي، لابن عبد البر: ٢٣٩؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٨٩/٢؛ والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ٢٢٨/٨.

(٣) هو النعمان بن مقرن بن عائذ المزني، أبو عمرو. صحابي فاتح. غزا أصفهان ففتحها، هاجم نهاوند فاستشهد فيها سنة (٢١ هـ). ينظر: معجم الصحابة، لابن قانع: ١٤٤/٣؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ٣٢٣/٥.

(٤) هو سويد بن مقرّن بن عائذ المزني، يكنى أبا عائذ. صحابي سكن الكوفة. ينظر: معرفة الصحابة لابن منده: ٧٨١، والإصابة، لابن حجر: ٣/ ١٩٠.

(٥) هو معقل بن مقرن، هاجر مع أخوته السبعة، صحبوا النبي ﷺ، ولم أقف على تاريخ وفاته . ينظر: أسد الغابة، لابن الأثير: ٢٢٢/٥؛ والإصابة، لابن حجر: ١٤٥/٦.

(٦) هو سنان بن مقرن، أخو النعمان بن مقرن، له صحبة وله ذكر في المغازي، نزل الكوفة. ينظر: الاستيعاب، لابن عبد البر: ٦٥٩/٢؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ٥٦٤/٢.

(٧) هو عقيل بن مقرن المزني: يكنى أبا حكيم، وممن نزل الكوفة. ينظر: الاستيعاب، لابن عبد البر: ١٠٧٩/٣؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ٦٣/٤.

(٨) عبد الرحمن بن مقرّن بن عائذ المزني. له صحبة. كان اسمه عبد عمرو بن مقرن، فغيّره النبيّ ﷺ. ينظر: الإصابة، لابن حجر: ٣٠٤/٤.

(٩) عبد الرحمن بن عقيل بن مقرن المزني: له رؤية، نزل الكوفة، وليس له رواية. ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٩٧/٦؛ والإصابة، لابن حجر: ٢٨٢/٤.

(١٠) ينظر: جامع البيان، للطبري: ٤٢١/١٤؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ١٨٦٢/٦؛ والهداية الى بلوغ النهاية، بن أبى طالب: ٣٠٩٩/٤؛ وأسباب النزول، للواحدي: ٢٦٢؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية: ٧٠/٣؛ وأحكام القرآن، لابن عربي: ٥٦٠/٢.

الخـــامس: قـــال الحســـن البصـــري(رحمه الله): نزلـــت فـــي أبـــي موســـى[١] وأصحابهﷺ[٢].

ويؤيـد هـذا قـول أبـي موسـى ﷺ: إنـي أتيـت النبـي ﷺ فـي نفـر مـن الأشـعريين نستحمله، فقال: «والله لا أحملكم، وما عندي ما أحملكم»... الحديث[٣].

وصـرّح فـي روايـة مسـلم أنهـا غـزوة تبـوك، إذ جـاء فيهـا: أرسـلني أصـحابي إلـى رسـول الله ﷺ أسـأله لهـم الحمـلان، إذ هـم معـه فـي جـيش العسـرة، وهـي غـزوة تبـوك، فقلـت: يا نبي الله، إن أصحابي أرسلوني إليك لتحملهم، فقال: «والله لا أحملكم على شيء»[٤].
شيء»[٤].

ثانيًا: القول المختار:

علـى الـرغم مـن موافقـة قـول الحسـن للحـديث الصـحيح، إلا أن المفسـرين لـم يعولـوا علـى هـذه الروايـة، إذ لـم يـرد فيهـا وصـفهم بالبكـائين، علـى خـلاف الآيـة القرآنيـة؛ ولكـن هـذا لا يمنع من نزول الآية فيهم وفي غيرهم.

---

(١) هو عبد الله بن قيس بن سليم أبو موسى الأشعري، صحابي من الولاة الفاتحين ومن الفقهاء (ت٤٤هـ). ينظر: أسد الغابة، لابن الأثير: ٢٩٩/٦؛ والإصابة، لابن حجر: ١٨١/٤.

(٢) ينظر: تفسير القرآن، للسمعاني: ٣٣٨/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٨٩/٢؛ ومفاتيح الغيب، للرازي: للرازي: ١٢٢/١٦.

(٣) صحيح البخاري: كتاب فرض الخمس، باب ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين، ٨٩/٤، رقم (٣١٣٣).

(٤) صحيح مسلم: كتاب الأيمان، باب ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها، أن يأتي الذي هو خير، ويكفر عن يمينه، ١٢٦٩/٣، رقم (١٦٤٩).

المطلب التاسع

الاستغفار للمشركين

قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

في سبب نزولها أربعة أقوال:

أحدها: أن أبا طالب لما حضرته الوفاة، دخل عليه رسول الله ﷺ، وعنده أبو جهل، وعبد الله بن أبي أميّة، فقال: «أي عم، قل معي: لا إله إلا الله، أحاجُّ لك بها عند الله»، فقال أبو جهل وابن أبي أمية: يا أبا طالب، أترغب عن ملة عبد المطلب؟! فلم يزالا يكلِّمانه، حتى قال آخر شيء كلمهم به: أنا على ملَّة عبد المطلب. فقال النبي ﷺ: «لأستغفرنّ لك ما لم أُنه عنك»، فنزلت ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ﴾... الآية، ونزلت: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾[٢]. أخرجه الشيخان(رضي الله عنهما)[٣].

وقيل: إنه لمّا مات أبو طالب، جعل النّبيّ ﷺ يستغفر له، فقال المسلمون: ما يمنعنا أن نستغفر لآبائنا ولذوي قراباتنا، وقد استغفر إبراهيم لأبيه، وهذا محمد يستغفر

---

(١) سورة التوبة: الآية ١١٣.

(٢) سورة القصص: من الآية ٥٦.

(٣) متفق عليه من حديث المسيب بن حزن. صحيح البخاري: كتاب الجنائز، باب إذا قال المشرك عند الموت: لا إله إلا الله، ٩٥/٢، رقم (١٣٦٠)، كتاب مناقب الأنصار، باب قصة أبي طالب، ٥٢/٥، رقم (٣٨٨٤)، كتاب تفسير القرآن، بَابُ قَوْلِهِ: {مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ} [التوبة: ١١٣]، ٦٩/٦، رقم (٤٦٧٥)، بَابُ قَوْلِهِ: {إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ} [القصص: ٥٦]، ١١٢/٦، رقم (٤٧٧٢)؛ وصحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب أول الإيمان قول لا إله إلا الله، ٥٤/١، رقم (٢٤) ؛ وينظر : جامع البيان، للطبري : ١٤ / ٥٠٩ ؛ وتفسير ابن ابي حاتم : ٦ /١٨٩٤ ؛ والكشف والبيان، للثعلبي :١٤ / ٨١ ؛ وأسباب النزول، للواحدي: ٢٦٦.

لعمه؟ فاستغفروا للمشركين، فنزلت هذه الآية[١].

"قال أبو الحسين بن المنادي(رحمه الله)[٢]: هذا لا يصح، إنما قال النبي ﷺ لعمّه «لأستغفرنّ لك ما لم أُنهَ عنك» قبل أن يموت، وهو في السياق، فأما أن يكون استغفر له بعد الموت، فلا، فانقلب ذلك على الرواة، وبقي على انقلابه"[٣].

والثاني: أنّ النبيّ ﷺ مرَّ بقبر أمه آمنة، فتوضأ وصلى ركعتين، ثمّ بكى فبكى الناس لبكائه، ثم انصرف إليهم، فقالوا: ما الذي أبكاك؟ فقال: «مررت بقبر أمي فصليت ركعتين، ثم استأذنت ربي أن أستغفر لها، فنُهيت، فبكيت، ثم عدت فصلّيت ركعتين، واستأذنت ربي أن أستغفر لها، فزُجرت زجراً، فأبكاني»، ثمّ دعا براحلته فركبها فما سار هنيّة، حتى قامت الناقة لثقل الوحي فنزلت[٤].

ورواه المحدثون من غير ذكر سبب نزول الآية[٥].

وروي الحديث من غير ذكر سبب النزول أيضًا عن أبي هريرة ﷺ، قال: زار النبي ﷺ قبر أمه، فبكى وأبكى من حوله، فقال: «استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور فإنها تذكر الموت»[٦].

وروي سبب النزول أيضًا من حديث ابن مسعود ﷺ [٧]، ومن حديث ابن عباس

---

(١) ينظر: جامع البيان، للطبري: ٥١١/١٤؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٨٤/١٤؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ١٨٨٥/٦؛ وأسباب النزول، للواحدي: ٢٦٨؛ والكشاف، للزمخشري: ٣١٥/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٣٠٤/٢؛ وفتوح الغيب، للطيبي: ٣٧٧/٧.

(٢) هو أحمد بن جعفر بن محمد، أبو الحسين ابن المنادي البغدادي، له مصنفات في التفسير، ورواية في الحديث (ت٣٣٦هـ). ينظر: طبقات الحنابلة، لأبي يعلى: ٣/٢؛ والمقصد الأرشد، لابن مفلح: ٨٥/١.

(٣) ينظر: زاد المسير، لابن الجوزي : ٣٠٥/٢.

(٤) ينظر: جامع البيان، للطبري: ٥١٢/١٤؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٨٧/١٤؛ ومعالم التنزيل، للبغوي: ١٠١/٤؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٣٠٥/٢.

(٥) مسند أحمد: ١١١/٣٨، رقم (٢٣٠٠٣). قال الهيثمي: "رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح". مجمع الزوائد، للهيثمي: ١١٧/١.

(٦) صحيح مسلم: كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، ٦٧١/٢، رقم (٩٧٦).

(٧) أخبار مكة، للأزرقي: ٢١٠/٢؛ وأخبار مكة، للفاكهي: ٢٨/٤، رقم (٢٣٢٧)؛ ومسند الشاشي: ٣٩٥/١، رقم (٣٩٧).

(رضي الله عنهما) [١].

والثالث: أن رجلاً استغفر لأبويه، وكانا مشركين، فقال له علي بن أبي طالب ﷺ: أتستغفر لهما وهما مشركان؟ فقال: أو لم يستغفر إبراهيم لأبيه؟ فذكر ذلك عليّ لرسول الله ﷺ، فنزلت هذه الآية والتي بعدها[٢].

والرابع: أن رجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: يا نبي الله إن من آبائنا من كان يحسن الجوار، ويصل الرحم، ويفك العاني، ويوفي بالذمم، أفلا نستغفر لهم؟ فقال: «بلى، والله لأستغفرن لأبي كما استغفر إبراهيم لأبيه»، فنزلت هذه الآية، وبيَّن عذر إبراهيم، قاله مجاهد، وقتادة(رحمهما الله)[٣].

ثانيًا: القول المختار:

إن سورة التوبة سورة مدنية، وأبو طالب مات في مكة، فكيف تسنى نزولها في مكة؟

أجاب عن هذا الآلوسي (رحمه الله) بقوله" " واستثنى آخرون ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾... الآية بناء على ما ورد أنها نزلت في قوله ﷺ لأبي طالب: «لأستغفرن لك ما لم أنه عنك»"[٤].

وأجيب من وجه آخر "وهذه الآية نزلت في آخر الأمر بالاتفاق، وموت أبي طالب كان بمكة، فيمكن أنها نزلت مرة بعد أخرى، وجعلت أخيراً في براءة. وقد ينزل

---

(١) المعجم الكبير، للطبراني: ٣٧٤/١١، رقم (١٢٠٤٩). قال الهيثمي: "رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو الدرداء وعبد الغفار بن المنيب عن إسحاق بن عبد الله، عن أبيه، عن عكرمة، ومن عدا عكرمة لم أعرفهم، ولم أر من ذكرهم". مجمع الزوائد، للهيثمي: ١١٧/١.

(٢) سنن الترمذي: أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة، ٢٨١/٥، رقم (٣١٠١)، قال الترمذي: "حديث حسن "؛ والمجتبى من السنن: كتاب الجنائز، باب النهي عن الاستغفار للمشركين، ٩١/٤، رقم (٢٠٣٦)؛ والمستدرك، للحاكم: ٦٠٢/٢، رقم (٤٠٢٨). صححه الحاكم وسكت عنه الذهبي ؛ وينظر : بحر العلوم، للسمرقَنْدي : ٢ /٩٠ ؛ ومفاتيح الغيب، للرازي : ١٦ / ١٥٧ ؛ والدر المنثور، للسيوطي : ٤ / ٣٠٠.

(٣) ينظر: تفسير مجاهد: ٣٧٥؛ وجامع البيان، للطبري: ٥١٣/١٤؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٨٩/١٤؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٣٠٥/٢، وهو مرسل.

(٤) روح المعاني، للآلوسي: ٢٣٥/٥.

الشيء مرتين تعظيماً لشأنه، وتذكيراً به عند حدوث سببه، خوف نسيانه، وهذا كما قيل في الفاتحة، نزلت مرتين، مرة بمكة، وأخرى بالمدينة. ولعل ما يذكره المفسرون من أسباب متعددة لنزول الآية، من هذا الباب، لاسيما أن المعروف عن الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال: نزلت هذه الآية في كذا، فإنه يريد بذلك أن هذه الآية تتضمن هذا الحكم، لا أن هذا كان السبب في نزولها. وقد يكون النزول سابقاً على الحكم"[١].

ولكن يعارض نزولها بمكة، أنها نزلت إثر زيارة أمه، إذ يستبعد أن ينهى النبي ﷺ عن أمر، ويعيده ثانية، إلا أن أول أن أمه لم تبلغها الدعوة، فالراجح أن سبب نزولها هو موت أبي طالب.

---

(١) الموسوعة القرآنية: ٣/١٧١.

المطلب العاشر

الأمر بالنفور

قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

في سبب نزولها أربعة أقوال:

أحدها: أنه لمّا أنزل الله عزّ وجلّ عيوب المنافقين في غزوة تبوك، قال المؤمنون: والله لا نتخلَّف عن غزوة يغزوها رسول الله ﷺ ولا سريَّة أبداً. فلما أرسل السرايا بعد تبوك، نفر المسلمون جميعاً، وتركوا رسول الله ﷺ وحده، فنزلت هذه الآية، قاله أبو صالح(رحمه الله)، عن ابن عباس(رضي الله عنهما)[٢].

والثاني: أن رسول الله ﷺ لما دعا على مضر، أجدبت بلادهم، فكانت القبيلة منهم تقبل بأسرها إلى المدينة من الجُهد ويظهرون الإسلام وهم كاذبون فضيَّقوا على أصحاب رسول الله ﷺ، فنزلت هذه الآية، رواه ابن أبي طلحة(رحمه الله)، عن ابن عباس(رضي الله عنهما)[٣].

والثالث: أن ناساً أسلموا، وخرجوا إلى البوادي يعلِّمون قومهم، فنزلت: ﴿**إِلَّا تَنفِرُوا۟ يُعَذِّبْكُمْ**﴾[٤]، فقال ناس من المنافقين: هلك من لم ينفر من أهل البوادي، فنزلت هذه الآية، قاله عكرمة(رحمه الله)[٥].

---

(١) سورة التوبة: الآية ١٢٢.

(٢) ينظر: أسباب النزول، للواحدي: ٢٦٩؛ والوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي: ٥٣٤/٢؛ ومعالم التنزيل، للبغوي : ٤ / ١١١ ؛ ومفاتيح الغيب، للرازي : ١٦ / ١٧٠ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٣١٠/٢.

(٣) ينظر: جامع البيان، للطبري: ٥٣٩/١٤؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ١٩١٣/٦؛ وبحر العلوم، للسمرقَنْدي: ٩٨/٢؛ وتفسير القرآن، للسمعاني: ٣٥٩/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٣١٠/٣.

(٤) سورة التوبة: من الآية ٣٩.

(٥) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١٧٩٨/٦؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ١٣٣/١٤؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٣١١/٢؛ ولباب النقول، للسيوطي: ١١٤.

والرابـــع: أن ناســاً خرجــوا إلــى البــوادي يعلِّمــون النــاس ويَهــدونهم، ويصــيبون مــن الحطـب مـا ينتفعـون بـه، فقـال لهـم النـاس: مـا نـراكم إلا قـد تـركتم أصـحابكم وجئتمونـا فـأقبلوا من البادية كلهم، فنزلت هذه الآية، قاله مجاهد(رحمه الله)[١].

ثانيًا: القول المختار:

مــع أن جميــع هــذه الأقــوال ضــعيفة الســند، إلا أن القــول الأول يخــالف الواقــع، فلــم ينفـر المسـلمون جميعـاً ويتركـوا رسـول الله ﷺ، وإنهـم كـانوا ينفـرون بـأمره، وأنـه ﷺ هـو الـذي يسير السرايا والبعوث، فضلاً عن أنه من رواية الكلبي(رحمه الله) المتهم بالكذاب.

ويمكـن الجمـع بـين القـولين الثالـث والرابـع، بـأن بعـض الصـحابة (رضـي الله عنهمـا) خرجـوا إلـى البـوادي يعلمـون النـاس، فلمـزهم المنـافقون، وغيـرهم، فنزلـت الآيـة بوجـوب وجـود من يتولى تعليم الدين.

---

(١) ينظر: تفسير مجاهد: ٣٧٧؛ وجامع البيان، للطبري: ٥٦٦/١٤؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٣١١/٢.

الفصل الثاني

اختلافهم في القراءات العشر في السورة

المبحث الأول: القراءات العشر في السورة

المطلب الاول: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ ... الآية ١٢.

المطلب الثاني: قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا... الآية١٧– ١٨.

المطلب الثالث: قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ... الآية ٢٤.

المطلب الرابع: قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ ..... الآية ٣٠.

المطلب الخامس: قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ .... الآية ٣٧.

المطلب السادس قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ ..... الآية ٤٠.

المطلب السابع: قوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ ... الآية : ٥٤ .

المطلب الثامن: قوله تعالى :﴿ وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ..... الآية ٦١.

المطلب التاسع: قوله تعالى: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ ..... الآية ٦٦.

المطلب العاشر: قوله تعالى: ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ ..... الآية ٩٨.

المطلب الحادي عشر: قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ... الآية ١٠٠.

المطلب الثاني عشر: قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً ..... الآية ١٠٣.

المطلب الثالث عشر: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا ... الآية ١٠٧.

المطلب الرابع عشر: قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى... الآية ١٠٩.

المطلب الخامس عشر: قوله تعالى : ﴿لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا.... الآية ١١٠.

المطلب السادس عشر: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ... الآية ١١١.

المطلب السابع عشر: قوله تعالى :﴿ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ ..... الآية ١١٧.

المطلب الثامن عشر: قوله تعالى :﴿ أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ ..... الآية ١٢٦ .

المبحث الثاني: اختلاف المفسرين في الضمير العائد.

المبحث الثالث: اختلاف المفسرين في المسائل اللغوية.

تضمن هذا الفصل القراءات العشر الواردة في سورة التوبة، ولكثرة القراءات الواردة في السورة ، فقد اخترت بعضها كنماذج والتي لها علاقة بالتفسير، وكذلك اختلاف المفسرين في مسائل النحو واللغة في المباحث الثلاثة الآتية:

المبحث الأول

القراءات العشر في السورة

المطلب الاول

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ﴾(١).

القراءات القرآنية الواردة في قوله: ﴿لا أَيْمانَ﴾:

١.قراء الجمهور (رحمهم الله) : (لا أَيمان) بالفتح .

٢.وقرأ ابن عامر (رحمه الله) : (لا إِيمان) بالكسر(٢).

توجيه القراءتين:

في قراءة (لا إِيمان لهم) بالكسر، وجهان:

أحدهما: أنه وصف لهم بالكفر ونفي الإيمان.

والثاني: لا أمان لهم، تقول: آمنته إيماناً، والمعنى: فقد بطل أمانكم لهم بنقضهم، ومعناه لا أمان لهم مصدر (آمنته إيماناً) المعنى: إذا كنتم أنتم آمنتموهم فنقضوا هم عهدهم فقد بطل الأمان الذي أعطيتموهم.

وعلى قراءة الجمهور: (لا أيمان لهم) بالفتح جمع يمين(٣).

---

(١) سورة التوبة: الآية ١٢.

(٢) ينظر: السبعة في القراءات، لابن مجاهد: ٣١٢ ؛ والكشف عن وجوه القراءات، لمكي بن أبى طالب : ١ / ٥٠٠ ؛ والعنوان في القراءات، لابن خلف المقرئ: ١٠٢ ؛ وإرشاد المبتدي، القلانسي: ٢٤٩ ؛ والكنز في القراءات العشر، للواسطي: ٢ / ٤٩٦ ؛ والنشر في القراءات العشر، لابن الجَزَرِي: ٢ / ٢٧٨ .

(٣) ينظر: معاني القرآن للفراء: ٤٢٥/١؛ ومعاني القراءات، للأزهري: ٤٤٨/١؛ والحجة للقراء السبعة، للفارسي: ١٧٧/٤؛ والموضح في وجوه القراءات، لابن أبي مريم: ٣٦٧ ؛ والكشاف، للزمخشري : ٢ / ٢٥١ ؛ والبحر المحيط، لأبي حيّان : ٥ / ٣٨٠ .

الجمع بين القراءتين:

وقال آخرون: معناه لا أمان لهم مصدر (آمنته إيماناً) المعنى: إذا كنتم أنتم آمنتموهم فنقضوا هم عهدهم فقد بطل الأمان الذي أعطيتموهم.

وقرأ الباقون: {لا أيمان لهم} بالفتح جمع يمين، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿**اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً**﴾[١]، وهو الاختيار؛ لأنه في التفسير: لا عهود لهم ولا ميثاق ولا حلف، فقد وصفهم بالنكث في العهود[٢].

وكلا القراءتين تفيد رفض عهد المشركين وميثاقهم، فعلى القول الأول أنهم لا يستحقون الأمان ؛لأنهم لا إسلام لهم، وعلى القول الثاني أنهم لا أمان لهم؛ لأنهم غير مؤمنين، والحصيلة واحدة، وهي نقض عهدهم. والله اعلم

---

(١) سورة المجادلة: من الآية ١٦، وسورة المنافقون: من الآية ٢

(٢) ينظر: حجة القراءات، لابن زنجلة: ٣١٥؛ وسراج القارئ، لابن القاصِح: ٢٣٦.

المطلب الثاني

قوله تعالى: ﴿**مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ (١٧) إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ**﴾[١].

القراءات القرآنية الواردة في قوله: ﴿أَنْ يَعْمُرُوا مَساجِدَ اللَّهِ﴾:

١. قرأ ابن كثير، وأبو عمرو (رحمهما الله) : (مسجد الله) على التوحيد.

٢. وقرأ الباقون (رحمهم الله) : (مساجد الله) على الجمع[٢].

واتفقوا على الجمع بالحرف الثاني، أي: المساجد في الآية الثانية يُراد بذلك جمع المساجد[٣].

توجيه القراءتين:

اختلف في توجبه القراءتين على قولين:

الأول: إن المراد بالمسجد على القراءة الأولى: المسجد الحرام، وكذلك هو المراد بالقراءة الثانية، وربما ذهبت العرب بالواحد إلى الجمع، وبالجمع إلى الواحد، قال الفراء: "ألا ترى الرجلَ عَلَى البِرذَون فتقول: قد أخذتَ فِي ركوب البراذين، وترى الرجل كثير الدراهم، فتقول: إنه لكثير الدرهم، فأدّى الجماع عَن الواحد، والواحد عَن الجمع. وكذلك قَوْل العرب: عَلَيْهِ أخلاقُ نعلين وأخلاق ثوب"[٤].

---

(١) سورة التوبة: الآيتان ١٧– ١٨.

(٢) ينظر: السبعة في القراءات، لابن مجاهد: ٣١٣ ؛ والتذكرة في القراءات، لابن غلبون: ٣٥٥ ؛ والتيسير في القراءات، لأَبي عَمْرو الدَّاني: ٣٧٠ ؛ والكافي في القراءات، للرعيني: ٢ / ٣٨٧ ؛ وإبراز المعاني، لأبي شامة :٤٩٧ .

(٣) ينظر: السبعة في القراءات، لابن مجاهد: ٣١٣؛ ومعاني القراءات، للأزهري: ٤٤٨/١؛ والحجة للقراء السبعة، للفارسي: ١٧٩/٤؛ وحجة القراءات، لابن زنجلة: ٣١٦.

(٤) معاني القرآن، للفراء: ٤٢٦/١–٤٢٧.

الثاني: إن المراد النهي عن القرب من جميع المساجد، وهو كل موضع يتخذ مسجدًا يُصلى فيه لله، وجائز في اللغة، أن يكون المعنى في قوله: (مسجد الله) يعني به الجمع، وإليه ذهب الأزهري(رحمه الله)[١].

وحجة من قرأ بالتوحيد، قوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نجس فَلَا يقربُوا الْمَسْجِد الْحَرَام**﴾[٢]، وقول تعالى: ﴿**أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ**﴾[٣].

وحجة من قرأ بالجمع: إجماع الجميع على أن قوله: ﴿**أَنْ يَعْمُرُوا مَساجِدَ اللَّهِ**﴾ على الجمع فرد ما اختلفوا فيه إلى ما أجمعوا عليه، وأنه إذا قرئ على الجمع دخل المسجد الحرام فيه وغير المسجد الحرام، وإذا قرئ على التوحيد لم يدخل فيه غير المسجد الحرام، وإنما عني به المسجد الحرام فحسب[٤].

الجمع بين القراءتين:

مما تقدم يتبين أنه لا خلاف بين القراءتين على المعنى الراجح، فالمعنى فيهما واحد، إذ أن المقصود به، هو المسجد الحرام، ولما كانت العرب تستخدم الواحد بمعنى الجمع، والجمع بمعنى الواحد، فجاز أن يراد بهما المسجد الحرام، كما يمكن أن يراد بهما جميع المساجد.

والذي يرجح أن المراد به هو المسجد الحرام، أن المراد بالعمارة "قولان: أحدهما: دخوله والجلوس فيه. والثاني البناء له وإصلاحه، فكلاهما محظور على الكافر"[٥].

وهذا يتوافق مع سبب نزول الآية أنها نزلت في المشركين الذين كانوا يمنون بعمارتهم للمسجد الحرام على المسلمين[٦]. والله اعلم

---

(١) ينظر: معاني القراءات، للأزهري: ٤٤٩/١.

(٢) سورة التوبة: من الآية ٢٨.

(٣) سورة التوبة: من الآية ١٩.

(٤) ينظر: حجة القراءات، لابن زنجلة: ٣١٦.

(٥) زاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٢/٢.

(٦) ينظر: الوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي: ٤٨٢/٢.

المطلب الثالث

قوله تعالى: ﴿**قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ**﴾[١].

القراءات القرآنية الواردة في قوله: ﴿وَعَشِيرَتُكُمْ﴾:

١. قرأ عاصم في رواية ابي بكر (رحمه الله) : (وعشيراتكم) على الجمع.

٢. وقرأ الباقون (رحمهم الله) : (وعشيرتكم) على الإفراد[٢].

توجيه القراءتين:

وجه قراءة عاصم: أن كل واحد من المخاطَبين له عشيرة، فاذا جمعت قلت: عشيراتكم.

ووجه من افرد: أن العشيرة واقعة على الجمع، فاستغنى بذلك عن جمعها، ولا تكاد العرب تجمع عشيرة: على عشيرات، إنما يجمعونها على عشائر[٣].

الجمع بين القراءتين:

على كلا القراءتين فالمراد مجموع العشائر، فعشيراتكم، جمع غير معهود للعشيرة عند العرب، وأن المتعارف بعشيرتكم، هو مجموع العشائر. والله اعلم

---

(١) سورة التوبة: الآية ٢٤.

(٢) ينظر : السبعة في القراءات، لابن مجاهد : ٣١٣ ؛ والتيسير في القراءات، لأَبي عَمْرو الدَّاني : ٣٧٠ ؛ والوجيز في شرح قراءات القراء الثمانية، للأَهْوَازي: ١٩٦ ؛ والكنز في القراءات العشر، للواسطي : ٢ / ٤٩٦ ؛ والمكرر في ما تواتر من القراءات، للنَّشَّار :١٤٩ ؛ واتحاف فضلاء البشر، للبَنَّاء: ٣٠٢ .

(٣) ينظر: الحجة للقراء السبعة، للفارسي: ١٨٠/٤؛ والكشف عن وجوه القراءات، لمكي بن أبى طالب : ٥٠٠ ؛ والموضح في وجوه القراءات، لابن أبي مريم : ٣٦٨ ؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ٣٤٢/١٠؛ والوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي: ٤٨٦/٢؛ ومفاتيح الأغاني في القراءات، لأبي العلاء: ١٩٦؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٥/٢.

المطلب الرابع

قوله تعالى: ﴿**وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ**﴾(١).

القراءات القرآنية الواردة في قوله: ﴿عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾:

١. قرأ عاصم والكسائي ويعقوب (رحمهم الله) : (عزيرٌ ابن الله) بالتنوين .

٢. وقرأ الباقون (رحمهم الله) : (عُزَيْرُ ابْنُ اللهِ) بغير تنوين(٢) .

توجيه القراءتين:

إن الحجة لمن نوَّن عزيراً رفعه على الابتداء، و (ابن) خبره. ولا يحسن حذف التنوين على هذا من (عزير) لالتقاء الساكنين. ولا تحذف ألف (ابن) من الخط، ويكسر التنوين لالتقاء الساكنين.

ومن لم ينون (عزيراً) جعله أيضاً مبتدأ، و (ابن) صفة له فيُحذف التنوينُ على هذا استخفافاً لالتقاء الساكنين، ولأن الصّفة مع الموصوف الشيء الواحد، وتحذف ألف (ابن) من الخط، والخبر مضمر تقديره: عزير بن الله نبيُّنا وصاحبنا(٣).

الجمع بين القراءتين:

إن كلا القراءتين من القراءات الصحيحة، ولها وجه إعرابي سائغ، وإن كانت القراءة الأولى أوجه، وكلمة (ابن) هنا هي إخبار عن قول اليهود، سواء أكانت صفة أم خبراً. والله اعلم

---

(١) سورة التوبة: الآية ٣٠.

(٢) ينظر : السبعة في القراءات، لابن مجاهد : ٣١٣ ؛ والتيسير في القراءات، لأبي عَمْرو الدَّاني : ٣٧٢ ؛ والعنوان في القراءات، لابن خلف المقرئ :١٠٢ ؛ وإرشاد المبتدي، القلانسي :٣٥٢ ؛ والمكرر في ما تواتر من القراءات، للنَّشَّار: ١٤٩ ؛ والهادي شرح طيبة النشر، لمحمد سالم: ٢ / ٢٧٧ .

(٣) ينظر: الحجة في القراءات، لابن خالويه : ١٧٤ ؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية :٣ / ٢٤ ؛ والموضح في وجوه القراءات، لابن أبي مريم: ٣٦٨ ؛ ومفاتيح الغيب، للرازي : ١٦ / ٢٩ ؛ والدر المصون، لابن السمين : ٦ / ٣٨ .

المطلب الخامس

قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ (١)

القراءات القرآنية الواردة في قوله : ﴿ **يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا**﴾

١. قرأ حمزة والكسائي وخلف وحفص عن عاصم (رحمهم الله) : (يُضَلُ) بضم الياء وفتح الضاد .

٢. وقرأ يعقوب (رحمه الله) :(يُضِلُ) بضم الياء وكسر الضاد .

٣. وقرأ الباقون (رحمهم الله) :(يَضِلُ) بضم الياء وكسر الضاد (٢) .

توجيه القراءات :

إن الحجة لمن ضم الياء وفتح الضاد ، إن الفعل فيه مبني للمجهول ،(والذين) تكون في موضع رفع نائب فاعل ، و(كفروا) صلة الذين .

أما حجة من ضم الياء وكسر الضاد ، إنه جعله فعلاً لفاعل مستتر في الفعل .

وحجة من قرأ بفتح الياء وكسر الضاد ، إنه جعل الفعل (للذين) فرفعهم به وإن كان الله تعالى الفاعل ذلك بهم ، لأنه يضل من يشاء ويهدي من يشاء (٣).

الجمع بين القراءات :

إن التعليل في القراءة لمن قرأ بضم الياء وفتح الضاء، إنه جعل الفعل مبني للمفعول ، (والذين كفروا) نائب فاعل، فيكون سبب ضلالهم هم قادتهم وكبراءهم الذين حملوهم على تأخير حرمة شهر الى شهر اخر غير محرم فيضلونهم بذلك(٤) .

---

(١) سورة التوبة : الآية ٣٧ .

(٢) ينظر : السبعة في القراءات، لابن مجاهد : ٣١٤ ؛ والتيسير في القراءات، لأَبي عَمْرو الدَّاني : ٣٧١ ؛ والمبسوط في القراءات العشر، ابن مِهْران : ٢٢٦ ؛ وإرشاد المبتدي، القلانسي : ٢٥١ ؛ والإقناع في القراءات السبع، لابن الباذش : ٣٢٧ ؛ والكنز في القراءات العشر، للواسطي : ٢ / ٤٩٧ ؛ وتحبير التيسير، لابن الجزري : ٣٩٠ .

(٣) ينظر : الحجة في القراءات السبع، لابن خالويه: ١٧٥ ؛ والموضح في وجوه القراءات، لابن أبي مريم: ٣٧١ ؛ وحدائق الروح والريحان، للهرري: ١١ / ٢٤٦.

(٤) ينظر : الكشف عن وجوه القراءات، لمكي بن أبى طالب : ٥٠٣ ؛ والموضح في وجوه القراءات، لابن أبي مريم : ٣٧١.

أما من قرأ بضم الياء وكسر الضاء ، فيدل على ثلاث معان :

أحدهما : يضل الله به الذين كفروا.

والثاني: يضل الشيطان به الذين كفروا.

والثالث: وهو أقواها يضل به الذين كفروا تابعيهم والآخذين بذلك، وإنما كان هذا الوجه أقوى؛ لأنه لم يجر ذكر الله ولا ذكر الشيطان فيبنى الفعل لهما، والكناية في (به) تعود إلى النسيء[١]

قال العكبري(رحمه الله) : " ويُقرأُ بضم الياء وكسر الضاد ، اي : يُضِل به الذين كفروا أتباعهم، ويجوز أن يكون الفاعل مُضمراً ، أي : يُضِل الله أو الشيطان" [٢].

وقال الرازي(رحمه الله) : " وَقِراءة أهل الكوفة يُضَلُ بضم الياء وفتح الضاد ، ومعناه : أن كبراءهم يضلونهم: بحملهم على هذا التأخير في الشهور، فأَسند الفعل الى المفعول كقوله في هذه الآية : زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمالِهِمْ ، أي : زين لهم ذلك حاملوهم عليه"[٣] .

وقال إبن الجوزي(رحمه الله) : "وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر، وأبو بكر عن عاصم: «يَضِل» بفتح الياء وكسر الضاد، والمعنى: أنهم يكتسبون الضلال به" [٤] .

وخلاصة القول : أن هذه القراءات هي قراءات صحيحة متواترة ، وأن كل قراءة اثارت معناً جديداً في الآية ، كما هو مبين في التوجيه وفي الجمع بين القراءات . والله اعلم

---

(١) ينظر : زاد المسير، لابن الجوزي :٢ / ٢٥٨ ؛ ومفاتيح الغيب، للرازي : ١٦ / ٤٦ ؛ و الدر المصون، لابن السمين : ٦ /٤٧ .

(٢) التبيان في اعراب القرآن، للعكبري : ٢ / ٦٤٣ .

(٣) مفاتيح الغيب، للرازي : ١٦ / ٤٦ .

(٤) زاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٥٨ .

المطلب السادس

قوله تعالى: ﴿**إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾(١).

القراءات القرآنية الواردة في قوله: ﴿وَكَلِمَةُ اللَّهِ﴾:

١. قرأ يعقوب (رحمه الله) : (وكلمةَ الله) بالنصب.

٢. وقرأ الباقون (رحمهم الله) : (وكلمةُ) بالرفع(٢).

توجيه القراءتين:

من قرأ بالنصب على معنى: وجعل كلمة الله، ومن قرأ بالرفع فعلى الاستئناف، وذكر الفراء استنكاره لذلك من جهة اللغة، إذ لا تقول العرب: أعتق زيد غلام أبي زيد، بل تقول: أعتق زيد غلام أبيه(٣).

وتمام الفصاحة أن يقال: وكلمته هي العليا؛ ولكن التصريح في هذا المقام باسم الله أبلغ، وهو عادة القرآن العظيم فيما له مقام تشريف، أو موجب تنبيه كما في قوله سبحانه: ﴿**إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا (١) وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا**﴾(٤)، فكرر ذكر الفاعل مع أن في الضمير غنية، وكذلك قوله: ﴿**حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا**﴾(٥)، فكرر ذكر الأهل مع أن في إيراد الضمير غنية(٦).

---

(١) سورة التوبة: الآية ٤٠.

(٢) ينظر: المبسوط في القراءات العشر، ابن مِهْران : ٢٢٧ ؛ والتذكرة في القراءات، لابن غلبون : ٣٥٨ ؛ والوجيز في شرح قراءات القراء الثمانية، للأَهْوَازي : ١٩٦ ؛ والكنز في القراءات العشر، للواسطي :٣ / ٤٩٧ ؛ واتحاف فضلاء البشر، للبَنَّاء :٣٠٤ ؛ والهادي شرح طيبة النشر، لمحمد سالم : ٢ / ٢٧٩.

(٣) ينظر: معاني القرآن، للفراء :١ / ٤٣٨ ؛ واعراب القرآن، للنحاس : ٢ / ١١٩ ؛ومعاني القراءات، للأزهري :١ / ٤٥٤ ؛ وحدائق الروح والريحان، للهرري :١١ / ٢٥٦ ؛ والموضح في وجوه القراءات، لابن أبي مريم : ٣٧٢.

(٤) سورة الزلزلة: الآيتان ١– ٢.

(٥) سورة الكهف: من الآية ٧٧.

(٦) ينظر: القطع والائتناف، للنَّحَّاس: ٢٨٧؛ وشرح طيبة النشر، للنويري: ٢٤٥.

الجمع بين القراءتين:

إن هذا الاحتجاج ورده من باب تحصيل الحاصل محمول على عدم ثبوت تواتر القراءة عند المنكرين، وإلا فإنه بعد ثبوت تواتر القراءة ليس للكلِّ إلا التسليم بجواز القراءة بها وضبط قواعد العربية عليها وليس العكس(١).

وثمرة الخلاف: فيما أفادته الآية من معان، فقد فهمنا من قراءة النصب أن الله جعل كلمته علية ظاهرة، ثم عاد فقرر أن علو كلمته سبحانه قديم لم يطرأ بعد أن لم يكن، فالمسألة مسألة إبداء وليست مسألة ابتداء، فكلمة الله عالية أصلاً، ولكن ظن بعض الناس خلاف ذلك فأظهر المولى سبحانه إرادته حين قدر نصرة النبي ﷺ على المشركين يوم الغار. والله اعلم

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ١٤٩/٨.

المطلب السابع

قال تعالى: ﴿**وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ**﴾ (١)

القراءات القرآنية الواردة في قوله : ﴿ **أَنْ تُقْبَلَ**﴾

١ . قرأ حمزة والكسائي (رحمهما الله) : (أن يُقْبَلَ) بالياء على التذكير .

٢ . وقرأ الباقون (رحمهم الله) : (أن تُقْبَلَ) بالتاء على التأنيث (٢) .

توجيه القراءتين :

ذكر أهل العلم رحمهم الله أنَّ الوجه في القراءة بالياء ، هو ان هذا الفعل مسند الى لفظ (النفقات)، وهي فاعل مؤنث غير حقيقي التأنيث ، فَذَكِرَ فعله لذلك ،لان النفقات هي بمعنى الاموال، فيكون حمل الكلام فيه على المعنى دون اللفظ ، وايضاً حسن تذكيره لوجود الجار والمجرور وهو (منهم) الفاصل بين الفعل وفاعله .

وأما الوجه في القراءة بالتاء ، وذلك لان الفاعل مؤنث ، فأنث الفعل لذلك ، والتأنيث في الفاعل وان كان غير حقيقي ، لكن يحسن تأنيث فعله ، ليعلم ان فاعله مؤنث (٣) .

الجمع بين القراءتين :

أن السبب بالقراءة بالتاء، هو بسبب التأنيث في لفظ (النفقات) ، فكان الكلام على ظاهر الفظ دون المعنى ، لذلك كان الفعل مؤنث لتأنيث فاعله ، وهو ظاهر التلاوة ، أما من ذَكَّرَه فلِأسباب ثلاث :

الأول : أنَّه لما فُرِقَ بين الفاعل المؤنث وفعله ، قام هذا التفريق مقام التأنيث ، فحسن تذكير الفعل .

---

(١) سورة التوبة، الآية : ٥٤ .

(٢) ينظر :السبعة في القراءات، لابن مجاهد :٣١٤-٣١٥ ؛ ومعاني القراءات، للأزهري : ١ / ٤٥٤؛ والمبسوط في القراءات العشر، ابن مِهْران : ٢٢٧ ؛ والكنز في القراءات العشر، للواسطي : ٢ / ٤٩٧ ؛ وتحبير التيسير في القراءات، لابن الجزري : ٣٩١ ؛ والمكرر في ما تواتر من القراءات، للنَّشَّار : ١٥٠ ؛ وغيث النفع في القراءات، للصفاقسي : ٢٧٥ .

(٣) ينظر : معاني القراءات، للأزهري : ١ / ٤٥٥ ؛ وفتح الرحمن، للعُلَيْمي : ٣ / ١٩٦ ؛ وحجة القراءات، لابن زنجلة : ٣١٩ ؛ والهداية الى بلوغ النهاية، لمكي بن أبى طالب : ٤ / ٣٠٢٧ ؛ ومفاتيح الغيب، للرازي : ١٦ / ٧٠ ؛ وبحر العلوم، للسمرقَنْدي : ٢ / ٦٥ .

الثاني : أنه لما كان تأنيث النفقات غير حقيقي ، حيث لا مذكر لها من لفضها ذكر لأن التذكير هو الاصل .

الثالث : أنه لما كانت النفقات والانفاق بمعنى واحد ، حُمِل التذكير على الانفاق[١] .

وخلاصة القول، أن لكل قراءة من القراءتين وجهًا صحيحًا ومسموعًا في لغة العرب ، سواء أكان بالياء أم بالتاء ، غير أن من قرأ بالتاء فهو لتأنيث لفظ (النفقات) ، ومن قرأ؛ بالياء لأن تأنيث لفظ (نفقات) غير حقيقي ، فذكر فعلها ، ومع ذلك سواء كانت القراءة بالتذكير أو التأنيث فالمعنى واحد . والله أعلم.

---

(١) ينظر: الكشف عن وجوه القراءات، لمكي بن أبى طالب : ٥٠٣، واختلاف المفسرين في القرون الثلاثة الأولى في تفسير سورة الأحزاب –دراسة تطبيقية– رسالة مقدمة إلى كلية التربية للعلوم الإنسانية/ قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية، جامعة الأنبار، إعداد الطالب: وسام سمير عبد الرزاق، إشراف: الأستاذ المساعد الدكتور أحمد عبد الستار شلال الدهان، ١٤٣٥هـ-٢٠١٤م، (غير منشورة)، ١٤٢-١٤٣.

المطلب الثامن

قال تعالى :﴿ **وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾[١]

القراءات القرآنية الواردة في قوله :﴿**وَرَحْمَةٌ**﴾ .

١ . قرأ حمزة (رحمه الله) : (وَرَحمَةٍ) بالخفض .

٢ . وقرأ الباقون (رحمهم الله) : (وَرَحمَةٌ) بالرفع [٢] .

توجيه القراءات :

إن الوجه في قراءة الخفض ، إنه عطفها على (خيرٍ) ، فيكون المعنى : أي هو أذن خير وأذن رحمة لا يسمع غيرهما ، لأن الخير هو الرحمة والرحمة هي الخير .

والوجه في قراءة الرفع ، إنه عطفها على (أُذُنُ) ، فيكون المعنى : أي هو مُستمع خير وهو رحمة للذين أمنوا ، فجعل النبي ﷺ هو الرحمة ، لكثرة اتصافه بها ، لأنه رحمة لمن آمن به وسار على طريقه واهتدى بهديه [٣] .

قال الزجاج(رحمه الله) : " أي هو رحمة ، لأنه كان سبب المؤمنين في إيمانهم " [٤] .

الجمع بين القراءات :

تبين من خلال التوجهين السابقين، أن حجة القراءة الاولى ، وهي قراءة الخفض ، إنها معطوفة على (خيرٍ) ، فيكون معنى الآية ، أن النبي ﷺ أُذن خير وأُذن رحمة فلا يسمع غيرهما ، فبينت صفة من صفات النبي ﷺ .

أما قراءة الرفع ، فإنها معطوفة على (أُذنُ) ، وهذه القراءة بينت معنى اخر ، وهو أن النبي ﷺ هو الرحمة بذاتها ، وهذا يفيد المبالغة لأنه رحمة للناس جميعا ؛ مصداقاً لقوله تعالى ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ**﴾ [٥] . والله اعلم

---

(١) سورة التوبة : الآية ٦١ .

(٢) ينظر : السبعة في القراءات، لابن مجاهد :٣١٥ ؛ والتيسير في القراءات، لأَبي عَمْرو الدَّاني : ٣٧٢ ؛ والمبسوط في القراءات العشر، ابن مِهْران : ٢٢٨ ؛ والعنوان في القراءات، لابن خلف المقرئ :١٠٢ ؛ والإقناع في القراءات السبع، لابن الباذش : ٣٢٨ ؛ وإبراز المعاني، لأبي شامة : ٤٩٨ ؛ والكنز في القراءات العشر، للواسطي :٢ / ٤٩٨ .

(٣) ينظر : إعراب القرآن، للنحاس : ٢ / ١٢٤ ؛ والحجة للقراء السبعة، للفارسي : ٤ / ٢٠٣ ؛ والكشف عن وجوه القراءات، لمكي بن أبى طالب : ٥٠٣ ، ٥٠٤ .

(٤) معاني القرآن وإعرابه، للزجاج : ٢ /٤٥٧ .

(٥) سورة الأنبياء: الآية ١٠٧ .

المطلب التاسع

قوله تعالى: ﴿**لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ**﴾[١].

القراءات القرآنية الواردة في قوله: ﴿إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ﴾:

١. قرأ عاصم (رحمه الله) : (إِنْ نَعفُ) بنون مفتوحة وضم الفاء ، (نُعذِب) بنون مضمومة وكسر الذال ، ونصب (طائفةً) .

٢. وقرأ الباقون (رحمهم الله) : (يُعفَ) بياء مضمومة وفتح الفاء ، (تُعذَب) بتاء مضمومة وفتح الذال ، (طائفةُ) بالرفع [٢].

توجيه القراءتين:

إن الوجه في قراءة عاصم(رحمه الله)، (نَعفُ) على اعتبار الاخبار عن النفس بلفظ الجمع تعظيماً ، والفعل لله عز وجل وهو الضمير المستتر في الفعل نعف ، فيكون المعنى : إن نعف نحن عن طائفة نعذب طائفة أُخرى ، ونصب لفظ طائفة لأنه مفعول به للفعل نعف .

وأما الوجه في قراءة الجمهور(رحمهم الله)، (يُعفَ) على إنه فعل لم يسم فاعله ، ورفع لفظ طائفةُ لأنه نائب فاعل ، وأما قوله تُعذَب بتاء التأنيث ، لأن طائفةُ مؤنث فأنث فعلها ، وفيه غرابة لإسناد الفعل المؤنث إلى الظرف؛ لكنه محمول على المعنى تقديره: إن ترحم طائفة[٣].

الجمع بين القراءتين:

يتبين من خلال التوجهين السابقين ، أن كلتا القراءتين صحيحتان متواترتان ، والاختلاف فيهما حاصل في أداء اللفظة لا في معناها ، فهما ذاتا مدلول واحد سواء أكان بحكاية الله عن نفسه وهو : إن نَعفُ عن طائفة نُعذِب اخرى ، أم كان نائب فاعل وهو : إن يُعفَ عن طائفة تُعذَب أُخرى . والله اعلم.

---

(١) سورة التوبة: الآية ٦٦.

(٢) ينظر: السبعة في القراءات، لابن مجاهد: ٣١٦؛ والحجة للقراء السبعة، للفارسي: ٢٠٥/٤؛ والمبسوط في القراءات العشر، ابن مِهْران : ٢٢٨؛ وحجة القراءات، لابن زنجلة: ٣٢٠؛ وجامع البيان في القراءات، لأبي عمرو الداني: ١١٥٤/٣؛ والوجيز في شرح قراءات القراء الثمانية، للأَهْوَازي : ١٩٧ ؛ والإقناع في القراءات السبع، لابن الباذش : ٣٢٨ ؛ والنشر في القراءات العشر، لابن الجَزَرِي :٢ / ٢٨٠.

(٣) ينظر: معاني القراءات، للأزهري :١ / ٤٥٩ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٧٦ ؛ والعذب النمير، للشنقيطي: ٥ / ٦١٦ ؛ والهادي شرح طيبة النشر، لمحمد سالم : ٢ / ٢٨١ .

المطلب العاشر

قوله تعالى: ﴿**وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ الدَّوَائِرَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾[١].

القراءات القرآنية الواردة في قوله: ﴿السَّوْءِ﴾:

١. قرأ ابن كثير وأبو عمرو (رحمهما الله) : (السُوء) بضم السين.

٢. وقرأ الباقون (رحمهم الله) : (السَّوء) بفتح السين[٢].

توجيه القراءتين:

إن الحجة لمن ضم أنه جعلها اسما يراد بها الهزيمة والشر والبلاء ، فيكون المعنى : أي عليهم دائرة الشر والهزيمة والبلاء .

أما قراءة الفتح فإنه أراد المصدر من الرداءة والفساد ، فيكون المعنى أي : عليهم دائرة الفساد[٣].

ويرى الفراء(رحمه الله) أنه " لا يجوز ضم العين في قوله ﴿**مَا كَانَ أَبُوكِ امْرَأَ سَوْءٍ**﴾[٤]، ولا في قوله: ﴿**وَظَنَنْتُمْ ظَنَّ السَّوْءِ**﴾[٥]؛ لأنه ضد لقولك: هذا رجلُ صِدق، فليس للسوء ها هنا معنى في عذاب ولا بلاء، فيضم"[٦].

وفرق الزمخشري(رحمه الله) بين اللفظين بقوله: " إن المفتوح غلب في أن يضاف إليه ما يراد ذمه من كل شيء. وأما السُّوء – بالضم – فجارٍ مجرى الشر الذي هو نقيض الخير، يقال: أراد به السُّوء، وأراد به الخير؛ ولذلك أُضيف (الظّن) إلى المفتوح لكونه مذموماً. وأما دائرة السُّوء

---

(١) سورة التوبة: الآية ٩٨.

(٢) ينظر: السبعة في القراءات، لابن مجاهد : ٣١٦، ٣١٧ ؛ والتذكرة في القراءات، لابن غلبون : ٣٥٩ ؛ والتيسير في القراءات، لأبي عَمْرو الدَّاني : ٣٧٢ ؛ والعنوان في القراءات، لابن خلف المقرئ : ١٠٣ ؛ والكامل في القراءات، لأبي القاسم الهُذَلي: ٥٦٤ ؛ والكافي في القراءات، للرعيني : ٢ / ٣٨٨ ؛ و تحبير التيسير في القراءات، لابن الجزري : ٣٩٢ .

(٣) ينظر: معاني القرآن للفراء : ١ / ٤٥٠ ؛ والحجة للقراء السبعة، للفارسي : ٤ / ٢٠٨ ؛ والكشف عن وجوه القراءات، لمكي بن أبى طالب : ٥٠٥ ؛ والتفسير البسيط، للواحدي : ١١ /١٧ .

(٤) سورة مريم: من الآية ٢٨.

(٥) سورة الفتح: من الآية ١٢.

(٦) معاني القرآن للفراء: ١/٤٥٠.

بالضم؛ فلأن الذي أصابهم مكروه وشدّة، فصح أن يقع عليه إسم السوء، كقوله عز وجل: ﴿**إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً**﴾[١]..."[٢].

فالمعنى على الضم: عليهم يعود ما ينتظرونه لك من البلاء، وبفتح السين من السَّوء هو وجه الكلام، فمن فتح أراد المصدر من: سُؤْتُه سَوْءًا ومَساءَةً، ومن رفع السين، جعله إسما، كقولك: عليهم دائرة البلاء والعذاب[٣].

الجمع بين القراءتين:

معنى (عليهم دائرة السوء): " أي خُلّة تحيط بهم وتُهلكهم، فمن أضافه إلى (السَّوْءِ) بفتح السين، كان بمنزلة دائرة الفساد، ومن ضم فالمعنى: دائرة الضرر، من قولك: سؤتُه مساءةً ومسائيةً "[٤]، وكلا القراءتين تبينان حصول السوء أو الضرر. والله اعلم

---

(١) سورة الأحزاب: من الآية ١٧.

(٢) الكشاف، للزمخشري: ٢٣٧/٥.

(٣) ينظر: الحجة للقراء السبعة، للفارسي: ٢٠٩/٤؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ١٧/١١؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية: ٣ / ٧٤؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢ /٢٩٠ ـ ٢٩١ .

(٤) كشف المشكلات، للباقولي: ٥٢٢/١ – ٥٢٣.

المطلب الحادي عشر

قوله تعالى: ﴿**وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ**﴾[١].

القراءات القرآنية الواردة في قوله: ﴿مِنَ الْمُهاجِرِينَ وَالْأَنْصارِ﴾:

١. قرأ يعقوب (رحمه الله) : (والأنصارُ) برفع الراء.

٢. وقرأ الباقون (رحمهم الله) : (والأنصارِ) بكسر الراء[٢].

توجيه القراءتين:

قرأ يعقوبُ(رحمه الله): (وَالأَنْصَارُ) برفع الراءِ عطفًا على قولِهِ: (وَالسَّابِقُونَ) [٣]، وقيل: على أنه مبتدأ، خبره قوله تعالى: ﷺ [٤].

في حين قرأ الباقون(رحمهم الله) بكسر الراء عطفاً على المهاجرين المجرور بحرف الجر من[٥].

الجمع بين القراءتين:

إن قراءة الخفض تدل على إن الله قد خص السابقين الاولين من المهاجرين والانصار

---

(١) سورة التوبة: الآية ١٠٠.

(٢) ينظر: المبسوط في القراءات العشر، ابن مِهْران : ٢٢٨؛ والتذكرة في القراءات، لابن غلبون : ٣٥٩ ؛ والوجيز في شرح قراءات القراء الثمانية، للأَهْوَازي : ١٩٨ ؛ والكنز في القراءات العشر، للواسطي :٣ / ٤٩٩ ؛ وتحبير التيسير في القراءات، لابن الجزري : ٣٩٣ ؛ واتحاف فضلاء البشر، للبَنَّاء : ٣٠٦ ؛ والبدور الزاهرة في القراءات، عبد الفتاح القاضي : ١٣٩ .

(٣) ينظر: المحرر الوجيز، لابن عطية : ٣ / ٧٥ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٩٢ ؛ وفتح الرحمن، للعُلَيْمي : ٣ / ٢٣٣ .

(٤) ينظر: الموضح في وجوه القراءات، لابن أبي مريم : ٣٧٧ ؛ ومعاني القراءات، للأزهري : ١ / ٤٦٢ ؛ واتحاف فضلاء البشر، للبَنَّاء : ٣٠٦ ؛ والقراءات وأثرها في علوم العربية، لمحمد سالم: ٢٤٩/٢؛ والهادي شرح طيبة النشر، لمحمد سالم: ٢٨٤/٢.

(٥) ينظر: الموضح في وجوه القراءات، لابن أبي مريم : ٣٧٧ ؛ ومعاني القراءات، للأزهري : ١ / ٤٦٢ ؛ واتحاف فضلاء البشر، للبَنَّاء : ٣٠٦ ؛ والقراءات وأثرها في علوم العربية، لمحمد سالم: ٢٤٩/٢؛ والهادي شرح طيبة النشر، لمحمد سالم: ٢٨٤/٢ ؛ وفتح الرحمن، للعُلَيْمي: ٢٣٣/٣.

بمزيد من الفضل والرضوان ، وذلك لسبقهم في الإيمان بالله والرسول ﷺ .

أما قراءة الرفع فتبين أن الله قد مدح الصحابة ﷺ ، من دون تفريق بين سابق او لاحق[١]، وكلا القراءتين لها وجه إعرابي صحيح، وإن كانت قراءة الجمهور أصح وأوفق بالسياق. والله اعلم

القراءات القرآنية الواردة في قوله: ﴿تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهارُ﴾:

١. قرأ ابن كثير (رحمه الله) : (من تحتِها) فزاد (من) وكسر التاء الثانية .

٢. وقرأ الباقون (رحمهم الله) : (تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهارُ) بحذف (من) وفتح التاء[٢].

توجيه القراءتين:

إن الحجة لمن قرأ بزيادة مِنْ فإنه جعلها موافقة لخط المصحف المكي .

أما من قرأ بحذف مِنْ فإنه جعلها موافقة لرسم المصاحف الاخرى غير المصحف المكي[٣].

الجمع بين القراءتين:

الذي يتبين من خلال التوجهين أن هذا الاختلاف في أوجه القراءتين لا تأثير له في معنى الآية ومدلولاتها ، لأنه اختلاف في الأداء فقط ، فكلا القراءتين صحيحتين، فمن قرأ بإثبات مِنْ له مستند صحيح ، وهو إتباع خط المصحف المكي ، ومن حذفها فإنهُ كذلك اتبع خط المصاحف الأخرى غير المصحف المكي[٤]. والله اعلم

---

(١) ينظر : اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل:١٠ / ١٨٤ ؛ وإعراب القرآن، للنحاس :٢ / ١٣٢ ؛ وبحر العلوم، للسمرقَنْدي: ٢ / ٨٤.

(٢) ينظر: المبسوط في القراءات العشر، ابن مِهْران : ٢٢٨؛ والسبعة في القراءات، لابن مجاهد: ٣١٧؛ وشرح طيبة النشر، للنويري: ٢٤٦؛ والتيسير في القراءات، لأبي عَمْرو الدَّاني : ٣٧٣ ؛ والمكرر في ما تواتر من القراءات، النَّشَّار : ١٥٢ ؛ والكنز في القراءات العشر، للواسطي : ٣ / ٤٩٩ ؛ والعنوان في القراءات، لابن خلف المقرئ : ١٠٣ ؛ والنشر في القراءات العشر، لابن الجَزَرِي : ٢ / ٢٨٠.

(٣) ينظر: حجة القراءات، لابن زنجلة : ٣٢٢ ؛ والهادي شرح طيبة النشر، لمحمد سالم : ٢ / ٢٨٤ .

(٤) ينظر: حجة القراءات، لابن زنجلة: ٣٢٢ ؛ وفتح الرحمن، للعُلَيْمي : ٣ / ٢٣٤ ؛ والهداية الى بلوغ النهاية، لمكي بن أبى طالب: ٤ / ٣١٠٨ ؛ ومعالم التنزيل، للبغوي : ٤ / ٨٩.

المطلب الثاني عشر

قوله تعالى: ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾[١].

القراءات القرآنية الواردة في قوله: ﴿إِنَّ صَلاتَكَ﴾:

١. قرأ ابن كثير وأبو عمرو ونافع وابن عامر، وأبو بكر[٢] عن عاصم (رحمهم الله): (صلواتك) على الجمع.

٢. وقرأ الباقون (رحمهم الله) : (إِنَّ صَلاتَكَ) على الإفراد[٣].

توجيه القراءتين:

ذكر أهل العلم(رحمهم الله) أن لفظ الصلاة يقرأ بالتوحيد على اعتبار أنه مصدر بمعنى الدعاء ، وهو جنس يقع على الكثير والقليل بلفظ واحد ، وكذلك يقرأ على الجمع على اعتبار أنه جمع المصدر للدلالة على اختلاف انوع الدعاء ، وذلك لتعدد المدعو لهم[٤] .

وقيل : من أفرد أراد الجنس، ومن جمع أراد الجمع، وقيل: نظراً لتعدد المدعو لهم. وقراءة الأفراد أولى؛ لان الصلاة أكثر، والصلوات جمع يفيد القلة، وإن كان بعضهم قد خطَّأ هذا فنفى أن يكون بناء الصلوات للقلة[٥].

الجمع بين القراءتين:

قال الطبري(رحمه الله): " وكأنَّ الذين قرأوا ذلك على التوحيد، رأوا أن قراءته بالتوحيد أصحُّ، لأن في التوحيد من معنى الجمع وكثرة العدد ما ليس في قوله: (إن صلواتك سكن لهم)،

---

(١) سورة التوبة: من الآية ١٠٣.

(٢) هو أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي الكوفي المقرئ الحناط، مشهور بكنيته، والأصح أنها اسمه (ت١٩٤). ينظر: معرفة القراء الكبار، للذهبي: ٨٠، وطبقات الحفاظ للسيوطي : ١١٩.

(٣) ينظر: السبعة في القراءات، لابن مجاهد: ٣١٧ ؛ والحجة للقراء السبعة، للفارسي : ٤ / ٢١٣ ؛ والتيسير في القراءات، لأَبي عَمْرو الدَّاني :٣٧٣ ؛ وجامع البيان في القراءات، لأبي عمرو الداني : ٣ / ١١٥٧ ؛ والعنوان في القراءات، لابن خلف المقرئ :١٠٣ ؛ والإقناع في القراءات السبع، لابن الباذش: ٣٢٨ ؛ والكنز في القراءات العشر، للواسطي : ٣ / ٤٩٩ ؛ والمكرر في ما تواتر من القراءات، للنَّشَّار : ١٥٢.

(٤) ينظر : الهادي شرح طيبة النشر، لمحمد سالم : ٢ / ٢٨٥ .

(٥) ينظر: مفاتيح الغيب، للرازي: ١٦/ ١٣٦؛ والقراءات وأثرها في علوم العربية، لمحمد سالم: ١/ ٢٩٠.

إذ كانت (الصلوات)، هي جمع لما بين الثلاث إلى العشر من العدد، دون ما هو أكثر من ذلك. والذي قالوا من ذلك، عندنا كما قالوا، وبالتوحيد عندنا القراءةُ لا العلة، لأن ذلك في العدد أكثر من "الصلوات"؛ ولكن المقصود منه الخبر عن دعاء النبي ﷺ وصلواته أنه سكن لهؤلاء القوم، لا الخبر عن العدد. وإذا كان ذلك كذلك، كان التوحيد في الصلاة أولى"[١].

يتبين من خلال العرض السابق أن قراءة التوحيد هي مصدر بمعنى الدعاء ، فهذه القراءة تبين أن المدعو لهم هم صنف واحد بعينه . أما قراءة الجمع فتدل على تعدد المدعو لهم ، فالدعاء من الرسول ﷺ والمدعو لهم افراد ، وليس فرد بعينه . والله أعلم

(١) جامع البيان، للطبري: ١٤/٤٥٨.

المطلب الثالث عشر

قوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ**﴾[١].

القراءات القرآنية الواردة في قوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِداً﴾:

١. قرأ نافع، وابن عامر (رحمهما الله) : (الذين) بغير واو، وكذلك هي في مصاحف أهل المدينة والشام.

٢. وقرأ الباقون (رحمهم الله) : بالواو[٢].

توجيه القراءتين:

إن حجة من قرأ بحذف الواو ، إنهم جعلوا جملة الذين اتخذوا على الاستئناف ، وهي كذلك في مصاحفهم ، وفيها وجهان اعرابيان :

احدهما : أن يكون الذين اتخذوا خبر والمبتدأ ضمير مستتر تقديره : ومنهم الذين اتخذوا .

والثاني : أن يكون الذين اتخذوا مبتدأ والخبر ضمير مستتر تقديره : الذين اتخذوا مسجدا ننتقم منهم .

وفي القراءة بإثبات الواو، عطف على قوله تعالى (ومنهم من عاهد الله) ، والمعنى: منهم من عاهد الله ، ومنهم من يلمزك ، ومنهم الذين يؤذون النبي ، ومنهم مرجون لأمر الله، ومنهم الذين اتخذوا مسجداً، ففيه تعداد لصفات المنافقين ؛ وكذلك هي في مصاحفهم [٣].

قال الدكتور صبري :" وذكر الواو يدل على العطف ، والعطف يقتضي الاشتراك والتغاير وقد يكون عطف صفة على صفة لبيان أهمية الصفات المذكورة ، وقد يكون حذف الواو ناشئاً عن سؤال مقدر في جملة سابقة ، فتأتي الجملة إجابة عن هذا السؤال المقدر خالية من الواو ،

---

(١) سورة التوبة: الآية ١٠٧.

(٢) ينظر: السبعة في القراءات، لابن مجاهد: ٣١٨؛ ومعاني القراءات، للأزهري: ٤٦٤/١ ؛ والحجة للقراء السبعة، للفارسي : ٤ / ٢٣٩ ؛ والمبسوط في القراءات العشر، ابن مِهْران : ٢٢٩ ؛ وحجة القراءات، لابن زنجلة :٣٢٣ ؛ والتيسير في القراءات، لأَبي عَمْرو الدَّاني : ٣٧٣ ؛ والعنوان في القراءات، لابن خلف المقرئ :١٠٣ ؛ وغيث النفع في القراءات، للصفاقسي : ٢٨٠ .

(٣) ينظر: الكشف عن وجوه القراءات، لمكي بن أبى طالب : ٥٠٧ .

وهذا ما يعرف عند البلاغيون بشبه كمال الاتصال ، ويسمى استئنافاً [١] " .

الجمع بين القراءتين:

يتبين مما سبق أن القراءة بحرف العطف وصلت الآية بالآيات التي قبلها ، بحيث دلت على اتصال معاني الآيات التي تحدثت عن صفات المنافقين ففيها تعداد لصفات المنافقين. اما القراءة بغير حرف العطف ، ففيها قطع وبيان لقبح وشناعة ما فعله هؤلاءِ المنافقين الذين بنو مسجد ألضرار [٢]. والله اعلم

(١) ينظر : القراءات القرآنية من الوجهة البلاغية، د. فضل حسن عباس : ٣٣ ـ ٣٥ .

(٢) ينظر: المصدر نفسه : ٣٣-٣٥ .

المطلب الرابع عشر

قوله تعالى: ﴿**أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ**﴾(١).

القراءات القرآنية الواردة في قوله: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيانَهُ﴾:

١. قرأ نافع وأبن عامر (رحمهما الله) : (أُسِس بنْيانُه) بضم الهمز وكسر السين ورفع النون .

٢. وقرأ الباقون (رحمهم الله) : (أَسَسَ بنْيانَه) بفتح الهمز والسين ونصب النون(٢).

توجيه القراءتين:

وجه مكي(رحمه الله) قراءة الرفع وقال: " يقرأ بضم الهمزة، وكسر السين الأولى ورفع (البنيان)، على ما لم يسمَّ فاعلهُ، فأضاف الفعل إلى (البنيان) فارتفع به وقد أجمعوا على الضم في قوله: (لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى)، فأضاف الفعل إلى المسجد، ففي (أسس) ضمير والمسجد هو البنيان بعينه، فلذلك حسن رفع البنيان"(٣).

وقال أبو زرعة(رحمه الله): "يحسن تسمية الفاعل لو كان للفاعل ذكر، فإما إذا لم يكن للفاعل ذكر وقد تقدمه (لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى) على ترك تسمية الفاعل، فترك التسمية أيضاً في هذا أقرب وأولى: على أن المسجد الذي أسِّس على التقوى هو المسجد الذي بنيانه على تقوى من الله وهو مسجد الرسول ﷺ "(٤).

---

(١) سورة التوبة: الآية ١٠٩.

(٢) ينظر: السبعة في القراءات، لابن مجاهد: ٣١٨؛ التذكرة في القراءات، لابن غلبون : ٣٦٠ ؛ حجة القراءات، لابن زنجلة :٣١٣ ؛ التيسير في القراءات، لأبي عَمْرو الدَّاني : ٣٧٣ ؛ الوجيز في شرح قراءات القراء الثمانية، للأَهْوَازي :١٩٩ ؛ الكنز في القراءات العشر، للواسطي : ٣ / ٥٠٠ ؛ تحبير التيسير في القراءات، لابن الجزري : ٣٩٤ .

(٣) الكشف عن وجوه القراءات، لمكي بن أبى طالب : ٥٠٧ ؛ وينظر : الكشاف، للزمخشري :٢ / ٣١١ ؛ مفاتيح الغيب، للرازي : ١٦ / ١٤٨ .

(٤) حجة القراءات، لابن زنجلة: ٣٢٤.

في حين وجه مكي القيسي(رحمه الله) قراءة النصب، بقوله: "ويقرأ بفتح الهمزة والسين ونصب البنيان؛ أضافوا الفعل إلى (من) في قوله (أفمن)، (خيرٌ أم مَّن) ففي الفعلين ضمير (من) وهو صاحب البنيان، ويقوى ذلك أنه قد أضيف (البنيان) إلى ضمير، وهو الهاء في (بنيانه) وهو صاحب (البنيان) فكما أضيف (البنيان) إلى (من) كذلك يجب أن يضاف الفعل إليه"[١].

وممن احتج بهذا الرأي أبو زرعة(رحمه الله)، الذي قال: "إن صدر هذه القصة هو مبني على تسمية الفاعل وهو قوله: (وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا)، فجعل الاتخاذ لهم، فكذلك التأسيس يجعل لهم ليكون الكلام واحداً"[٢].

وقيل : إن من قرأ بالضم ، فإنه اسند الفعل الى المفعول به ، لأن المقصود هو الاعلام بأن تأسيس البنيان إنما هو على التقوى ، ولم يُقصد الى تعريف المؤسس ، لأنه إذا كان البنيان المنسوب إليه مؤسساً على التقوى ، فسواء فعله هو أم فعله غيره .

أما من قرأ بالفتح ، فإنه أسند الفعل الى الفاعل وهو ضمير (مَن) و (بنيانَه) مفعول به، وقد أُسند الفعل الى الفاعل ، لأنه هو الباني والمؤسس[٣] .

الجمع بين القراءتين:

روى الطبرسي (رحمه الله) أنه من قرأ (أسُسُ بنيانه) بالرفع في الموضعين و(أساس بنيانه) بالإضافة فإنهما بمعنى واحد[٤].

يتبين مما سبق أن القراءتين متقاربتان وترجعان لمعنى واحد ، وهو :" أن من أسس بنيان دينه على قاعدةٍ مُحكمةً وهي الحق الذي هو تقوى الله ورِضوانه خيرٌ ، أمَن أسس على قاعدةٍ هي أضعف القواعد وأقلها بقاء ، وهو الباطلُ والنفاق[٥] " . والله اعلم

---

(١) الكشف عن وجوه القراءات، لمكي بن أبى طالب : ٥٠٧ ؛ و الدر المصون، لابن السمين : ٦ / ١٢٣ .

(٢) حجة القراءات، لابن زنجلة: ٣٢٤.

(٣) الموضح في وجوه القراءات، لابن أبي مريم: ٣٧٩

(٤) مجمع البيان، للطبرسي: ٥/ ١٠٩.

(٥) مفاتيح الغيب، للرازي : ١٦ / ١٤٩ .

المطلب الخامس عشر

قوله تعالى : ﴿**لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**﴾ [١].

القراءات القرآنية الواردة في قوله :(تَقَطعَ) .

١ . قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو والكسائي (رحمهم الله) : (تُقَطع) بضم التاء .

٢ . وقرأ الباقون (رحمهم الله) : (تَقَطع) بفتح التاء[٢] .

توجيه القراءات :

حجة من قرأ بالفتح ، فإنه جعل بناء الفعل للفاعل ، وهي : (القلوب) ، فرفعها به ، لأنها هي المتقطعة بالبلاء ، فهو محمول على معنى: (تبلى قلوبهم فتتقطع) ، وإن أصل الفعل تتقطع ، لكن حذفت إحدى التاءين للتخفيف .

أما من قرأ بالضم، فإنه جعل بناء الفعل للمفعول ، فرفع (القلوب) لمقامها مقام الفاعل ، والفعل في الاصل مضاف الى المُقطِعُ لها المُبلي لها ، فلما حذفت من اللفظ ولم يسم الفاعل ، قامت القلوب مقامه ، فارتفعت بالفعل ، فيكون المعنى : إلا أن تُقطع قلوبهم بالموت والبلاء [٣] .

الجمع بين القراءتين :

قال الامام الطبري(رحمه الله) :" والقول عندي في ذلك أن الفتح في التاء والضم متقاربا المعنى، لأن القلوب لا تتقطع إذا تقطعت، إلا بتقطيع الله إياها، ولا يقطعها الله إلا وهي متقطعة. وهما قراءتان معروفتان، قد قرأ بكل واحدة منهما جماعة من القراء، فبأيتهما قرأ القارئ فمصيبٌ الصوابَ في قراءته[٤] ".

الذي يتبين مما سبق أن القراءتين متقاربتان في المعنى ، سواء أضيف الفعل الى الفاعل وهو الله ، او أضيف الى المفعول وهو المُقطِع المبلي للقلوب بالموت في المعنى وإن لم يذكر في اللفظ . والله اعلم

---

(١) سورة التوبة : الآية ١١٠ .

(٢) ينظر : السبعة في القراءات، لابن مجاهد : ٣١٩ ؛ والمبسوط في القراءات العشر، ابن مِهْران : ٢٣٠ ؛ والتذكرة في القراءات، لابن غلبون : ٣٦٠ ؛ والتيسير في القراءات، لأَبي عَمْرو الدَّاني :٣٧٤ ؛ والوجيز في شرح قراءات القراء الثمانية، للأَهْوَازي : ١٩٩ ؛ والكافي في القراءات، للرعيني :٢ / ٣٩٠ ؛ ومفاتيح الأغاني في القراءات، لأبي العلاء :٢٠١ ؛ والكنز في القراءات العشر، للواسطي : ٣ / ٥٠٠ ؛ والنشر في القراءات العشر، لابن الجَزَرِي : ٢ / ٣١٧ .

(٣) ينظر : الكشف عن وجوه القراءات، لمكي بن أبى طالب : ٥٠٨ ، ٥٠٩ .

(٤) جامع البيان، للطبري : ١٤ / ٤٩٨ .

المطلب السادس عشر

قوله تعالى : ﴿**إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ**﴾[١]

القراءات القرآنية الواردة في قوله ﴿**فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ**﴾

١. قرأ حمزة والكسائي (رحمهما الله) : (فيُقتَلونَ) بضم الياء على البناء للمفعول (ويَقتُلونَ) بفتح الياء على البناء للفاعل .

٢. وقرأ الباقون (رحمهم الله) : (فيَقتُلُونَ) بفتح الياء على البناء للفاعل (ويُقتَلُونَ) بضم الياء على البناء للمفعول[٢] .

توجيه القراءات :

حجة من قدم فعل المفعولين على فعل الفاعلين ، أنهم يُقتَلُونَ في الغزو ، ومن يبقون منهم يقَتُلُونَ الكفار كقوله تعالى (**فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**)[٣] أي : ما وهن من بقي منهم لقتل من قَتل .

ويجوز أن يكون المعنى يَقتُلون الكفار بعد ، ثم يُقتَلون بعد ذلك ، فقدم واخر ، وأتى بالواو ،لأن الواو لا يقتضي ترتيباً .

أما من قرأ بتقديم فعل الفاعلين على فعل المفعولين ، فحجة أنهم يَقتُلونَ الكفار اولاً ثم يستشهدون[٤] .

---

(١) سورة التوبة : الآية ١١١ .

(٢) ينظر : الحجة للقراء السبعة، للفارسي : ٤ / ٢٣١ ؛ والسبعة في القراءات، لابن مجاهد : ٣١٩ ؛ والمبسوط في القراءات العشر، ابن مِهْران : ٢٣٠ ؛ والتذكرة في القراءات، لابن غلبون : ٣٦١ ؛ وحجة القراءات، لابن زنجلة : ٣٢٥ ؛ والعنوان في القراءات، لابن خلف المقرئ : ١٠٣ ؛ والكافي في القراءات، للرعيني : ٢ / ٣٩٠؛ والمكرر في ما تواتر من القراءات، للنَّشَّار : ١٥٣ ؛ وغيث النفع في القراءات، للصفاقسي : ٢٨١ .

(٣) سورة آل عمران : من الآية ١٤٦ .

(٤) ينظر : حدائق الروح والريحان، للهرري : ١٢ / ٦٢ ؛ والموضح في وجوه القراءات، لابن أبي مريم : ٣٨١.

قال الفخر الرازي(رحمه الله) : " أما تقديم الفاعل على المفعول فظاهر ، لِأن المعنى : يَقتُلونَ الكفار ولا يرجعون عنهم إلى أن يصيروا مَقتُولين . أما تقديم المفعول على الفاعل، فالمعنى : أن طائفة كبيرة من المسلمين ، وأن صاروا مَقتولين لم يَصِر ذلك رادعاً للباقين عن المقاتلة ، ، بل يبقون بعد ذلك مُقاتِلين مع الأعداء قاتِلينَ لهم بقدر الإمكان[١] .

الجمع بين القراءتين :

قال ابو السعود(رحمه الله) :" إن القتال في سبيل الله بذلاً للنفس وأن المقاتِلَ في سبيله باذلٌ لها وإن كانت سالمةً غانمة فإن الإسنادَ في الفعلين ليس بطريق اشتراطِ الجمعِ بينهما ولا اشتراطِ الاتصافِ بأحدهما البتةَ بل بطريق وصفِ الكلِّ بحال البعضِ فإنه يتحقق القتالُ من الكل سواءٌ وجد الفعلان أو أحدَهما منهم أو من بعضهم بل يتحقق ذلك وإن لم يصدُرْ منهم أحدُهما أيضاً كما إذا وُجدت المضاربةُ ولم يوجد القتلُ من أحد الجانيين أو لم توجد المضاربةُ أيضا فإنه يتحقق الجهاد بمجرد العزيمة والنفير وتكثيرِ السواد وتقديمُ حالةِ القاتلية على حالة المقتوليةِ للإيذان بعدم الفرقِ بينهما في كونهما مصداقاً لكون القتالِ بذلا للنفس وقرئ بتقديم المبنيّ للمفعول رعايةً لكون الشهادة عريقةً في الباب وإيذاناً بعدم مبالاتِهم بالموت في سبيلِ الله تعالى بل بكونه أحبَّ إليهم من السلامة كما قيل في حقهم[٢] " .

وقال ابن عطية(رحمه الله) : إن منهم من قدم المفعول على الفاعل ومنهم من قدم الفاعل على المفعول . "والمعنى واحد إذ الغرض أن المؤمنين يقاتلون فيوجد فيهم من يَقتل وفيهم من يُقتل وفيهم من يجتمعان له وفيهم من لا تقع له واحدة منهما، وليس الغرض أن يجتمع ولا بد لكل واحد واحد[٣] " .

وخلاصة القول : أن كلتا القراءتين صحيحتان متواترتان ، والاختلاف فيهما حاصل في أداء اللفظ لا في معناهما ، فهما ذاتا مدلول واحد وهو : وجوب الجهاد والقتال في سبيل الله اعلاءً لكلمته ودفاعاً عن دينه ايًّ كانَ الحال . والله اعلم

---

(١) مفاتيح الغيب، للرازي : ١٦ / ١٥١ .

(٢) إرشاد العقل السليم، لأبي السعود : ٤ / ١٠٥ .

(٣) المحرر الوجيز، لابن عطية : ٣ / ٨٧ .

المطلب السابع عشر

قوله تعالى :﴿ **لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ** ﴾[١]

القراءات القرآنية الواردة في قوله : ﴿ **كَادَ يَزِيغُ**﴾

١ . قرأ حمزة وحفص عن عاصم (رحمهم الله) : (يَزِيغُ) بالياء على التذكير .

٢ . وقرأ الباقون (رحمهم الله) : (تَزِيغُ) بالتاء على التأنيث[٢] .

توجيه القراءتين :

الوجه في القراءة بالتاء فعلى وجهين :

احدهما : إن في الفعل (كاد) ضمير الشأن أو الحديث ، فالفعل مشغول بضميره ، و(تزيغ) فعل القلوب ، وهي مؤنثة لكونها جماعة ، فلهذا ذكر الفعل الاول (كاد) ، وأُنث الفعل الثاني (يزيغ) .

والثاني : يجوز أن تكون القلوب فاعلاً (لكاد)، ولم يؤنث (كاد) لتقدم الفعل ، و(تَزِيغُ) فعل القلوب أيضاً ، لكنه مؤخرٌ عنها في التقدير ، لأن التقدير كاد قلوبُ فريق منهم تزيغ ، فلتأخر الفعل أُنث الضمير في (تَزِيغُ) .

أما حجة من قرأ بالياء فلأن في الفعل (كاد)، ضمير الشأن ، و (يَزِيغُ) فعل القلوب وهي مؤنثة ، لكن الفعل مقدم فجاز تذكيره لتقدمه ، سيما والتأنيث غير حقيقي[٣] .

الجمع بين القراءات :

قد بينت فيما سبق حجة الفريقين ، وكيفية الجمع بين القراءتين ، وبيان دلالة التذكير والتأنيث ، عند قوله تعالى :﴿ **أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ**﴾[٤] ، فقد استوفى في مكانه ، فلا حاجة لإعادته[٥] .

---

(١) سورة التوبة : الآية ١١٧ .

(٢) ينظر : السبعة في القراءات، لابن مجاهد :٣١٩ ؛ والحجة للقراء السبعة، للفارسي : ٤ / ٢٣٤ ؛ والمبسوط في القراءات العشر، ابن مِهْران : ٢٣٠ ؛ والتيسير في القراءات، لأَبي عَمْرو الدَّاني : ٣٧٤ ؛ والعنوان في القراءات، لابن خلف المقرئ : ١٠٣ ؛ والكامل في القراءات، لأبي القاسم الهُذَلي : ٥٦٥ ؛ والإقناع في القراءات السبع، لابن الباذش : ٣٢٨ ؛ وإبراز المعاني، لأبي شامة : ٥٠٢ ؛ والكنز في القراءات العشر، للواسطي : ٣ / ٥٠٠ ؛ والنشر في القراءات العشر، لابن الجَزَرِي : ٢ / ٢٨١؛ والهادي شرح طيبة النشر، لمحمد سالم : ٢ / ٢٨٨ .

(٣) الموضح في وجوه القراءات، لابن أبي مريم : ٣٨١ ، ٣٨٢ ؛ ومفاتيح الغيب، للرازي : ١٦ / ١٦٣ ؛ و الدر المصون، لابن السمين : ٦ /١٣٣ ؛ واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل : ١٠ / ٢٢٩ .

(٤) سورة التوبة : من الآية ٥٤ .

(٥) ينظر هذه الرسالة : صفحة ١٤٦-١٤٧ وما بعدها.

المطلب الثامن عشر

قوله تعالى :﴿ **أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ**﴾(١)

القراءات القرآنية الواردة في قوله : ﴿ **أَوَلَا يَرَوْنَ**﴾

١ . قرأ حمزة ويعقوب (رحمهم الله) :(تَرَونَ) بتاء الخطاب.

٢ . وقرأ الباقون (رحمهم الله) : (يَرَونَ) بياء الغيبة(٢).

توجيه القراءات :

إن الوجه في قراءة الجمهور بياء الغيبة ، إنما يعودُ إلى ما تقدم من ذكر المنافقين في قوله تعالى : **{وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ}**(٣)، وفي الكلام معنا التوبيخ والتقريع لهؤلاء المنافقين على تماديهم على نفاقهم، مع ما يرون من الفتن والمحن في أنفسهم فلا يتوبون من نفاقهم(٤).

أما الوجه لمن قرأ بتاء الخطاب فلِأن المؤمنين نبهوا على إعراض المنافقين عن النظر والتدبر لما ينبغي أن ينظروا فيه ويتدبروا، وذلك أنهم يمتحنون بالأمراض والأسباب التي لا يؤمن معها الموت، فلا يرتدعون عن كفرهم، ولا ينزجرون عما هم عليه من النفاق، ولا يقدمون عملا صالحا يقدمون عليه إذا ماتوا ؛ فنبه المسلمون على قلة اعتبارهم واتعاظهم(٥).

---

(١) سورة التوبة : الآية ١٢٦ .

(٢) ينظر : السبعة في القراءات، لابن مجاهد : ٣٢٠ ؛ والمبسوط في القراءات العشر، ابن مِهْران : ٢٣٠ ؛ والتذكرة في القراءات، لابن غلبون : ٣٦١ ؛ والتيسير في القراءات، لأَبي عَمْرو الدَّاني : ٣٧٥ ؛ والوجيز في شرح قراءات القراء الثمانية، للأَهْوَازي : ٢٠٠ ؛ والعنوان في القراءات، لابن خلف المقرئ : ١٠٣ ؛ والكامل في القراءات، لأبي القاسم الهُذَلي : ٥٦٥ ؛ والكافي في القراءات، للرعيني : ٢ / ٣٩٠ ؛ والكنز في القراءات العشر، للواسطي : ٣ / ٥٠١ ؛ والنشر في القراءات العشر، لابن الجَزَرِي : ٢ / ٢٨١ ؛ والمكرر في ما تواتر من القراءات، للنَّشَّار : ١٥٤ .

(٣) سورة التوبة : الآية ١٢٥ .

(٤) ينظر : حجة القراءات، لابن زنجلة : ٣٢٦ ؛ والتفسير البسيط، للواحدي : ١١ / ١٠٠ ؛ ولباب التأويل، للخازن : ٣ / ٣٧٢ ؛ والهادي شرح طيبة النشر، لمحمد سالم : ٢ / ٢٨٩ .

(٥) ينظر : الحجة للقراء السبعة، للفارسي : ٤ / ٢٣٢ ؛ والكشف عن وجوه القراءات، لمكي بن أبى طالب : ٥٠٩ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٣١٢ ؛ وفتح الرحمن، للعُلَيْمي : ٣ / ٢٥٧ .

الجمع بين القراءات :

أن القراءة بتاء الخطاب فهي على أن الخطاب موجه للنبي ﷺ ولأُمته ، على معنى : أولا ترون أيها المؤمنون أن المنافقين يفتنون في كل عام ، أي يمتحنون بالأمراض والشدائد والاسباب التي يخاف معها الموت ، فلا يرجعون عن كفرهم ونفاقهم ، فهذا تنبيه للمؤمنين على حال المنافقين وقلة اعتبارهم واتعاضهم(١) .

أما قراءة الجمهور(رحمهم الله) بياء الغيبة ، فالوجه أن التنبيه ملحق بالمنافقين دون المؤمنين ،لأن الأولى تنبيه من يراد توبيخه بتركه الانزجار ولأتعاض ، فالمنافقون هم الموصوفون بانهم يمتحنون فلا ينزجرون ، فالأولى تنبيههم(٢) .

إذن : إن من قرأ بتاء الخطاب ، فلأن الكلام موجه الى النبي ﷺ ولأُمته، ففيهه تنبيه للمؤمنين بالاتعاظ لما يحدث للمنافقين من ابتلاءات .

أما القراءة بياء الغيبة، فإن الكلام موجه الى المنافقين ، الذين يفتنون ويبتلون فلا ينزجرون . والله اعلم

---

(١) ينظر : الحجة في القراءات السبع، لابن خالويه : ١٧٨ ؛ وبحر العلوم، للسمرقَنْدي : ٢ / ١٠٠ ؛ والموضح في وجوه القراءات، لابن أبي مريم : ٣٨١ .

(٢) ينظر : الكشف عن وجوه القراءات، لمكي بن أبى طالب :٥٠٩

المبحث الثاني

اختلاف المفسرين في الضمير العائد

اختلف المفسرون في عدد من المسائل المتعلقة بالضمير العائد، وكما يأتي:

اولاً: قال تعالى: ﴿وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْـًٔا﴾[١].

في هاء (تضرُّوه) قولان:

أحدهما: أنها ترجع إلى الله، والمعنى: لا تضروا الله بترك النفير، قاله الحسن(رحمه الله)[٢] .

والثاني: أنها ترجع إلى رسول الله. فالمعنى: لا تضروه بترك نصره، قاله الزجاج(رحمه الله)، وهو قول الباقين(رحمهم الله)، أي: لا تضروه لأن الله عصمه عن الناس؛ ولأنه لا يخذله إن تثاقلتم عنه[٣].

ورجح الماتريدي (رحمه الله) القول الثاني[٤].

ثانياً: قال تعالى: ﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ﴾[٥].

اختلف المسفرون في هاء (عليه) على ثلاثة أقوال:

أحدها: أنها ترجع إلى أبي بكر ﷺ، وهو قول علي بن أبي طالب، وابن عباسﷺ، وحبيب بن أبي ثابت(رحمه الله)[٦]. واحتجَ من نصر هذا القول بأن النبيّ ﷺ

---

(١) سورة التوبة: من الآية ٣٩.

(٢) ينظر: التفسير البسيط، للواحدي: ٤٣٥/١٠؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٥٩/٢؛ ومفاتيح الغيب، للرازي: ٤٨/١٦؛ واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل: ٩٣/١٠.

(٣) ينظر: معاني القرآن وإعرابه، للزجاج: ٤٤٨/٢؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ٤٣٥/١٠؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٥٩/٢؛ ومفاتيح الغيب، للرازي: ٤٨/١٦؛ واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل: ٩٦/١٠.

(٤) ينظر: تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٣٧٣/٥.

(٥) سورة التوبة: من الآية ٤٠.

(٦) هو حبيب بن أبي ثابت قيس، واسم أبي ثابت قيس بن دينار، ويقال: هند بن دينار، الأسدي مولاهم، أبو يحيى الكوفي، تابعي ومُحدث ثقة، وفقيه من فقهاء الكوفة (ت١١٩هـ). ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٦/ ٣١٦؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي : ٥/ ٢٨٨.

كان مطمئناً، وهو القول عند أكثر أهل التفسير وأهل اللغة[١] .

والثاني: أنها ترجع إلى النبي ﷺ، قاله مقاتل(رحمه الله)[٢] .

والثالث: أنّ الهاء ها هنا في معنى تثنية، والتقدير: فأنزل الله سكينته عليهما، فاكتفى بإعادة الذِّكر على أحدهما من إعادته عليهما، كقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرۡضُوهُ﴾[٣]، وهو مذهب المبرد(رحمه الله)[٤]، ونصره ابن الأنباري(رحمه الله)[٥]، واستدلوا بأن في مصحف حفصة: (فأنزل الله سكينته عليهما وأيدهما)[٦].

وإن ثبت ما في مصحف حفصة (رضي الله عنها) فهو حجة، وإلا فالقول الأول هو الراجح.

ثالثاً: قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡ﴾[٧].

اختلفوا في عود الضمير المتصل (هم) على قولين:

أحدهما: أنه يرجع إلى الفريقين، قاله ابن عباس (رضي الله عنهما)،

---

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه، للزجاج: ٤٤٩/٢؛ وإعراب القران، للنحاس: ١١٩/٢؛ والمكتفى في الوقف والابتداء، لأبي عمرو الداني: ٨٦؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ٤٤١/١٠؛ وتفسير القرآن، للسمعاني: ٣١٢/٢؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية: ٣٦/٣؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٦١/٢؛ والتبيان في إعراب القرآن، للعكبري: ٦٤٤/٢؛ والبحر المحيط، لأبي حيّان: ٤٢٢/٥؛ واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل: ٩٦/١٠؛ والنشر في القراءات العشر، لابن الجَزَرِي: ٢٣٣/١؛ والجدول في إعراب القرآن، للصافي: ٣٤١/١٠.

(٢) ينظر: تفسير مقاتل: ٢ /١٧١ ؛ معاني القرآن وإعرابه، للزجاج: ٤٤٩/٢؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ٤٤١/١٠؛ وتفسير القرآن، للسمعاني: ٣١٢/٢؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية: ٣٦/٣؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٦١/٢؛ والبحر المحيط، لأبي حيّان: ٤٢٢/٥ .

(٣) سورة التوبة: من الآية ٦٢.

(٤) هو محمد بن يزيد بن عبد الأكبر أبو العباس البصري إمام العربية ببغداد في زمانه، له من التصانيف: (معاني القرآن) و(الكامل) و(المتقضب) وغير ذلك (ت٢٨٥هـ). ينظر: طبقات النحويين واللغويين، للزَّبِيدِي: ١٠١؛ وتاريخ العلماء النحويين، للتنوخي: ٥٣.

(٥) هو الحافظ العلامة شيخ الأدب أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار النحوي المعروف بابن الأنباري، صاحب التصانيف الكثيرة في القراءات والغريب والمشكل (ت٣٢٨هـ). ينظر: طبقات النحويين واللغويين، للزَّبِيدِي: ١٥٣؛ وإنباه الرواة، للقفطي: ٢٠١/٣.

(٦) ينظر: التفسير البسيط، للواحدي: ٤٤١/١٠؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية: ٣٦/٣؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٦١/٢؛ والبحر المحيط، لأبي حيّان: ٤٢٢/٥ .

(٧) سورة التوبة: من الآية ٧٣.

والضحاك(رحمه الله)[١] .

والثاني: أنه يرجع إلى المنافقين، قاله مقاتل(رحمه الله)[٢].

والقول الأول هو الراجح؛ لأن ظاهر قوله: جاهد الكفار والمنافقين يقتضي الأمر بجهادهما معا، وكذا ظاهر قوله: واغلظ عليهم راجع إلى الفريقين[٣].

رابعاً: قال تعالى: ﴿ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ ﴾[٤].

في الضمير في (أعقبهم) قولان:

أحدهما: أنها ترجع إلى الله، فالمعنى: جازاهم الله بالنفاق، وهذا قول ابن عباس (رضي الله عنهما)، ومجاهد (رحمه الله)[٥] .

والثاني: أنها ترجع إلى البخل، فالمعنى: أعقبهم بخلُهم بما نذروا نفاقاً، قاله الحسن (رحمه الله)[٦].

قال الرازي(رحمه الله):" فثبت بهذه الوجوه أنه لا يجوز إسناد هذا الإعقاب إلى شيء من الأشياء التي تقدم ذكرها إلا إلى الله سبحانه، فوجب إسناده إليه، فصار المعنى أنه تعالى هو الذي يعقب النفاق في قلوبهم، وذلك يدل على أن خالق الكفر في القلوب هو الله تعالى... والذي يؤكد القول بأن قوله ﴿ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا ﴾ مسند إلى الله جل ذكره أنه قال: إلى يوم يلقونه والضمير في قوله تعالى: (يلقونه) عائد إلى الله تعالى، فكان الأولى أن يكون قوله: فأعقبهم مسنداً إلى الله تعالى"[٧].

---

(١) ينظر: مفاتيح الغيب، للرازي : ١٦ / ١٠٣ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٧٨/٢؛ وإعراب القرآن، للدعاس: ٤٦٩/١.

(٢) ينظر: تفسير مقاتل: ١٨٢/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٧٨/٢؛ وإعراب القرآن للدعاس: ٤٦٩/١.

(٣) ينظر: مفاتيح الغيب، للرازي: ١٠٣/١٦.

(٤) سورة التوبة: من الآية ٧٧.

(٥) ينظر: أحكام القرآن، للجصاص: ١٨٥/٣؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٨٣/٢؛ ومفاتيح الغيب، للرازي: ١٠٨/١٦؛ وأنوار التنزيل، البيضاوي: ٩٠/٣؛ وفتوح الغيب، للطيبي: ٢١٧/١٢؛ والبحر المديد، لابن عجيبة: ٤٠٧/٢.

(٦) ينظر: أحكام القرآن، للجصاص: ١٨٥/٣؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٨٣/٢؛ وأنوار التنزيل، البيضاوي: ٩٠/٣؛ وفتوح الغيب، للطيبي: ٢١٧/١٢؛ والبحر المديد، لابن عجيبة: ٤٠٧/٢.

(٧) مفاتيح الغيب، للرازي: ١٠٨/١٦.

المبحث الثالث

اختلاف المفسرين في المسائل اللغوية

في هذا المبحث مسألة واحدة، تتعلق بقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾[١].

اختلف المفسرون في الجهد على قولين:

الأول: قال الفراء(رحمه الله): "والجُهْد لغة أهل الحجاز ، ولغة غيرهم الجَهْد والوَجْد"[٢].

الثاني: قال أبو عبيدة(رحمه الله): "جُهْدَهُمْ: مضموم ومفتوح سواء، ومجازه: طاقتهم" [٣].

وروي الطبري عن الشعبي(رحمهما الله) ما يؤيده، وقال: " وأما الجهد؛ فإن للعرب فيه لغتين. يقال: أعطاني من جُهْده، بضم الجيم، وذلك فيما ذكر، لغة أهل الحجاز، ومن جَهْدِه بفتح الجيم، وذلك لغة نجد، وعلى الضم قراءة الأمصار، وذلك هو الاختيار عندنا، لإجماع الحجة من القراء عليه، وأما أهل العلم بكلام العرب من رواة الشعر وأهل العربية؛ فإنهم يزعمون أنها مفتوحة ومضمومة بمعنى واحد، وإنما اختلاف ذلك لاختلاف اللغة فيه، كما اختلفت لغاتهم في الوَجْد، والوُجْد بالضم والفتح، من وجدت"[٤].

وقال الثعلبي (رحمه الله): " والضم لغة أهل الحجاز، والفتح لغة أهل نجد. وكان الشعبي(رحمه الله) يفرق بينهما فيقول: الجهد في العمل، والجهد في القوت"[٥].

وأغلب المفسرين ذكر القولين ولم يرجح بينهما، وأرى أن التفريق بينهما هو

---

(١) سورة التوبة: من الآية ٧٩.

(٢) معاني القرآن، للفراء: ٤٤٧/١.

(٣) مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ٢٦٤/١.

(٤) جامع البيان، للطبري: ٣٩٣/١٤.

(٥) الكشف والبيان، للثعلبي: ٥٠٧/١٣.

الـراجح، وبعـد اسـتقراء أقـوال العلمـاء فـي هـذه المسـألة تبـين أن القـول الـراجح مـا ذهـب إليـه الشـعبي (رحمـه الله)، فهـذا مـن دقـة اللغـة، ومـن زعـم أن الضـم لغـة اهـل الحجـاز فقـط فهـذا قـول لا يقـوم علـى دليـل، فـلا يمكـن الإحاطـة بجميـع لغـات العـرب، للخـروج بهـذه النتيجـة، كمـا أن مـن رفـض هـذا وهـو أبـو عبيـدة (رحمـه الله) لغـوي هـو الآخر، فما كان ليغيب عليه هذا الأمر، وما كان ليغيب عن الشعبي (رحمه الله).

إن بعـض اللغـويين ينحـو هـذا المنحـى أي دعـوى اللغـات لتعليـل الفـروق بـين الكلمات، ولو سايرنا هذا الاتجاه لما كان لتبيان الحركات من أثر في الكلمات.

الفصل الثالث

اختلاف المفسرين في تفسير الآيات

المبحث الأول: الاختلاف لأسباب تاريخية

المطلب الأول: الحج الأكبر.

المطلب الثاني: الشراء بآيات الله.

المطلب الثالث: عدد المسلمين يوم حنين.

المطلب الرابع: إظهار النسيء.

المبحث الثاني: الاختلاف لأسباب لغوية

المطلب الأول: السياحة في الأرض.

المطلب الثاني: معنى المحادة.

المطلب الثالث: معنى الصلوات.

المطلب الرابع: نجاسة المشركين.

المبحث الثالث: الاختلاف بسبب الآثار المترتبة على نزول الآيات

المطلب الأول: استثناء المشركين.

المطلب الثاني: إعطاء الذمي للجزية.

المطلب الثالث: قتال الله تعالى لليهود.

المطلب الرابع: إغناء الله تَعَالَى للمسلمين.

اختلف المفسرون في تأويل معاني بعض آيات السورة في أكثر من (١٣٠) موضع، ومن المتعذر الإحاطة بجميع هذه الخلافات في رسالة واحدة، لذلك سأقتصر على أهم الخلافات، وبالرجوع إلى هذه الخلافات يمكن تقسيمها بحسب طبيعتها على أقسام عدة، فبعض هذه الخلافات ذات طبيعة تاريخية، وبعضها ذات طبيعة لغوية، وبعضها يتعلق بالآثار المترتبة على نزول الآيات، أبين أهمها في المباحث الثلاثة الآتية:

المبحث الأول

الاختلاف لأسباب تاريخية

اختلف المفسرون في تفسير بعض الآيات لأسباب تاريخية تتعلق بطبيعة الحوادث التاريخية المصاحبة لنزول الآيات، أبينها في المطالب الآتية:

المطلب الأول

الحج الأكبر

قال تعالى: ﴿ وَأَذَانٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ ۚ فَإِن تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾[1].

يتعلق بهذا المطلب مسألتان: تحديد المراد بالحج الأكبر، وسبب التسمية.

أولاً: تحديد الحج الأكبر:

١ - اختلاف المفسرين:

اختلف المفسرون في تحديد الحج الأكبر على ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه يوم عرفة، قاله عمر بن الخطاب، وعدد من الصحابة ﷺ، والتابعين (رحمهم الله)[2].

---

(١) سورة التوبة: الآية ٣.

(٢) ينظر: تفسير عبد الرزاق: ١٣٢/٢، رقم (١٠٤٥)، ١٣٤، رقم (١٠٤٩)، ١٣٥، رقم (١٠٥٢)؛ ومصنف ابن أبي شيبة: ٣٧٨/٣، رقم (١٥١٠٧)؛ وغريب القرآن، للسجستاني: ١٨٢؛ وجامع البيان، للطبري: ١١٣/١٤ -١١٦؛ ومعاني القرآن وإعرابه، للزجاج: ٤٢٩/٢.

وروي عن رسول الله ﷺ مرسلاً[١].

والثاني: يوم النحر، قاله عدد من الصحابة ﷺ والتابعين(رحمهم الله)[٢].

وعن علي، وابن عباس ﷺ، كالقولين[٣].

والثالث: أنه أيام الحج كلُّها، فعبَّر عن الأيام باليوم، قاله سفيان الثوري(رحمه الله)[٤]. قال سفيان (رحمه الله)، كما يقال: يوم بعاث، ويوم الجمل، ويوم صفِّين يراد به: أيام ذلك؛ لأن كل حرب من هذه الحروب دامت أياماً[٥].

وعن مجاهد(رحمه الله)، كالأقوال الثلاثة[٦].

٢ – القول المختار:

المختار هو القول الثاني لموافقته ما ثبت أنه وقف النبي ﷺ يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج بهذا، وقال: «هذا يوم الحج الأكبر»[٧].

ولكن يمكن الجواب عنه بأنه وردت آثار تشير إلى أن الحج الأكبر هو عرفة، وأن رسول الله ﷺ وصف الحج الذي حجه ﷺ بأنه الأكبر، وليس المراد بأن هذا اليوم أي: يوم النحر هو الحج الأكبر[٨]، ولو كان الأمر بهذا الوضوح لما اختلف فيه،

---

(١) المراسيل لأبي داود: ١٥٤، رقم (١٥١).

(٢) ينظر: تفسير مقاتل: ١٥٦/٢؛ وتفسير سفيان الثوري: ١٢٣؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ١٨٢/١٣؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٣٥/٢؛ والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ٧٠/٨.

(٣) ينظر: جامع البيان، للطبري: ١١٥/١٤؛ وأحكام القرآن، للجصاص: ١٠٤/٣؛ وبحر العلوم، للسمرقَنْدي: ٣٨/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢/ ٢٣٥ ؛ واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل : ١٠ / ١٣ ـ ١٤.

(٤) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، من بني ثور بن عبد مناة، من مضر، أبو عبد الله: أمير المؤمنين في الحديث. كان سيد أهل زمانه في علوم الدين والتقوى، ولد ونشأ في الكوفة، وراوده المنصور العباسي على أن يلي الحكم، فأبى، له من الكتب (الجامع الكبير) و(الجامع الصغير) كلاهما في الحديث، (ت:١٦١هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي : ٧/ ٢٢٩؛ و شذرات الذهب، لابن العماد: ٢٧٤/٢.

(٥) ينظر : النكت والعيون، للماوردي : ٢ / ٣٣٩ ؛ والتفسير البسيط، للواحدي : ١٠ / ٢٨٧ ؛ ومعالم التنزيل، للبغوي : ٢ / ٣١٧ ؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية : ٣ / ٥ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٣٥ ؛ ومفاتيح الغيب، للرازي : ١٥ / ٥٢٥ .

(٦) زاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٣٥ .

(٧) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، ١٧٧/٢، رقم (١٧٤٢).

(٨) ينظر: فتح الباري، لابن حجر: ٣٢١/٨؛ وعمدة القاري، للعيني: ٨٣/١٠؛ ومرقاة المفاتيح، لعلي القاري: ١٨٤٢/٥.

وسيأتي بيان سبب التسمية هنا أيضًا.

ويمكن الرد على هذا بأن أبا هريرة ﷺ، قال: بعثني أبو بكر ﷺ، فيمن يؤذن يوم النحر بمنى: «لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ويوم الحج الأكبر يوم النحر»، وإنما قيل الأكبر من أجل قول الناس: الحج الأصغر، فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام، فلم يحج عام حجة الوداع الذي حج فيه النبي ﷺ مشرك(١).

فهنا تصريح بأن يوم الحج الأكبر هو يوم النحر.

ولكن يرده التصريح بالحديث نفسه أنه قال: " وإنما قيل الأكبر من أجل قول الناس: الحج الأصغر "، فهذا يشير إلى أن التسمية كانت من أجل التفريق ين الحجين.

والذي يبدو أن المختار هو القول بأن يوم الحج الأكبر هو يوم النحر.

ثانيًا: تسمية الحج الأكبر:

١ – اختلاف المفسرين:

اختلف المفسرون في تسميته بيوم الحج الأكبر على ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه سمَّي بذلك؛ لأنه اتفق في سنة حج فيها المسلمون والمشركون، ووافق ذلك عيدَ اليهود والنصارى، قاله الحسن (رحمه الله)(٢).

والثاني: أن الحج الأكبر: هو الحج، والأصغر: هو العمرة، قاله عطاء، والشعبي، ومقاتل(رحمهم الله)(٣).

والثالث: أن الحج الأكبر: القِران، والأصغر: الإفراد، قاله مجاهد (رحمه الله)(٤).

٢ – القول المختار:

هو القول الثاني لموافقته الحديث الصحيح، إذ صرح بأن سبب التسمية للتفريق بينه وبين العمرة.

---

(١) متفق عليه. صحيح البخاري: كتاب الجزية، باب كيف ينبذ إلى أهل العهد، ١٠٢/٤، رقم (٣١٧٧)؛ صحيح مسلم: كتاب الحج، باب لا يحج البيت مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، وبيان يوم الحج الأكبر، ٩٨٢/٢، رقم (١٣٤٧). واللفظ للبخاري.

(٢) ينظر: تفسير عبد الرزاق: ١٣٢/٢؛ وجامع البيان، للطبري: ١٢٨/١٤؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٣٥/٢؛ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير: ٩٧/٤؛ والدر المنثور، للسيوطي: ١٢٨/٤.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل: ١٥٦/٢؛ وتفسير عبد الرزاق: ١٣٤/٢؛ وجامع البيان، للطبري: ١٢٩/١٤؛ ومعاني القرآن وإعرابه، للزجاج: ٤٢٩/٢؛ وتأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٢٩٥/٥.

(٤) ينظر: جامع البيان، للطبري : ١٤ /١٢٩ ؛ والكشف والبيان، للثعلبي : ١٣ / ١٩١ ؛ ومفاتيح الغيب، للرازي : ١٥ / ٥٢٦ ؛ والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ٨ / ٧٠ ؛ ومعالم التنزيل، للبغوي : ٤ / ١٢ .

المطلب الثاني

الشراء بآيات الله

قال تعالى: ﴿اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَن سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

في المشار إليهم في هذه الآية قولان:

أحدهما: أطعم أبو سفيان بن حرب حلفاءه، وترك حلفاء النبي ﷺ، وأن أهل الطائف أمدوهم بالأموال ليقووهم على حرب رسول الله ﷺ؛ فإنهم استبدلوا بالقرآن متاع الدنيا، قاله ابن عباس(رضي الله عنهما)، ومجاهد(رحمه الله)، وأغلب المفسرين[٢].

والثاني: أنهم قوم من اليهود، أعانوا المشركين على نقض العهود، قاله أبو صالح(رحمه الله). فعلى الأول، آيات الله: حججه، وعلى الثاني: هي آيات التوراة. والثمن القليل: ما حصَّلوه بدلاً من الآيات[٣].

ثانيًا: القول المختار:

مع أن سياق الآيات في المشركين، إلا أن النحاس(رحمه الله) قال: "يعني اليهود، باعوا حجج الله عز وجل وبيانه بطلب الرياسة وطمع في شيء"[٤].

وقال الرازي (رحمه الله): " فكان المراد من هذه الآية ذم أولئك اليهود، وهذا اللفظ في القرآن كالأمر المختص باليهود ويقوى هذا الوجه بما أن الله تعالى أعاد قوله: ﴿لَا

---

(١) سورة التوبة: الآية ٩.

(٢) ينظر: تفسير مجاهد: ٣٦٤؛ وتفسير مقاتل: ١٥٨/٢؛ وجامع البيان، للطبري: ١٥١/١٤؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ١٧٥٩/٦؛ وبحر العلوم، للسمرقَنْدي: ٤١/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٣٩/٢.

(٣) ينظر: المحرر الوجيز، لابن عطية : ٣ / ١١؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٣٩/٢ ؛ ومفاتيح الغيب، للرازي : ١٥ / ٥٣٣ ؛ واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل : ١٠ / ٣٠ .

(٤) إعراب القرآن، للنحاس: ١١٠/٢.

﴿يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾[١]، ولـو كـان المـراد منـه المشـركين لكـان هـذا تكـراراً محضـاً، ولـو كان المراد منه اليهود لم يكن هذا تكرارا، فكان ذلك أولى"[٢].

وهـذا هـو الـراجح، فلـو كـان للمشـركين لكـان تكـراراً، فضـلاً عـن أن القـرآن الكـريم أكثـر مـن وصـف اليهـود بهـذه الصـفة، ولـيس مألوفـاً وصـف المشـركين بـأنهم كـانوا يشـترون بآيات الله ثمناً قليلاً.

---

(١) سورة التوبة: من الآية ١٠.

(٢) مفاتيح الغيب، للرازي: ٥٣٣/١٥.

المطلب الثالث

عدد المسلمين يوم حنين

قال تعالى: ﴿ لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

اختلف المفسرون في عدد المسلمين يوم حنين على أربعةِ أقوال:

أحدها: أنهم كانوا ستة عشر ألفاً، رواه عطاء(رحمه الله)، عن ابن عباس(رضي الله عنهما)[٢].

والثاني: كانوا اثني عشر ألفاً، قاله قتادة، وابن زيد، وابن إسحاق، والواقدي(رحمهم الله)[٣]

والثالث: أحد عشر ألفاً وخمسمائة، قاله مقاتل(رحمه الله)[٤].

والرابع: عشرة آلاف، رواه أبو صالح(رحمه الله)، عن ابن عباس(رضي الله عنهما)[٥].

ثانيًا: القول المختار:

الأخبار في هذا متناقضة ولا يوجد دليل موثق يمكن الرجوع إليه في تحديد العدد، إذ إن غالب المفسرين يذكر أكثر من عدد احتمالاً متابعة للأخبار.

ولكن يبدو أن القول الثاني أولى بالقبول لكثرة من قال به من التابعين (رحمهم الله)، ولقدم المفسرين والمؤرخين الذين قالوا به.

---

(١) سورة التوبة : الآية ٢٥

(٢) ينظر: الكشف والبيان، للثعلبي: ٢٤٦/١٣؛ والوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي: ٤٨٧/٢؛ ومعالم التنزيل، للبغوي: ٢٦/٤؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٦/٢؛ والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ١٠٠/٨.

(٣) ينظر: معاني القرآن للفراء: ٤٣٠/١؛ ومغازي الواقدي: ٨٨٩/٣؛ ومصنف ابن أبي شيبة: ٣٩٨/٧، رقم (٣٦٩٠٠)؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٦/٢؛ والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ١٠٠/٨؛

(٤) ينظر: الوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي: ٤٨٧/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٦/٢؛ والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ١٠٠/٨؛ وفتح القدير، للشوكاني: ٣٩٧/٢.

(٥) ينظر: معاني القرآن للفراء: ٤٦٠/١؛ ومصنف ابن أبي شيبة: ٤١٦/٧، رقم (٣٦٩٨٦)؛ ومعالم التنزيل، للبغوي: ٢٦/٤؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٦/٢؛ ولباب التأويل، للخازن: ٣٤٥/٢ .

المطلب الرابع

إظهار النسيء

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَـٰلِهِمْ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

اختلف المفسرون في أول من أنسأ الأشهر الحرم على ستةِ أقوال:

الأول: قال الزبير بن بكار[٢]، والكلبي(رحمهما الله): كانت العرب في الجاهلية إذا أرادوا الصَّدَرَ عن مِنًى قام رجل من بني كنانة يقال له: نُعيم بن ثعلبة، وكان رئيس الموسم، فيقول: أنا الذي لا أُعابُ ولا أُجابُ ولا يُرَدُّ لي قضاء فيقولون: أنسئنا شهراً، يريدون: أخِّر عنا حرمة المحرم، واجعلها في صفر، فيفعل ذلك، فيقول له المشركون: لبيك، ثم يسألونه أن ينسأهم شهرا يغيرون فيه، فيقول: إن صفرا العام حرام، فإن قال ذلك؛ حلوا الأوتار، ونزعوا الأسنة والأزجة، فإن قال حلال؛ عقدوا الأوتار، وشدوا الأزجة، وأغاروا على الناس. وإنما دعاهم إلى ذلك توالي ثلاثة أشهر حُرُم لا يُغِيرون فيها، وإنما كان معاشهم من الإغارة، فتستدير الشهور[٣].

الثاني: أول من نسأ الشهور القَلمّس الأكبر، وسمي القلمس لجوده، إذ إنه من أسماء البحر، وهو حذيفة بن عبد بن فقيم بن عدي بن عامر بن ثعلبة بن الحارث بن مالك بن كنانة، وآخر من نسأ الشهور أبو ثمامة جنادة بن عوف إلى أن نزل هذا التحريم سنة عشر، وكان ينادي: إني أنسأ الشهور في كل عام، ألا أن أبا ثمامة لا

---

(١) سورة التوبة: الآية ٣٧.

(٢) الزبير بن بكار بن عبد الله القرشي الأسدي المكيّ، من أحفاد الزبير بن العوام، أبو عبد الله: عالم بالأنساب وأخبار العرب، راوية. ولد في المدينة، وولي قضاء مكة، له تصانيف، منها (أخبار العرب، وأيامها) ، توفي بمكة سنة (٢٥٦هـ). ينظر: وفيات الاعيان، لأبن خلكان : ٢/ ٣١١؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي : ١٢/ ٣١١ .

(٣) ينظر: معاني القرآن للفراء: ٤٣٦/١؛ والنكت والعيون، للماوردي: ٣٦١/٢؛ ودرج الدرر، لعبد القاهر الجرجاني: ٧٦٤/١؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٣٦٤/١٣؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية : ٣ / ٣٣؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٥٨/٢.

يجاب ولا يعاب[١].

الثالث: قال النسابون (رحمهم الله): أول من أنسأ الشهور: سرير بن ثعلبة بن الحارث بن مالك بن كنانة ابن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر[٢].

الرابع: قال ابن عباس(رضي الله عنهما) والضحاك وقتادة ومجاهد(رحمهم الله): أول من نسأ النسيء بنو مالك بن كنانة، وكانوا ثلاثة: أبو ثمامة جنادة بن عوف بن أمية الكناني، كان يوافي الموسم كل عام على حمار فيقول: أيها الناس إني لا أعاب ولا أخاب ولا مرد لما أقول، إنا قد حرمنا المحرم وأخرنا صفر، ثم يجيء العام المقبل فيقول: إنا قد حرمنا صفرا وأخرنا المحرم[٣].

الخامس: روي الضحاك(رحمه الله)، عن ابن عباس (رضي الله عنهما): أول من نسأ النسيء عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف[٤].

السادس: قال الكلبي(رحمه الله): أول من أنسأ مَالك بن كنَانَة، فنسيء ثَعْلَب ابْن مَالك، ثمَّ نسيء بعده الْحَارِث بن مَالك بن كنَانَة وَهُوَ القلمس، ثمَّ نسيء القلمس سُوَيْد بن القلمس ثمَّ كَانَت النساءة فِي بني فقيم من بني ثَعْلَبَة حَتَّى جَاءَ الْإِسْلَام[٥].

ثانيًا: القول المختار:

إن الذي يبدو مختاراً هو القول السادس، إذ اتصف بالدقة، وتحديد تسلسل من قام بالنساءة من بني كنانة، وأنه كان من بعد نعيم بن ثعلبة: جنادة بن عوف، وهو آخر من أنسأ، وهو الذي أدركه رسول الله ﷺ[٦].

---

(١) ينظر: السيرة النبوية، لابن هشام: ٣٨/١؛ والمحبر، لابن حبيب: ١٥٧؛ وأنساب الأشراف، للبلاذري: ١٤٢/١١؛ ومعجم الشعراء، للمرزباني: ٢٥٠؛ والنكت والعيون، للماوردي: ٣٦١/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٥٨/٢؛ وتفسير القرآن، للعز بن عبد السلام: ٢١/٢.

(٢) ينظر: نسب قريش، للزبيري: ١٣؛ وجمهرة أنساب العرب، لابن حزم: ١٨٩/١؛ والمناقب المزيدية، لأبي البقاء: ٣٢٠؛ وتفسير القرآن، للعز بن عبد السلام: ٢٠/٢.

(٣) ينظر: جامع البيان، للطبري: ٢٤٧/١٤؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٣٦٣/١٣-٣٦٤؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ٤٢١/١٠؛ ومعالم التنزيل، للبغوي: ٤٦/٤.

(٤) ينظر: الكشف والبيان، للثعلبي: ٣٦٥/١٣؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ٤٢٣/١٠؛

(٥) ينظر: أخبار مكة، للأزرقي: ١٧٩/١؛ وأخبار مكة، للفاكهي: ١٨٤/٥؛

(٦) ينظر: الكشف والبيان، للثعلبي: ٣٦٥/١٣؛ والنكت والعيون، للماوردي: ٣٦١/٢.

المبحث الثاني

الاختلاف لأسباب لغوية

اختلف المفسرون في تفسير بعض الآيات لأسباب لغوية، أبينها في المطالب الآتية:

المطلب الأول

السياحة في الأرض

قال تعالى: ﴿وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

في قوله تعالى: (لا يَرْقُبُوا) أربعة أقوال:

أحدها: لا يحفظوا، قاله ابن عباس(رضي الله عنهما)، ومقاتل(رحمه الله)[٢].

والثاني: لا يخافوا، قاله السدي(رحمه الله)[٣].

والثالث: لا يراعوا، قاله قطرب(رحمه الله)[٤] [٥].

والرابع: لا ينتظروا، قاله الضحاك(رحمه الله)[٦].

ثانيًا: القول المختار:

الذي يبدو مختاراً هو القول الثالث، فهو يتوافق مع الأصل اللغوي للكملة، فالرقيب هو الحافظ، وذلك إمّا لمراعاته رقبة المحفوظ، وإما لرفعه رقبته[٧].

والقول الأول مرادف للمعنى اللغوي، إذ يتوافق معه، فهو قول صحيح أيضًا.

---

(١) سورة التوبة: الآية ٨.

(٢) ينظر: تفسير مقاتل: ١٥٨/٢؛ وبحر العلوم، للسمرقَنْدي: ٤١/٢؛ وكتاب الغريبين، للهروي : ١٦٦١/٥؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٢٠٧/١٣؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ٣٠٥/١٠.

(٣) ينظر: النكت والعيون، للماوردي: ٣٤٢/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٣٨/٢؛ وتفسير القرآن، للعز بن عبد السلام: ٩/٢.

(٤) هو محمد بن المستنير بن أحمد، أبو علي البصري، المعروف بقطرب من أئمة اللغة والأدب والنحو، وله من التصانيف كتاب معاني القرآن وكتاب الاشتقاق (ت٢٠٦هـ). ينظر: تاريخ العلماء النحويين، للتنوخي: ٨٢؛ و نزهة الألباء، لأبي البركات الأنباري: ٧٦.

(٥) ينظر: الكشف والبيان، للثعلبي: ٢٠٧/١٣؛ والنكت والعيون، للماوردي: ٣٤٢/٢؛ ومعالم التنزيل، للبغوي: ١٥/٤؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٣٨/٢.

(٦) ينظر: الكشف والبيان، للثعلبي: ٢٠٧/١٣؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ٣٠٥/١٠؛

(٧) ينظر: المفردات، للراغب الأصفهاني: ٣٦٢.

المطلب الثاني

معنى المحادة

قال تعالى: ﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَن يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا ذَٰلِكَ الْخِزْيُ الْعَظِيمُ ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

اختلف المفسرون في معنى (يُحادِدِ اللَّهَ) على قولين:

أحدهما: من يخالف الله، بتكذيب نبيه، والإظهار باللسان خلاف ما في القلب، قاله ابن عباس(رحمه الله)[٢].

والثاني: من يعاد الله، كقولك: من يُجانِبِ الله ورسوله، أي: يكون في حدٍّ، واللهُ ورسولُه في حدٍّ، واشتقَاقُه من اللغَة كقولك من يجانب الله ورَسُوله، أي من يكونُ في حَدٍّ، والله ورسوله في حَدٍّ. وبه قال أغلب أهل اللغة، وقال به مقاتل، والأخفش والزجاج وغيرهم(رحمهم الله)[٣].

ثانيًا: القول المختار:

الذي يبدو مختاراً هو القول الثاني، لموافقته الأصل اللغوي للكلمة، وإنا كان مؤدى التفسيرين واحد، ولاسيما أن ما روي عن ابن عباس ﷺ لم ينقل من طريق صحيح أو مسند.

---

(١) سورة التوبة: الآية ٦٣.

(٢) ينظر: الكشف والبيان، للثعلبي: ٤٥٦/١٣؛ والوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي: ٥٠٧/٢؛ ومعالم التنزيل، للبغوي: ٦٨/٤؛ وتذكرة الأريب، لابن الجوزي: ١٤١؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٧٣/٢.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل: ١٧٨/٢؛ ومعاني القرآن، للأخفش: ٣٦١/١؛ ومعاني القرآن وإعرابه، للزجاج: ٤٥٨/٢؛ ومعاني القرآن للنحاس: ٢٣٠/٣؛ وبحر العلوم، للسمرقَنْدي: ٧٠/٢؛ وتفسير ابن أبي زمنين: ٢٥٤/١.

المطلب الثالث

معنى الصلوات

قال تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلۡأَعۡرَابِ مَن يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَٰتٍ عِندَ ٱللَّهِ وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِۚ أَلَآ إِنَّهَا قُرۡبَةٞ لَّهُمۡۚ سَيُدۡخِلُهُمُ ٱللَّهُ فِي رَحۡمَتِهِۦٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

في المراد بصلوات الرسول قولان:

أحدهما: استغفاره، قاله ابن عباس(رضي الله عنهما)، ومقاتل(رحمه الله)[٢].

والثاني: دعاؤه، قاله قتادة، وأبو عبيدة، والزجاج، وأغلب اللغويين والمفسرين (رحمهم الله)، بناء على الأصل اللغوي للكلمة، وأنشدوا للأعشى[٣]:

عليكِ مثلُ الذي صَلَّيتِ فاغْتَمِضِي... نَوْماً، فانَّ لِجَنْبِ المَرْءِ مضطَجَعا

قال: إن شئتَ قلتَ: مثلَ الذي، ومثلُ الذي فالأول أَمْرٌ لها بالدعاء، كأنه قال: ادعي لي مثل الذي دعوتِ. والثاني بمعنى: عليكِ مثلُ هذا الدعاء[٤].

وبعض المفسرين جمع بين القولين، فقال: " وصلوات الرسول، يعني: طلب دعاء الرسول ﷺ واستغفاره"[٥].

---

(١) سورة التوبة: الآية ٩٩.

(٢) ينظر: تفسير مقاتل: ١٩٢/٢؛ وتفسير التستري: ٣٣؛

(٣) ديوان الأعشى الكبير: ١٠١.

(٤) ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ٢٦٨/١؛ ومعاني القرآن وإعرابه، للزجاج: ٢٣١/١، ٢٣٢، ٤٦٦/٢؛ وإعراب القرآن، للنحاس: ٢١٨/٣؛ وأحكام القرآن، للجصاص: ٤٧٢/٣؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٤٠/١٤؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٩١/٢.

(٥) بحر العلوم، للسمرقَنْدي: ٨٣/٢؛ وينظر: تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٤٥٨/٥.

ثانيًا: القول المختار:

إن الأصل اللغوي للصلاة هو الدعاء، ولا يترك الأصل اللغوي في الاستخدام القرآني إلا لسبب، ولا سبب هنا، فالقرآن الكريم نزل بلغة العرب، وقال الطبري(رحمه الله): " وقد دللنا، فيما مضى من كتابنا، على أن من معاني الصلاة، الدعاء، بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع"[١].

وقد صحه عن رسول الله ﷺ قوله: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا، فَلْيُصَلِّ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا، فَلْيَطْعَمْ»[٢]. ومعنى الصلاة هنا الدعاء[٣].

---

(١) جامع البيان، للطبري: ٤٣٢/١٤.

(٢) من حديث أبي هريرة ﷺ. صحيح مسلم: كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة، ١٠٥٤/٢، رقم (١٤٣١).

(٣) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس: مادة (صلى) ٣٠٠/٣.

المطلب الرابع

نجاسة المشركين

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡمُشۡرِكُونَ نَجَسٞ فَلَا يَقۡرَبُواْ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ بَعۡدَ عَامِهِمۡ هَٰذَاۚ وَإِنۡ خِفۡتُمۡ عَيۡلَةٗ فَسَوۡفَ يُغۡنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦٓ إِن شَآءَۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

في المراد بكونهم نجساً ثلاثة أقوال»:

أحدها: أنهم أنجاس الأبدان، كالكلب والخنزير، حكاه الماوردي عن الحسن، وعمر بن عبد العزيز (رحمهم الله)[٢].

وروي عن الحسن(رحمه الله) قوله: "من صافحهم فليتوضأ"[٣].

والثاني: أنهم كالأنجاس لتركهم ما يجب عليهم من غسل الجنابة، وإن لم تكن أبدانهم أنجاساً، قاله قتادة(رحمه الله)[٤].

والثالث: أنه لما كان علينا اجتنابهم كما تجتنب الأنجاسُ، صاروا بحكم الاجتناب كالأنجاس[٥].

ثانيًا: القول المختار:

إن القول الثالث هو قول الأكثرين، وهو الصحيح، أي أن نجاستهم نجاسة حكمية ليست حقيقة.

وقد ثبت أن رسول الله ﷺ ربط أسارى المشركين في المسجد، مما يعني أن نجاستهم ليست نجاسة حقيقة[٦].

---

(١) سورة التوبة: الآية ٢٨.

(٢) ينظر: مصنف ابن أبي شيبة: ٤٣٢/٤، رقم (٢١٨٣٠)؛ وجامع البيان، للطبري: ١٩٢/١٤؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٢٦٦/١٣؛ وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير: ١١٥/٤.

(٣) جامع البيان، للطبري: ١٩٢/١٤؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٢٦٦/١٣؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٨/٢؛ وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير: ١١٦/٤.

(٤) ينظر: تفسير عبد الرزاق: ١٤١/٢؛ وجامع البيان، للطبري: ١٩١/١٤؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ٣٥٢/١٠؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية: ٢٠/٣؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٤٨/٢.

(٥) ينظر: أحكام القرآن، للجصاص: ١١٤/٣؛ وتفسير القرآن، للسمعاني: ٣٠٠/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي: ٢٤٨/٢؛ والبحر المحيط، لأبي حيّان: ٣٥٧/٤؛ وبصائر ذوي التمييز، للفِيرُوزَابادي: ٣٧/٣.

(٦) ينظر: النكت الدالة على البيان، للقصاب: ٥٠٧/١؛ وأحكام القرآن، لابن عربي: ٤٦٩/٢.

المبحث الثالث

الاختلاف بسبب الآثار المترتبة على نزول الآيات

اختلف المفسرون في تفسير بعض الآيات بسبب اختلاف الآثار المترتبة على نزول الآيات، أبينها في المطالب الآتية:

المطلب الأول

استثناء المشركين

قال تعالى: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ اللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدتُّمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

اختلف المفسرون في الذين استثناهم الله تَعَالَى بهذه الآية على قولين:

الأول: إنها مخصوصة ببني ضمرة، قال أبو صالح(رحمه الله)، عن ابن عباس (رضي الله عنهما): لما قرأ عليّ ﷺ، (براءة)، قالت بنو ضمرة: ونحن مثلهم أيضاً؟ قال: لا؛ لأن الله تعالى قد استثناكم ثم قرأ هذه الآية[٢].

الثاني: إنها غير مخصوصة عامة بهم ولغيرهم، قال مجاهد(رحمه الله): هم قوم كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد ومدة، وهم بنو ضمرة[٣]، وبنو كنانة[٤]، وبنو مذحج[٥]، وبنو خزاعة[٦]، وكان بقي لهم من مدتهم تسعة أشهر؛ والسبب في الإتمام:

---

(١) سورة التوبة: الآية ٧.

(٢) ينظر: زاد المسير، لابن الجوزي : ٢٣٦/٢؛ والبحر المحيط، لأبي حيّان: ٣٧١/٥.

(٣) بنو ضمرة بن بكر بن عبد مناة من العدنانية. ينظر: جمهرة أنساب العرب، لابن حزم: ١٨٥.

(٤) كنانة: بطن من تغلب بن وائل من العدنانية. ينظر: نسب قريش، للزبيري: ١٠؛ ومعجم قبائل العرب، لكحالة: ٩٩٦/٣.

(٥) هم بنو مذحج بن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب ابن زيد بن كهلان بن سبأ. ينظر: جمهرة أنساب العرب، لابن حزم: ٤٠٥.

(٦) خزاعة: هم بنو كعب بن عمرو بن لحي، من الأزد، من القحطانية. ينظر: نسب معد واليمن الكبير، لابن السائب الكلبي: ٣٤٩/٢؛ ومعجم قبائل العرب، لكحالة: ٢٤/١.

أنهم لم ينقضوا العهد، فأُمر بإتمامها لهم[١].

ثانيًا: القول المختار:

إن القول الأول تفرد به ابن الجوزي وأبو حيان(رحمهما الله)، وهو من رواية الكلبي(رحمه الله)، وهو متروك الحديث، في حين ذهب إلى القول الثاني سائر المفسرين، وإن اختلفوا في ذكر القبائل المستثناة، إلا أنهم اتفقوا على بني ضمرة وبني كنانة.

ومن ناحية أخرى، فالقول الأول لا يلغي القبائل الأخرى، غاية ما هناك أن بني ضمرة ظنوا أنهم سيعاملون أسوة بالمشركين، فأخبروا بالاستثناء، وهذا لا ينفي وجود غيرهم.

---

(١) ينظر: بحر العلوم، للسمرقَنْدي: ٣٩/٢؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ١٩٥/١٣؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ٢٩١/١٠-٢٩٢؛ وتفسير القرآن، للسمعاني: ٢٨٨/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٣٦/٢.

المطلب الثاني

إعطاء الذمي للجزية

قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ﴾[١].

أولاً: أقوال المسفرين:

اختلف المفسرون في معنى (صَاغِر) في الآية على خمسةِ أقوال:

أحدها: أن يمشوا بها وهم كارهون، وذلك قولٌ رُوي عن ابن عباس(رضي الله عنهما)، من وجهٍ قال فيه الطبري(رحمه الله): " فيه نظر "[٢].

والثاني: أن لا يُحمدوا على إعطائهم، قاله سلمان الفارسي ﷺ [٣] [٤].

والثالث: أن يكونوا قياماً والآخذ جالساً، قاله عكرمة(رحمه الله)[٥].

والرابع: أن دفع الجزية هو الصغار، ذكره الطبري(رحمه الله) ولم ينسبه[٦].

والخامس: أن إجراء أحكام الإسلام عليهم هو الصغار[٧].

---

(١) سورة التوبة: الآية ٢٩.

(٢) جامع البيان، للطبري: ٢٠١/١٤. وينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١٧٨٠/٦؛ وأحكام القرآن، للجصاص: ١٢٨/٣؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٥٠/٢.

(٣) هو سلمان، أبو عبد الله الفارسي، أصله من قرية بأصبهان وهو الذي يقال له سلمان الخير، أسلم عند قدوم النبي ﷺ المدينة وأول مشاهده الخندق (ت٣٦هـ). ينظر: أسد الغابة، لابن الأثير: ٥١٠/٢؛ والإصابة، لابن حجر: ١١٨/٣.

(٤) ينظر: أحكام القرآن، للجصاص: ١٢٨/٣؛ وتفسير القرآن، للسمعاني: ٣٠١/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٥٠/٢.

(٥) ينظر: النكت والعيون، للماوردي: ٣٥١/٢؛ ومعالم التنزيل، للبغوي: ٣٣/٤؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٥٠/٢؛ والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ١١٥/٨.

(٦) ينظر: جامع البيان، للطبري: ٢٠١/١٤؛ ومعاني القرآن وإعرابه، للزجاج: ١٧٠/٤؛ والنكت الدالة على البيان، للقصاب: ٥١٩/١؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٥٠/٢.

(٧) ينظر: تفسير الإمام الشافعي: ٨٧٣/٢؛ وتفسير القرآن، للسمعاني: ٣٠١/٢؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٥٠/٢؛ وأحكام القرآن، لابن الفرس: ١٣٤/٣.

ثانيًا: القول المختار:

إن بعض الأقوال لا تتوافق مع مبادئ الإسلام واحترامه للإنسان عامة، ولأهل الذمة خاصة، وقد ضرب الإسلام أروع صور التعامل مع الذميين، لذلك فالذي يبدو مختاراً هو القولين الأخيرين، وفي القول الخامس سعة، إذ إنه لا يقصر الصغار على الجزية، وإنما يجربه على خضوعه لأحكام الإسلام ونزولهم إليها، وهو ما ذهب إليه الإمام الشافعي (رحمه الله).

المطلب الثالث

قتال الله تعالى لليهود

قال تعالى: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ ۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾[١].

وفي معنى مقاتلة الله تعالى ثلاثة أقوال:

أحدها: أن معناه: لعنهم الله، وكل شيء في القرآن قتل، فهو لعن، قاله ابن عباس (رضي الله عنهما)، فالمقاتلة أصلها من المقتول أُخبر عن الله بها كانت بمعنى اللعنة؛ لأن من لعنه الله فهو بمنزلة المقتول الهالك[٢]، وروي عن مقاتل وأبي مالك(رحمهما الله) مثله[٣].

وقال ابن الأنباري (رحمه الله): "وهذا تعليم لنا الدعاء عليهم، معناه: قولوا إذا دعوتم عليهم: قاتلهم الله، أي: لعنهم الله"[٤].

والثاني: قتلهم الله، كقولهم عافاه الله أي أعفاه الله من السوء، قاله أبو عبيدة، وقال ابن جريج(رحمهما الله): قاتلهم الله؛ أي: قتلهم الله بمعنى التعجب، وهو موافق لقول أهل المعرفة بكلام العرب[٥].

والثالث: عاداهم الله، فعبر عن هذا بالمقاتلة لما بين المقاتلين من العداوة، وهو قول سفيان وابن الأنباري(رحمهما الله)[٦].

ثانيًا: القول المختار:

الذي يبدو أن هذا لا يعني الطرد من رحمة الله بمعنى للعن، وإنما هو جارٍ على سنن العرب، والحقيقة أن ذلك دعاء على جهة الذم لا يراد به الوقوع فعلاً[٧]، أي: "أخزاهم الله إلى أيّ وجه يصرفون عن الحقّ"[٨].

---

(١) سورة التوبة: الآية ٣٠.

(٢) ينظر: التفسير البسيط، للواحدي: ٣٨٣/١٠.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل: ١٦٧/٢؛ وجامع البيان، للطبري: ٢٠٧/١٤؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ١٧٨٣/٦؛ وأحكام القرآن، للجصاص: ١٣٤/٣؛ والنكت والعيون، للماوردي: ٣٥٣/٢.

(٤) التفسير البسيط، للواحدي: ٣٨٣/١٠.

(٥) ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ٢٥٦/١؛ وجامع البيان، للطبري: ٢٠٧/١٤؛ وأحكام القرآن، للجصاص: ١٣٤/٣؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٣٠١/١٣.

(٦) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١٧٨٣/٦؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ٣٨٣/١٠؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٥٢/٢.

(٧) ينظر: تأويل مشكل القرآن، لابن قتيبة: ١٧٠.

(٨) جامع البيان، للطبري: ٣٩٦/٢٣.

المطلب الرابع

إغناء الله تَعَالَى للمسلمين

قال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[١].

أولاً: أقوال المفسرين:

في معنى إغناء الله تَعَالَى للمسلمين أربعة أقوال:

أحدها: أنه أنزل عليهم المطر عند انقطاع المشركين عنهم، فكثر خيرهم، قاله عكرمة(رحمه الله)[٢].

والثاني: أنه أغناهم بالجزية المأخوذة من أهل الكتاب، قاله قتادة، والضحاك (رحمهما الله)[٣].

والثالث: أن أهل نجد، وجُرَشَ[٤]، وأهل صنعاء أسلموا، فحملوا الطعام إلى مكة على الظَّهْرِ، فأغناهم الله به، قاله مقاتل(رحمه الله)[٥].

والرابع: أَعْلَمَهُمُ اللَّه تعالى أنه يعوضهم من ذلك، من دون تحديد، قاله الزجاج (رحمه الله)[٦].

ثانيًا: القول المختار:

الذي يبدو مختاراً هو القول الرابع، لشموله جميع النعم من غير تحديد، وقال الآلوسي: " وقد أنجز الله تعالى وعده بأن أرسل السماء عليهم مدرارا، ووفق أهل نجد وتبالة[٧] وجرش فأسلموا وحملوا إليهم الطعام وما يحتاجون إليه في معاشهم، ثم فتح عليهم البلاد والغنائم وتوجه إليهم الناس من كل فج عميق"[٨].

---

(١) سورة التوبة: من الآية ٢٨.

(٢) ينظر: جامع البيان، للطبري: ١٤/١٩٣-١٩٤؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ٦/١٧٧٧؛

(٣) ينظر: تفسير عبد الرزاق: ٢/١٤٣؛ وجامع البيان، للطبري: ١٤/١٩٥-١٩٧؛ وأحكام القرآن للطحاوي: ١/١٣٣؛ وتفسير ابن أبي حاتم: ٦/١٧٧٧.

(٤) جرش: من مخاليف اليمن من جهة مكة. وهي مدينة صغيرة نزهة وعامرة. وهي اليوم موقع أثري يقع في محافظة أحد رفيدة، على مسافة ١٥ كم جنوب خميس مشيط التابعة لمنطقة عسير جنوب غرب السعودية. ينظر: حدود العالم، لمجهول: ١٧١؛ و معجم البلدان، للحموي:٢/١٢٦؛ ومعجم المدن التاريخية، للفاضلي: ١/١٣٥.

(٥) ينظر: تفسير مقاتل: ٢/١٦٦؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢/٢٤٩؛ وروح المعاني، للآلوسي: ٥/٢٧٠.

(٦) معاني القرآن وإعرابه، للزجاج: ٢/٤٤١.

(٧) تبالة: وادٍ ذو قرى ومياه ونخل، يقع جنوب شرقي الطائف على مسافة مائتي كيلو متر في تهامة عسير، وبين تبالة وبين محافظة بيشة حوالى (٤٠) كم، وبيشة محافظة تابعة لمنطقة عسير في السعودية. ينظر: معجم البلدان، للحموي: ٢/٩؛ ومعجم المدن التاريخية، للفاضلي: ١/٧١.

(٨) روح المعاني، للآلوسي: ٥/٢٧٠.

الفصل الرابع

اختلاف المفسرين في المسائل الفقهية: الزكاة

المبحث الأول: الفرق بين الفقير والمسكين.

المبحث الثاني: سهم المؤلفة قلوبهم.

تناولت في هذا الفصل اختلاف المفسرين في المسائل الفقهية، وسأبين أقوال المفسرين، وتحرير محلّ الخلاف، ثم مناقشة الأقوال، وبيان القول المختار منها، كما في المبحثين الآتيين:

المبحث الأول

الفرق بين الفقير والمسكين

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾[١].

قبل بيان المسائل المتعلقة بالموضوع أعرف الزاكاة بإيجاز:

الزَّكاة: أصلها: النماء والريع والزيادة، من زَكَا يَزْكُو زَكَاةً وزَكَاء. والزَّكاةُ أيضا الصلاح. وقيل لما يخرج من حق الله في المال زكاة، لأنه تطهير للمال مما فيه من حق، وتثمير له، وإصلاح ونماء بالإخلاف من الله تعالى. وزكاة الفطر طهرة للأبدان[٢].

واصطلاحا: اسم لمخرج مخصوص بأوصاف مخصوصة من مال مخصوص لطائفة مخصوصة في أصناف مخصوصين. وقيل: يطلق على أداء حق يجب في أموال مخصوصة، على وجه مخصوص ويعتبر في وجوبه الحول والنصاب[٣].

أولاً: أقوال المفسرين:

اختلف المفسرون في التفريق بين الفقير والمسكين في الآية على ستة أقوال:

أحدها: أن الفقير: المتعفف عن السّؤال، والمسكين: الذي يسأل وبه رَمَق، قاله

---

(١) سورة التوبة: الآية ٦٠.

(٢) ينظر: المفردات، للراغب الأصفهاني: ٣٨٠؛ ولسان العرب، لابن منظور: مادة (زكو) ٣٥٨/١٤.

(٣) ينظر: الاختيار لتعليل المختار، لابن مودود الموصلي: ٩٩/١؛ والبناية شرح الهداية، للعيني: ٢٨٧/٣.

ابـن عباس(رضـي الله عنهمـا)، والحسـن البصـري[١] ، ومجاهـد[٢] ، وجـابر بـن زيـد[٣] ، والزهري[٤] ، والحكم[٥]، وابن زيد[٦]، ومقاتل(رحمهم الله)[٧][٨] .

والثـاني: أن الفقيـر: المحتـاج الـذي بـه زمانـة، والمسـكين: المحتـاج الـذي لا زمانـة به، قاله قتادة(رحمه الله)[٩] [١٠] .

---

(١) الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد: تابعي، كان إمام أهل البصرة، وحبر الأمة في زمنه، وهو أحد العلماء الفقهاء الفصحاء الشجعان النساك، ولد بالمدينة، وشبَّ في كنف علي بن أبي طالب رضي الله عنه. (ت: ١١٠ هـ). ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان: ٢/ ٦٩؛ سير أعلام النبلاء، للذهبي: ٤/ ٥٦٣.

(٢) مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المكي، علم من أعلام التابعين، مفسر من أهل مكة. قال الذهبي: شيخ القراء والمفسرين. أخذ التفسير عن ابن عباس (ت١٠١هـ)، وله (٨٣) سنة. ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ١٩/٦؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي : ٤/ ٤٤٩.

(٣) جابر بن زيد الأزدي البصري، أبو الشعثاء: تابعي فقيه، من الأئمة. من أهل البصرة، أصله من عُمان، صحب ابن عباس، وكان من بحور العلم، (ت: ٩٣هـ). ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٧/ ١٣٣؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي: ٤/ ٤٨١ .

(٤) محمد بن مسلم بن عبد الله بن شِهَاب الزهري، من بني زهرة بن كلاب، من قريش، أبو بكر: أول من دون الحديث، وأحد أكابر الحفاظ والفقهاء. تابعي، من أهل المدينة. كان يحفظ ألفين ومئتي حديث، (ت:١٢٥هـ). ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد : ٥/ ٣٤٨؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي: ٥/ ٣٢٦ .

(٥) هو الحكم بن عبد الله بن إسحاق الأعرج البصري، تابعي، ثقة. ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٧/ ١٥٩؛ وتاريخ الإسلام، للذهبي: ٣/ ٣٨ .

(٦) هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم، المقرئ المفسر، (ت:١٨٢هـ). ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٤٨٤/٥؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي: ٨/ ٣٤٩ .

(٧) مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء، البلخي، أبو الحسن: من أعلام المفسرين. أصله من بلخ انتقل إلى البصرة، ودخل بغداد فحدّث بها، وتوفي بالبصرة، كان متروك الحديث. (ت:١٥٠هـ). ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٢٦٣/٧؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي: ٧/ ٢٠١ .

(٨) ينظر : جامع البيان، للطبري : ١٤ / ٣٠٥ ؛ والكشف والبيان، للثعلبي : ١٣ / ٤٢٢ ؛ والهداية الى بلوغ النهاية، لمكي بن أبى طالب: ٤ / ٣٠٣٧ ؛ والتفسير البسيط، للواحدي: ١٠ / ٥٠٢ ؛ ومعالم التنزيل، للبغوي : ٤ / ٦١ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢ /٢٦٩.

(٩) هو قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز، أبو الخطاب السدوسي البصري، تابعي ثقة ثبت، وكان مع علمه بالحديث، رأسا في العربية ومفردات اللغة وأيام العرب والنسب. (ت١١٦هـ). ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٧/ ١٧١؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي: ٥/ ٢٦٩.

(١٠) ينظر : جامع البيان، للطبري : ١٤ / ٣٠٦ ؛ وبحر العلوم، للسمرقَنْدي: ٢ / ٦٧ ؛ والكشف والبيان، للثعلبي : ١٣ / ٤٢٣ ؛ والهداية الى بلوغ النهاية، لمكي بن أبى طالب : ٤ / ٣٠٣٧؛ ومعالم التنزيل، للبغوي : ٤ / ٦٢ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٧٠ .

والثالث: الفقير: المهاجر، والمسكين: الذي لم يهاجر، قاله الضحاك بن مزاحم[١]، والنّخعيّ(رحمهما الله) [٢] [٣] .

والرابع: الفقير: فقير المسلمين، والمسكين: من أهل الكتاب، قاله عكرمة(رحمه الله) [٤] [٥].

والخامس: أن الفقير: من له البلغة من الشيء، والمسكين: الذي ليس له شيء، قاله أبو حنيفة(رحمه الله)، وأهل اللغة منهم: يونس بن حبيب[٦]، ويعقوب بن السكّيت[٧]، وابن قتيبة(رحمهم الله) [٨][٩] .

---

(١) الضحاك بن مزاحم البلخي الخراساني الهلالي، أبو القاسم: مفسر. كان يؤدب الأطفال، (ت:١٠٥هـ). ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد : ٦/ ٣٠٢؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي: ٥٩٨/٤ .

(٢) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود، أبو عمران النخعي اليماني، ثم الكوفي، الحافظ فقيه العراق، ثقة حجة بالاتفاق (ت:٩٦هـ). ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد : ٦/ ٢٧٩؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي : ٤/ ٥٢٠ .

(٣) ينظر : جامع البيان، للطبري : ١٤ / ٣٠٧؛ وأحكام القرآن، للجصاص : ٤ / ٣٢٣ ؛ والكشف والبيان، للثعلبي : ١٣ / ٤٢٢ ؛ والهداية الى بلوغ النهاية، لمكي بن أبى طالب : ٤ / ٣٠٣٨ ؛ ومعالم التنزيل، للبغوي : ٤ / ٦٢ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي: ٢ / ٢٧٠ .

(٤) هو عكرمة بن عبد الله، أبو عبد الله البربري، مولى ابن عباس، تابعي فقيه عالم بالسنة والتفسير (ت١٠٥هـ). ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد :٥ / ٢١٩؛ وفيات الأعيان، لأبن خلكان: ٢٦٥/٣.

(٥) ينظر : جامع البيان، للطبري : ١٤ / ٣٠٨ ؛ والكشف والبيان، للثعلبي : ١٣ / ٤٢٤ ؛ والهداية الى بلوغ النهاية، لمكي بن أبى طالب : ٤ / ٣٠٣٩ ؛ والنكت والعيون، للماوردي : ٢ / ٣٧٤ ؛ ومعالم التنزيل، للبغوي : ٤ / ٦٢ ؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢ / ٢٧٠ .

(٦) يونس بن حبيب الضبي بالولاء، أبو عبد الرحمن، ويعرف بالنحوي: علامة بالأدب، كان إمام نحاة البصرة في عصره. وهو من قرية " جَبُّل " على دجلة، بين بغداد وواسط (ت:١٨٢هـ). ينظر: طبقات النحويين واللغويين، للزَّبِيدِي: ٥١؛ ومعجم الأدباء، لياقوت الحموي: ٢٨٥٠/٦.

(٧) هو يعقوب بن إسحاق، أبو يوسف الأهوزاي، المعروف بابن السكيت، والسكيت والده. إمام في اللغة والأدب. اتصل بالمتوكل العباسي، فعهد إليه بتأديب أولاده، جعله في عداد ندمائه، ثم قتله، لسبب مجهول (سنة ٢٤٤هـ)، له مصنفات كثيرة. ينظر: طبقات النحويين واللغويين، للزَّبِيدِي: ٢٠٢؛ وفيات الأعيان، لأبن خلكان :٦ / ٣٩٥.

(٨) هو عبد الله بن مسلم بن قتيبة، أبو محمد الدينوري الإمام اللغوي صاحب التصانيف من أبرزها غريب الحديث، يقال له القتبي، له مؤلفات كثيرة منها: (تأويل مختلف الحديث) و(أدب الكاتب) و(المعارف) توفي ببغداد سنة (٢٧٦هـ). ينظر: نزهة الألباء، لأبي البركات الأنباري: ١٥٩. وفيات الأعيان، لأبن خلكان :٣ / ٤٢.

(٩) ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس لابن الأنباري: ١٢٨/١؛ وغريب القرآن، للسجستاني: ٤٥٥؛ وتهذيب اللغة، للأزهري : مادة (فقر) ١٠٣/٩.

واحتجوا بقول الراعي[١][٢]:

أمَّا الفقيرُ الذي كانتْ حَلُوبَتُه... وفقَ العيال فلم يُتْرَكْ له سَبَدُ

فسماه فقيراً، وله حَلوبة تكفيه وعياله.

وقال يونس(رحمه الله): قلت لأعرابي: أفقير أنت؟ قال: لا والله، بل مسكين، يريد: أنا أسوأ حالاً من الفقير[٣].

والسادس: أنّ الفقير أمسّ حاجة من المسكين، وهذا مذهب أحمد(رحمه الله)؛ لأن الفقير مأخوذ من انكسار الفَقار، والمسكنة مأخوذة من السكون والخشوع، وذلك أبلغ.

ويروى عن الأصمعيّ(رحمه الله)[٤]، أنه قال: المسكين أحسن حالاً من الفقير[٥].

وقال أحمد بن عبيد(رحمه الله)[٦]: المسكين أحسن حالاً من الفقير؛ لأن الفقير أصله في اللغة: المفقور الذي نزعت فَقره من فِقَرِ ظهره؛ فكأنه انقطع ظهره من شدة الفقر، فصُرف عن مفقور إلى فقير، كما قيل: مجروح وجريح، ومطبوخ وطبيخ، قال

---

(١) وهو عبيد بن حصين بن معاوية بن جندل النميري، أبو جندل، شاعر من فحول المحدثين. كان من جلّة قومه، ولقب بالراعي لكثرة وصفه الإبل. وقيل: كان راعي إبل، من أهل بادية البصرة. عاصر جريرا والفرزدق. وهو من أصحاب "الملحمات"، (ت: ٩٠ هـ). ينظر: طبقات فحول الشعراء، للجمحي: ٢/ ٥٠٢؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي :٤/ ٥٩٧.

(٢) البيت للراعي النميري في ديوانه: ٧٤. وفيه: الحلوبة: الناقة التي تحلب. ينظر: لسان العرب، لابن منظور: (١/ ٢٦٩)، وفق العيال: لها لبن قدر كفايتهم لا فضل فيه عنهم. ينظر: المصدر نفسه: (١٠/ ٣٨٣). السبد: الشعر. وقيل: الوبر. ينظر: المصدر نفسه: (٣/ ٣٨٧).

(٣) ينظر: إصلاح المنطق، لابن السكيت: ٢٣٢؛ والألفاظ، لابن السكيت: ١٤؛ وغريب الحديث لابن قتيبة: ١٩١/١.

(٤) عبد الملك بن قريب بن علي بن أصمع الباهلي، أبو سعيد الأصمعي: راوية العرب، وأحد أئمة العلم باللغة والشعر والبلدان، نسبته إلى جده أصمع. ومولده ووفاته في البصرة، له مصنفات كثيرة بعلم النسب، وكتاب الخيل والاشتقاق وغيرها، توفي سنة (٢١٣هـ). ينظر: طبقات النحويين واللغويين، للزَّبِيدِي: ١٦٧، وفيات الأعيان، لأبن خلكان: ٣/ ١٧٠.

(٥) ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس لابن الأنباري: ١٢٨/١؛ وغريب القرآن، للسجستاني: ٤٥٥؛ وتهذيب اللغة، للأزهري : مادة (فقر) ١٠٣/٩.

(٦) هو أحمد بن عبيد بن ناصح، أبو جعفر النحوي، يعرف بأبي عصيدة، ديلميّ الأصل، من موالي بني هاشم، أديب، تولى تأديب المعتز العباسي. من كتبه (عيون الأخبار والأشعار) و(الزيادات في معاني الشعر لابن السكيت في إصلاحه)، (ت:٢٧٣هـ). ينظر: معجم الأدباء، لياقوت الحموي: ٣٦١/١؛ وإنباه الرواة، للقفطي: ١١٩/١.

الشاعر[١]:

لَمّا رأى لُبَدَ النُّسُورِ تَطَايَرَتْ... رَفَعَ القَوادِمَ كالفقيرِ الأعْزَلِ

قال: ومن الحجة لهذا القول قوله تعالى: ﴿أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَٰكِينَ يَعْمَلُونَ فِي ٱلْبَحْرِ﴾[٢]، فوصف بالمسكنة من له سفينة تساوي مالاً قال: وهو الصحيح عندنا[٣].

ثانيًا: أقوال الفقهاء في المسألة:

لا خلاف بين العلماء أن كلا اللفظين يشعر بالحاجة والفاقة والضعف وعدم الغنى[٤]، إلا أنهم اختلفوا في أيهما أشد حاجة وأسوأ حالاً من الآخر على أقوال متعددة أشهرها ثلاثة أقوال، وما تنبغي الإشارة إليه أن في كل مذهب قولين أو أكثر، وعلى كل قول اعتراضات كثيرة، إلا أني ذكرت هنا الراجح أو المشهور منها في كل مذهب.

القول الأول: الفقير: هو الذي لا مال له ولا كسب يقع موقعاً من كفايته، كمن يحتاج إلى عشرة ولا يملك إلا درهمين أو ثلاثة، أما المسكين، فهو من يملك ما يقع موقعاً من كفايته ولا يكفيه بأن احتاج إلى عشرة وعنده سبعة أو ثمانية، فالفقير أشد حاجة وأسوأ حالاً من المسكين.

وإليه ذهب الشافعية[٥]، والحنابلة[٦]، والإمامية[٧]، والظاهرية[٨].

وهو اختيار ابن رزين(رحمه الله)[٩].

حجتهم: استدلوا بعدد كبير من الأدلة، منها:

---

(١) قاله لبيد. ينظر: ديوان لبيد بن ربيعة العامري: ٨٣.

(٢) سورة الكهف: من الآية ٧٩.

(٣) ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس لابن الأنباري: ١٢٨/١؛ وغريب القرآن، للسجستاني: ٤٥٥؛ وتهذيب اللغة، للأزهري: مادة (فقر) ١٠٣/٩.

(٤) ينظر: الحاوي الكبير، للماوردي: ٤٨٧/٨؛ والشرح الكبير لابن قدامة: ٦٩٠/٢.

(٥) ينظر: روضة الطالبين، للنووي: ٣١١/٢.

(٦) ينظر: الشرح الكبير لابن قدامة: ٦٩١/٢.

(٧) ينظر: الخلاف، للطوسي: ٤٢٦/٧.

(٨) ينظر: المحلى، لابن حزم : ٢٧٢/٤.

(٩) ينظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، للمرداوي : ٢٠٧/٧.

١ – قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ ﴾[١].

وجه الدلالة: أن الله تعالى حين بين أصناف المستحقين للزكاة بدأ بالفقراء فدل على أنهم الأهم، وإنما يبدأ عادة بالأهم فالأهم فدل على أن الفقير أمس حاجة من المسكين[٢].

٢ – قوله تعالى: ﴿ أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتۡ لِمَسَٰكِينَ يَعۡمَلُونَ فِي ٱلۡبَحۡرِ ﴾[٣].

وجه الدلالة: لأن الله عز وجل قد أخبر أن المساكين لهم سفينة يعملون فيها فدل على أن المسكين أحسن حالاً[٤].

القول الثاني: الفقير: الذي له أدنى شيء، والمسكين: الذي لا شيء له، فالمسكين أمس حاجة وأسوأ حالاً من الفقير.

وإليه ذهب الحنفية[٥]، والمالكية[٦]، والإباضية[٧]، والزيدية[٨].

حجتهم: استدلوا بعدد كبير من الأدلة، منها:

١ – قوله تعالى: ﴿ أَوۡ مِسۡكِينًا ذَا مَتۡرَبَةٍ ﴾[٩].

وجه الدلالة: أن الله عز وجل قد وصف المسكين بأنه (ذا متربة)، ومعناه: الذي الصق جلده بالتراب ليواري نفسه، وذلك لعدم وجود ما يواريه، وليس أحد أسوأ حالاً ممن هذه صفته، فدل على أن المسكين أسوأ حالاً من الفقير[١٠].

٢– قوله تعالى: ﴿فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ شَهۡرَيۡنِ مُتَتَابِعَيۡنِ مِن قَبۡلِ أَن يَتَمَآسَّاۚ فَمَن لَّمۡ يَسۡتَطِعۡ فَإِطۡعَامُ سِتِّينَ مِسۡكِينٗا﴾[١١].

---

(١) سورة التوبة: من الآية ٦٠.

(٢) ينظر: المجموع، للنووي: ١٩٥/٦؛ والشرح الكبير لابن قدامة: ٦٩٠/٢.

(٣) سورة الكهف: من الآية ٧٩.

(٤) ينظر: الحاوي الكبير، للماوردي: ٤٨٩/٨؛ وكشاف القناع، للبهوتي: ٢/١.

(٥) ينظر: المبسوط، للسرخسي: ١٤/٣.

(٦) ينظر: التلقين، للثعلبي : ٦٧/١.

(٧) ينظر: معارج الآمال، للسالمي: ٣٩٤/٩.

(٨) ينظر: البحر الزخار، لابن المرتضى الزيدي: ٣/ ٢٨٤.

(٩) سورة البلد: الآية ١٦.

(١٠) ينظر: بدائع الصنائع، للكاساني : ٤٣/٢؛ والذخيرة، للقرافي: ١٤٥/٣.

(١١) سورة المجادلة: من الآية ٦٠.

وجه الدلالة: خصت الآية الشريفة المساكين بصرف الكفارة إليهم ولا فاقة أعظم من الحاجة إلى الطعام[١].

٣ – إن لفظة المسكين من (سكن) مبالغة كأنه عجز عن الحركة من الجوع فلم يبرح مكانه[٢].

القول الثالث: أن اللفظين مترادفان.

وهو قول ابن القاسم وسائر اصحاب مالك وإليه ذهب أبو يوسف[٣] [٤].

حجتهم: إنّهما اسمان لِمعنَى واحد، فالفقير هو الْمسكين، والْمسكين هو الفقير، وكليهما اسم ينبئ عن الحاجة، وأن كليهما من مصارف الزكاة والصدقات[٥].

ثالثًا: القول المختار:

إن التوسع في عرض الأدلة وما ورد عليها من اعتراضات، تشير إلى أنه لَم يسلم أي دليل من قادح، والصحيح أنّ بين الفقير والْمسكين عموماً وخصوصاً مطلقاً، وحينئذ فيكون الْمسكين على أحوال وكذلك الفقير، والآيات القرآنية والسنة النبوية واللغة العربية تعبّر عن كلّ واحد منهما بالحال الذي يناسب مقام الْخطاب، فيوصف الْمسكين تارة بالعدم الكلي، ومرّة بوجود البُلغة، وآونة بسؤال الناس، وأخرى بالتّذلّل والْمسكنة، وحينا بالتّعفف، وكذلك الفقير تارة يوصف بالتّعزّز، ومرّة بالعدم الكلّي، وطوراً بوجود البلغة غير الكافية، فتجعل كلّ واحد من أدلّة الفريقين واقعاً على حال من الأحوال، فتسلم من الْمعارضة والتّناقض[٦]، والله تعالى أعلم.

---

(١) ينظر: أحكام القرآن، للجصاص: ٣٢٣/٤.

(٢) ينظر: تبيين الحقائق، للزيلعي: ٢٩٧/١.

(٣) هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري الكوفي البغدادي، أبو يوسف: صاحب الإمام أبي حنيفة، وتلميذه، وأول من نشر مذهبه، كان فقيهًا علامة، من حفاظ الحديث، ولد بالكوفة، وهو أول من دُعي " قاضي القضاة " ويقال له: قاضي قضاة الدنيا، من كتبه " الخراج"، توفي في بغداد سنة (١٨٢ هـ). ينظر: وفيات الاعيان، لأبن خلكان: ٦/ ٣٧٨؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي: ٨/ ٥٣٥ .

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي:٨ /١٧٠

(٥) ينظر: حاشية ابن عابدين: ٢/ ٣٣٩.

(٦) ينظر: معارج الآمال، للسالمي: ٣٩٤/٩.

المبحث الثاني

سهم المؤلفة قلوبهم

المُؤَلَّفَـةُ قُلُـوبُهم: هـم قـوم تَـألَّفَهُم النبـي ﷺ علـى الإسـلام، وهـو مـن قولـك: أَلَّفْـتُ الشـيء: إذا جمعتـه، فكـأن قلـوبهم أُلِّفَـتْ علـى الإسـلام ببـذل بـذل لهـم[١]، فَيُعْطَـون شـيئاً تطييبـاً لقلـبهم وتقريـراً لهـم علـى الإسـلام، وكـذا الرؤسـاء مـن أهـل الحـرب إذا كـان لهـم غلبـة يُخاف على المسلمين من شرّهم[٢].

أولاً: أقوال المفسرين في المؤلفة قلوبهم:

اختلفوا في بقاء حكمهم واعطائهم من الزكاة على قولين :

القـول الأول: حكمهـم بـاقٍ، وهـو قـول أبـي جعفر (رحمـه الله)[٣]، وقـال الزهـري (رحمه الله): لا أعلم شيئا نسخَ حكم المؤلَّفة قلوبهم[٤] .

القول الثاني: حكمهم غير باقٍ، وهو منسوخ. وهو قول الحسن، والشعبي (رحمه الله)[٥][٦].

---

(١) ينظر: حلية الفقهاء، للمزني: ١٦٣؛ ولسان العرب، لابن منظور: مادة (ألف) ١١/٩.

(٢) ينظر: التعريفات الفقهية، للبركتي: ١٩١.

(٣) أبو جعفر الرازي عيسى بْن ماهان بْن إِسْمَاعِيل مولى بني تميم، مشهور بكنيته، عالم الري، ولد بالبصرة، قيل: مروزي الأصل، وكان متجره بالري، ويقيم به، فنُسب إلى هـ، ولد في حدود التسعين في حياة بقايا الصحابة. توفي في حدود الستين ومائة. ينظر: طبقات ابن خياط : ٦٠٤؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي: ٧/ ٣٤٦.

(٤) ينظر: جامع البيان، للطبري: ٣١٥/١٤ –٣١٦؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٤٣٧/١٣؛ والهداية الى بلوغ النهاية، لمكي بن أبى طالب: ٣٠٤٢/٤؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية: ٤٩/٣؛ وزاد المسير، لابن الجوزي: ٢٧١/٢.

(٥) هو عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار، الشعبي الحميري، ابو عمرو: راوية، من التابعين، يضرب المثل بحفظه. ولد ونشأ ومات فجأة بالكوفة. (ت:١٠٣هـ). ينظر:وفيات الاعيان، لأبن خلكان: ٣/ ١٢؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي: ٤/ ٢٩٤ .

(٦) ينظر: جامع البيان، للطبري: ١٤/ ٣١٦؛ وتفسير ابن ابي حاتم : ٦/ ١٨٢٢ ؛ والكشف والبيان، للثعلبي: ٤٣٧/١٣؛ والهداية الى بلوغ النهاية، لمكي بن أبى طالب: ٣٠٤٢/٤؛ والمحرر الوجيز، لابن عطية: ٤٩/٣؛ وزاد المسير، لابن الجوزي : ٢٧١/٢.

ثانيًا: أقوال الفقهاء في المسألة:

إن المؤلفة قلوبهم تنقسم على قسمين:

القسم الأول: المؤلفة قلوبهم من الكفار: هم من يراد تأليف قلوبهم على الإسلام، أو تحبيبه إليه، أو دفع شره عنه[١] .

القسم الثاني: المؤلفة قلوبهم من المسلمين: وهم من كانوا حديثي عهد بالإسلام، ويراد تحبيبه إليه[٢] .

والذي يخصّ البحث هنا هو القسم الأول من هذين القسمين، والبيان على ذلك ما يأتي:

اختلف العلماء في حكم إعطاء المؤلفة قلوبهم من الكفار من الزكاة على مذهبين:

المذهب الأول: إن سهمهم قد انقطع بوفاة النبي ﷺ وليس لهم حق في الزكاة بعده، ولا يعطون من الزكاة.

وإليه ذهب جمهور أهل العلم(رحمهم الله)، من الحنفية[٣]، والشافعية[٤]، وهو المشهور عند المالكية[٥]، وهو رواية عند الحنابلة[٦]، وهو قول الإباضية[٧]، والزيدية[٨]، والإمامية[٩]، والظاهرية[١٠].

---

(١) ينظر: حاشية ابن عابدين: ٢/ ٣٤٢.

(٢) ينظر: المصدر نفسه ٢/ ٣٤٢.

(٣) ينظر: تحفة الفقهاء، للسمرقندي: ١/ ٢٩٩؛ وشرح فتح القدير، للسيواسي:٢/ ٢٥٩؛ وبدائع الصنائع، للكاساني : ٢/ ٤٥.

(٤) ينظر: المهذب، للشيرازي: ١/ ٣١٥؛ والمجموع ، للنووي: ٦/ ٢٢٨؛ وروضة الطالبين، للنووي: ٢/ ٣١٣ – ٣١٤.

(٥) ينظر: الكافي في فقه أهل المدينة، لابن عبد البر: ١/ ٣٢٥؛ وحاشية الدسوقي: ١/ ٤٩٥؛ ومنح الجليل، للشيخ عليش: ٢/ ٨٨.

(٦) ينظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، للمرداوي: ٢/ ٢٣٢.

(٧) ينظر: معارج الآمال، للسالمي: ٤٠٨/٩.

(٨) ينظر: البحر الزخار، لابن المرتضى الزيدي: ٢/ ١٧٩.

(٩) ينظر: المختصر النافع، للحلي: ٨٣.

(١٠) ينظر: المحلى، لابن حزم:٢٦٩/٤.

حجتهم: واستدلوا على قولهم بإجماع الصحابة ﷺ والقياس:

١. إجماع الصحابة ﷺ على إسقاط سهم المؤلفة قلوبهم، وأن هذا الإجماع يعد ناسخاً لسهمهم في آية الصدقات، وذلك حين منع أبو بكر وعمر (رضي الله عنهما) المؤلفة قلوبهم من سهمهم، ولم ينكر ذلك أحد من الصحابة ﷺ، فكان إجماعاً [١].

٢. أن المعنى الذي من أجله أعطاهم النبي ﷺ هو تأليفهم على الإسلام، ولذلك سموا المؤلفة قلوبهم، والإسلام يومئذ في ضعف، وأهله في قلة، واليوم بحمد الله عز الإسلام، وكثر أهله، واشتدت دعائمه، والحكم متى ثبت معقولاً بمعنى خاص، ينتهي بذهاب ذلك المعنى[٢].

٣. روي أنه: ((جاء عيينة بن حصن[٣]، والأقرع بن حابس[٤] إلى أبي بكر ﷺ، فقالا: يا خليفة رسول الله ﷺ إن عندنا أرضا سبخة ليس فيها كلأ ولا منفعة، فإن رأيت أن تقطعناها لعلنا نزرعها ونحرثها، فذكر الحديث في الإقطاع، وإشهاد عمر ﷺ عليه ومحوه إيّاه قال: فقال عمر رضي الله عنه: " إن رسول الله ﷺ كان يتألفكما والإسلام يومئذ ذليل، وإن الله قد أعز الإسلام فاذهبا، فأجهدا جهدكما لا أرعى الله عليكما إن رعيتما))[٥].

٤. قول عمر ﷺ: ((إنا لا نعطي على الإسلام شيئاً فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر)) [٦].

---

(١) ينظر: بدائع الصنائع، للكاساني : ٢/ ٤٥.

(٢) ينظر: المصدر نفسه : ٢/٤٥.

(٣) هو عيينة بن حصن بن بدر الفزاري: أسلم بعد الفتح وقيل قبله، وشهد الفتح مسلما، وشهد حنينا والطائف. وكان من المؤلفة قلوبهم، ومن الأعراب الجفاة، وكان ممن ارتد وتبع طليحة الأسدي وقاتل معه. فأخذ أسيرا وحمل أبي بكر ﷺ فأسلم، فأطلقه أبو بكر. ينظر: الاستيعاب، لابن عبد البر: ١٢٤٩/٣؛ الإصابة، لابن حجر:٦٣٨/٤.

(٤) هو الاقرع بن حابس بن عقال المجاشعي الدارمي التميمي: صحابي، من سادات العرب في الجاهلية. قدم على رسول الله ﷺ في وفد من بني دارم (من تميم) فأسلموا. وشهد حنينا وفتح مكة والطائف. توفي سنة (١٣هـ). ينظر: الاستيعاب، لابن عبد البر: ١٠٣/١؛ والإصابة، لابن حجر: ٢٥٢/١.

(٥) المعرفة والتاريخ، للفسوي: ٢٩٤/٣؛ والسنن الكبرى، للبيهقي: ٣٢/٧، رقم (١٣١٨٩) واللفظ له؛ تاريخ مدينة دمشق، لابن عساكر: ١٩٥/٩.

(٦) جامع البيان، للطبري: ٣١٥/١٤.

٥. إن المقصود بحديث معاذ ﷺ [١] إعطاء الزكاة لفقراء المسلمين لا غير، ولم يثبت أنه ﷺ أعطى أحدًا من أهل الذمة شيئًا من الزكاة بوصف الفقر، ولم يثبت أن أحدًا من الصحابة ﷺ قد أعطى منها يهوديًا مع كثرة اليهود بالمدينة، أو قراباتهم من أهل الشرك بالجزيرة، لا في زمن الهدنة ولا في غيرها. وكلٌ ما عساه أن يُنْقَلَ في هذا الصدد محمولٌ على أنه من الصدقةِ المستحبةِ، لا الزكاةِ الواجبةِ، وقد وقع الإجماع على جواز التصدق على الكافر، وإعطائه من صدقة التطوع، وشرط بعض الفقهاء ألَّا يكون في إعطاء الحربي تقويةٌ له على قتال أهل الإسلام[٢].

٦. إن تصرف عمر ﷺ يتوافق مع قاعدة(الأمور بمقاصدها) [٣] ، وبقاعدة: (العبرة في العقود للمقاصد والمعاني لا للألفاظ والمباني)[٤]؛ فإن النبي ﷺ تألَّفهم على الإسلام يوم كان المسلمون بحاجة إلى دعم الوجهاء والكبراء في القبائل والعشائر؛ فلما كان عهد عمر ﷺ وظهر الإسلام وقوي، وصار للمسلمين شوكة ومنعة، رأى عمر ﷺ ألَّا يعطي المؤلفة قلوبهم شيئًا على الإسلام؛ لأن رسول الله ﷺ تألفهم على الدخول في الإسلام والثبات عليه، فلا يكون ذلك سنة دائمة، فأوقف عمر ﷺ سهم المؤلفة قلوبهم من مصارف الزكاة، لما رأى من تبدل الأحوال واستغناء الإسلام عنهم[٥].

وردت أدلة هذا المذهب من وجوه:

١. أنه لا يوجد ناسخ صحيح لآية الصدقات يمكن أن يكون دليلاً لنسخها، وذلك للآتي:

أ. أن النسخ لا يكون إلا في حياة النبي ﷺ لأنه لا يكون إلا بنص.

---

(١) هو: بن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدي بن كعب بن سلمة، أبو عبد الرحمن الأنصاريّ الخزرجيّ، الإمام المقدّم في علم الحلال والحرام، وفاته بالطاعون في الشام سنة (١٧) او بعدها. ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٣/ ٤٣٧؛ والإصابة، لابن حجر: ١٠٧-١٠٩.

(٢) ينظر: المبسوط، للسرخسي: ٣/ ١١١؛ والفتاوى الهندية، للبرهانبورى: ١/ ١٨٨؛ والمجموع ، للنووي: ٦/٢٤٠؛ والمغني، لابن قدامة : ٤/١١٤.

(٣) الأشباه والنظائر، للسبكي: ١/٥٤؛ وتشنيف المسامع، للزركشي: ٣/٤٩٦.

(٤) غمز عيون البصائر، للحموي: ٢/٢٦٨؛ ودرر الحكام شرح مجلة الاحكام، لأمين أفندي : ١/٢١.

(٥) ينظر: فقه النوازل للأقليات المسلمة، محمد يسري : ١/٢٠٢.

ب. أن نسخ القرآن لا يكون إلا بقرآن، ولا يوجد في القرآن ما ينسخ هذه الآية[١].

ت. ما ذكروه من دليل النسخ لا يصلح أن يكون دليلاً، فقد ذكروا مستند النسخ:

٢. الآية التي استدل بها عمر ﷺ هي قوله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [٢]، وهذه الآية مكية، فكيف ينسخ بها آية مدنية.

٣. ليس في حديث معاذ ما يدل على نسخ الآية[٣].

٤. أن ما فعله عمر ﷺ من منعهم من سهمهم في زمن أبي بكر ﷺ لا يدل على نسخ الحكم، وإنما هو منعهم لعدم استحقاقهم له في زمنه، وعدم وجود من يستحقه. وهذا يشمل جميع الأسهم، فمتى عدم من يستحق سهماً من أسهم الصدقات أعطيت الزكاة للباقين، فإن وجد بعدها رجع حقه مثلاً، فمثلا إذا عدم الرقيق في زمن (كما في هذه الأيام) فإن سهمهم تسقط في هذا الوقت، فإذا وجدوا بعد ذلك عاد حقهم في الزكاة لفك رقبتهم، وكذلك المؤلفة قلوبهم.

٥. أن المعنى الذي من أجله أعطى النبي ﷺ قد يوجد في أي وقت من الأوقات[٤].

إن هذه الردود قد ذكرها ابن عابدين(رحمه الله)[٥] افتراضاً مع أنه من القائلين بسقوط نصيب المؤلفة قلوبهم، ومع ذلك فيمكن الرد عليها من وجوه:

أولاً: إن عمر ﷺ لم يستدل بالآية على أنها ناسخة لآية الصدقات، وإنما استدل بها على أن من لا يؤمن فإنما هو في خسران؛ لأن الحق صار معلومًا واضحًا.

ثانياً: أن القول بأن النسخ لا يكون إلا في حياة النبي ﷺ، أمر غير متفق عليه، فقد دل " على جواز النسخ بالإجماع وبأن المؤلفة قلوبهم سقط نصيبهم من الصدقات بالإجماع المنعقد في زمان أبي بكر ﷺ" [٦].

---

(١) ينظر: المغني، لابن قدامة: ٢/ ٥٢٥.

(٢) سورة الكهف: الآية: ٢٩.

(٣) ينظر: حاشية ابن عابدين: ٢/ ٣٤٢.

(٤) ينظر: فقه الزكاة، للقرضاوي: ٢/ ٥٩.

(٥) محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقيّ: فقيه الديار الشامية وإمام الحنفية في عصره. مولده ووفاته في دمشق. من كتبه (رد المحتار على الدر المختار). و(العلم الظاهر في النسب الطاهر). (ت: ١٢٥٢ هـ). ينظر: الأعلام، للزركلي :٦ / ٤٢؛ وطبقات النسابين، لبكر بن عبد الله أبو زيد : ١٨٥.

(٦) كشف الأسرار، للبزدوي: ١٧٥/٣.

وقيل: "النسخ بالإجماع المنقول عن النبي ﷺ جائز لأن الإجماع أصله التوقيف من النبي ﷺ إما بنص قرآن أو برهان قائم من آي مجموعة منه أو بنص سنة أو برهان قائم منها كذلك أو بفعل منه ﷺ أو بإقرار منه ﷺ لشيء علمه فإذا كان الإجماع كذلك فالنسخ به جائز "[١].

ثالثاً: أن القول بأن حديث معاذ رضي الله عنه ليس فيه نسخ، فيمكن الرد عليه بأن الحديث خصص توزيع الزكاة بالمسلمين، وأن المؤلفة قلوبهم إن لم يكونوا مسلمين، وكانوا من الكفار فلا يستحقون الزكاة بالإجماع[٢] .

رابعاً: لم يتنبه أحد إلى أن عمر رضي الله عنه لما منع عيينة بن حصن من الزكاة، فإن عيينة كان حينها مسلماً وقد مضى على إسلامه مدة من الزمن، وأن الحكمة من تأليف قلبه قد زالت دواعيها[٣] .

خامساً: إن ما فعله الصحابة رضي الله عنهم لم يكن ناسخاً للآية، بل لوجه يتوافق مع القاعدة (لا ينكر تغير الأحكام بتغير الأزمان)[٤] ، أو (تغيّر الفتوى بتغيّر العادة والعرف)[٥] ، أي : "إن الأحكام التي تتغير بتغير الأزمان هي الأحكام المستندة على العرف والعادة؛ لأنه بتغير الأزمان تتغير احتياجات الناس، وبناء على هذا التغير يتبدل أيضاً العرف والعادة وبتغير العرف والعادة تتغير الأحكام "[٦].

المذهب الثاني: إن سهمهم باق، ولم ينسخ ولم ينقطع، بل متى احتيج إليه أعطوا منها.

وإليه ذهب الحنابلة[٧]، وهو قول عند المالكية[٨].

---

(١) الإحكام، لابن حزم: ١٢٠/٤.

(٢) ينظر: حاشية ابن عابدين:٢ / ٣٤٢.

(٣) ينظر: المبسوط، للسرخسي: ٣/ ١٥.

(٤) شرح القواعد الفقهية ،لأحمد بن محمد الزرقا:٢٢٧؛والقواعد الفقهية وتطبيقاتها،للزحيلي:٣٥٣/١.

(٥) موسوعة القواعد الفقهية، لمحمد آل بونو:٧٢٥/٨.

(٦) درر الحكام شرح مجلة الأحكام، لأمين أفندي:١/ ٤٣.

(٧) ينظر: المغني، لابن قدامة: ٤٧٥/٦.

(٨) ينظر: مختصر خليل، للجندي : ٥٩؛ والتفريع في فقه الإمام مالك، لابن الجَلَّاب : ١/ ١٦٧؛ وحاشية الدسوقي: ٤٩٥/١.

حجتهم: استدلوا على قولهم بالكتاب والسنة:

١. قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ﴾ (١).

وجه الدلالة: أن الله سمى المؤلفة في الأصناف الذين سمى الصدقة لهم، ولا يجوز رفع سهمهم إلا بنسخ ثابت، والنسخ لا يكون إلا في زمن النبي ﷺ، ولم يوجد قول على نسخ سهمهم(٢).

٢. عن أبي سعيد الخدري(٣) رضي الله عنه قال: بعث علي رضي الله عنه وهو باليمن بذهبة في تربتها إلى رسول الله ﷺ فقسمها رسول الله ﷺ على أربعة نفر: الأقرع بن حابس الحنظلي، وعيينة بن حصن الفزاري، وعلقمة بن علاثة العامري(٤)، ثم أحد بني كلاب، وزيد الخير الطائي(٥)، ثم أحد بني نبهان. قال: فغضبتْ قريش، فقالوا: يعطي صناديد نجد ويدعنا، فقال رسول الله ﷺ: «إني إنما فعلت ذلك لأتألفهم»(٦).

وجه الدلالة: ثبت من الحديث أن النبي ﷺ أعطى الزكاة للمؤلفة قلوبهم(٧).

ويمكن رد هذا الاستدلال بأن السنن الكبرى للبيهقي(رحمه الله): الواقعة حصلت قبل حجة الوداع، كما ذكر البخاري(رحمه الله)، (باب بعث علي بن أبي طالب عليه السلام، وخالد بن الوليد رضي الله عنه، إلى اليمن قبل حجة الوداع)، وأن جميع من ذكر في

---

(١) سورة التوبة: من الآية ٦٠.

(٢) ينظر: المغني، لابن قدامة: ٦/٤٧٥.

(٣) هو سعد بن مالك بن سنان الأنصاري الخزرجي، أبو سعيد الخدري، الصحابي الجليل (ت٧٣هـ). ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٥/ ٢٠٥؛ والاستيعاب، لابن عبد البر: ٤/١٦٧١.

(٤) هو علقمة بن علاثة بن عوف الكلابي العامري، كان في الجاهلية من أشراف قومه. وفد على النبي ﷺ فأسلم. وارتد في أيام أبي بكر، فانصرف إلى الشام، فبعث إليه أبو بكر القعقاع بن عمرو، ففر علقمة منه. ثم عاد إلى الإسلام. وولاه عمر، توفي نحو سنة (٢٠هـ). ينظر: أسد الغابة، لابن الأثير: ٤/٨٢؛ والإصابة، لابن حجر:٤/٤٥٥.

(٥) هو زيد الخير أو زيد الخيل، زيد بن مهلهل الطائي ، قدم على النبي ﷺ سنة تسع وأسلم، توفي بحدود سنة (٦٠هـ). ينظر: معجم الصحابة، لابن قانع: ١/٢٢٧؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ٢/٣٧٦.

(٦) صحيح البخاري: كتاب المغازي، باب: بعث علي بن أبي طالب عليه السلام، ٥/١٦٣، رقم (٤٣٥١)؛ وصحيح مسلم: كتاب ذكر الخوارج وصفاتهم، ٢/٧٤٢، رقم (١٠٦٤) واللفظ له.

(٧) ينظر: المغني، لابن قدامة: ٦/ ٤٧٦؛ ومجموع الفتاوى، لابن تيمية: ٣٣/ ٩٤.

الحديث كان قد أسلم ومضى على إسلامه زمان ليس بالقصير، فلا وجه للاستدلال به على إعطاء الكفار لتأليف قلوبهم.

٣. عن رافع بن خديج[١] ﷺ قال: ((أعطى النبي ﷺ أبا سفيان بن حرب[٢]، وصفوان بن أمية[٣]، وعيينة بن حصن، والأقرع بن حابس، كل إنسان منهم مائة من الإبل، وأعطى عباس بن مرداس[٤] دون ذلك ...))[٥].

ويمكن للباحث الرد على هذا الاستدلال، أن الأسماء الواردة في حديث رافع كانوا مسلمين حين أعطاهم النبي ﷺ من مال الزكاة، وأن هذه العطية كانت في يوم حنين[٦]، والأعلام المذكورة أسلموا يوم فتح مكة، فهم حديثو عهد بالإسلام وليسوا مشركين ولا كفاراً.

ويستثنى منهم صفوان بن أمية الذي حضر وقعة حنين قبل أن يسلم ثم أسلم، وقد أسلمت زوجته قبله، وكان ابن عمه مسلماً وقد أعطاه أمان النبي ﷺ، فهو في عداد المسلمين، وإن لم يعلن إسلامه، وعلى هذا فإن إعطاءه من مال الزكاة كان لمشاركته القتال مع المسلمين[٧].

---

(١) هو أبو عبد الله رافع بن خديج بن رافع بن عدي الأنصاري الأوسي، أستصغره النبي ﷺ يوم بدر وأجازه يوم أحد، وشهد صفين مع علي، توفي سنة (٧٤هـ) وقيل غيرها. ينظر: معرفة الصحابة، لابن منده: ٥٨٩؛ والإصابة، لابن حجر: ٣٦١/٢.

(٢) هو أبو سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي، أسلم ليلة الفتح سنة (٨هـ)، وشهد حنينا والطائف مع رسول الله ﷺ توفي سنة (٣٢هـ). ينظر: طبقات ابن خياط: ٣٩؛ والإصابة، لابن حجر: ٣٣٢/٣.

(٣) هو صفوان بن أمية بن خلف القرشي الجمحي هرب يوم فتح مكّة، وأسلمت امرأته وهي ناجية بنت الوليد بن المغيرة ، وأحضر له ابن عمه عمير بن وهب أمانا من النّبي ﷺ، فحضر. وحضر وقعة حنين قبل أن يسلم ثم أسلم، توفي سنة (١٥١هـ). ينظر: أسد الغابة، لابن الأثير: ٢٤/٣؛ والإصابة، لابن حجر:٣٤٩/٣.

(٤) العباس بن مرداس بن أبي عامر السلمي، من مضر، أبو الهيثم: شاعر فارس، من سادات قومه. امه الخنساء الشاعرة. أدرك الجاهلية والإسلام، وأسلم قبيل فتح مكة. وكان من المؤلفة قلوبهم، توفي بحدود سنة، (١٨هـ). ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٢٠٦/٤؛ ومعجم الصحابة، للبغوي: ٣٩٤/٤.

(٥) صحيح مسلم: كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه، ٧٣٧/٢، رقم (١٠٦٠).

(٦) ينظر: كشف المشكل، لابن الجوزي: ١٨٧/٢.

(٧) ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٤٤٩/٥؛ ومعجم الصحابة للبغوي: ٣٣٣/٣؛ ومعجم الصحابة، لابن قانع: ١١/٢؛ ومعرفة الصحابة، لأبي نعيم: ١٤٩٨/٣.

كما أن عيينة بن حصن على الرغم من كونه من المؤلفة قلوبهم، إلا أنه ارتد وقاتل المسلمين، حتى أخذ أسيراً وحمل إلى أبي بكر ﷺ [١]، أي: إن تأليف القلوب قد لا يحقق النتائج المرجوة منه دائماً.

ويؤيد هذا ما رواه أنس بن مالك ﷺ : أَنَّ أُنَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا: يَوْمَ حُنَيْنٍ، حِينَ أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ، الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللهُ لِرَسُولِ اللهِ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَحُدِّثَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ قَوْلِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟» فَقَالَ لَهُ فُقَهَاءُ الْأَنْصَارِ: أَمَّا ذَوُو رَأْيِنَا، يَا رَسُولَ اللهِ، فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، وَأَمَّا أُنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ، قَالُوا: يَغْفِرُ اللهُ لِرَسُولِهِ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ، أَتَأَلَّفُهُمْ، أَفَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ، وَتَرْجِعُونَ إِلَى رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللهِ؟ فَوَاللهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ» فَقَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ رَضِينَا، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أَثَرَةً شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُا اللهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ» قَالُوا: سَنَصْبِرُ [٢].

وجه الدلالة: أن رسول الله ﷺ وصف المؤلفة قلوبهم بأنهم حديثو عهد بكفر، ولم يقل كفاراً، مما يدل على انهم كانوا مسلمين.

---

(١) ينظر: الاستيعاب، لابن عبد البر: ١٢٤٩/٣؛ وأسد الغابة، لابن الأثير: ٣١٨/٤؛ والإصابة، لابن حجر: ٦٣٨/٤.

(٢) متفق عليه. صحيح البخاري: كتاب فرض الخمس، باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه، ٩٤/٤، رقم (٣١٤٧)، كتاب المغازي، باب غزوة الطائف، ١٥٨/٥، رقم (٤٣٣١) ؛ وصحيح مسلم: كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه، ٧٣٣/٢، رقم (١٠٥٩). واللفظ لمسلم.

ثالثًا: القول المختار:

إن سبب الاختلاف بين المذهبين هو سهم المؤلفة قلوبهم، هل هو خاص بالنبي ﷺ أو عام له ولسائر الأمة؟ وهل يجوز ذلك في كل أحواله أو في حال دون حال، أعني في الضعف لا في حال القوة[١]؟

وعلى أي حال، فإن ظروف المسلمين في البلاد غير الإسلامية قد تستوجب استمالة بعضهم، وأن منح هؤلاء من أموال الزكاة لا يبدو راجحاً مع أنه جائز، وإنما يمكن أن يعطوا من تبرعات المسلمين، إذ إن لفقراء المسلمين حق في زكاة الأموال لا ينبغي أن يصرف إلى من لا يؤمن جانبه، وكما روي عن أبي بكر ﷺ ((لا نرشو على الإسلام أحداً))[٢].

ولم يثبت أن النبي ﷺ أعطى مشركاً أو كافراً من الزكاة، ومن أعطاه فقد كان حديث عهد بالإسلام أو قريباً منه.

ومن ناحية أخرى فإن رسول الله ﷺ لم يعط المؤلفة قلوبهم من مال الزكاة بل من الغنائم التي حازها المسلمون في غزوة حنين، أي من الخمس الخاص بالرسول ﷺ، فمن أراد الاحتجاج بفعل النبي ﷺ فعليه أن يعطي من خمس الغائم لا من الزكاة.

---

(١) ينظر: بداية المجتهد، لابن رشد الحفيد: ٢/ ٣٧.

(٢) الاكتفاء، لأبي الربيع الكلاعي: ٢/٩٠.

الخاتمة

الحمد لله حق حمده، والصلاة والسلام على خير خلقه، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

في خاتمة هذه الرسالة ألخص أهم النتائج:

١. إن تفسير السلف في القرون الثلاثة الأولى هو الأصل المعتمد في تفسير القرآن الكريم، وأن الرجوع إليه يجنب الوقوع في الانحرافات والأوهام.

٢. اتصف تفسير السلف في القرون الثلاثة الأولى بقلة الأخطاء والأوهام والانحرافات في مقابل العصور اللاحقة، إلا أن هذا لم يمنع من وقوع الكذب أو التأثر بالإسرائيليات والأخبار الضعيفة التي وصمت تفسير بعض الرواة.

٣. كلما كان الزمن اقرب الى عهد الرسول ﷺ قل الخطأ وكثر ببعده .

٤. إن وجود الاختلاف في العلم لا ضرر فيه ، طالما كان وفق الحدود والضوابط ، وأن تكون هناك اسباباً وعللاً لهذا الاختلاف ، فلا يؤدي الى التفرقة والتعادي .

٥. الاختلاف في التفسير لا حرج فيه طالما كان الوصول للحق هو الغاية المرجوة .

٦. ان من اهم اسباب اختلاف المفسرين ، هو احتمال النص القرآني لمعانٍ متعددة ، وهي من أهم الأسس التي يعرف بها اختلاف السلف الصالح .

٧. الاختلاف بين المفسرين ينقسم الى نوعين رئيسيين: الاختلاف المحمود اختلاف التنوع والاختلاف المذموم اختلاف التضاد ، وأكثر الاختلاف الموجود في تفسير القرآن هو من قبيل اختلاف التنوع.

٨. إذا كانت الآية تدل على اكثر من معنى واحد كلها صحيحة يجب حملها على هذه المعاني جميعاً ، ولا يجوز حملها على معنى دون اخر الا بقرينة صحيحة تدل على ذلك .

أما اهم التوصيات فيمكن تلخيصها كالآتي :

١. أن تكون هناك دراسات أخرى تعنى بالتفسير المقارن واختلاف المفسرين وخصوصاً أصحاب القرون الثلاثة الأولى ، وان تشمل هذه الدراسات جميع سور القرآن الكريم ، ودراستها دراسة تطبيقية ، لكي يفهم الباحثون طرائق السلف الصالح وأساليبهم في التفسير لأنها من اهم أصول التفسير .

٢. تخصيص دراسة مستقلة لدراسة اختلاف المفسرين في الخلاف الحاصل في معاني الآيات في سورة التوبة .

٣. دراسة اتفاق المفسرين بحسب السور او الأجزاء القرآنية .

٤. الاهتمام بالآثار التي رواها السلف الصالح في التفسير ، لما لها من اهمية في إبراز جوانب الاختلاف بين المفسرين .

٥. ان يكون هناك فهم صحيح وبصورة متأنية لأساليب وطرائق السلف في التفسير ، قبل تخطئتهم ورد اقوالهم .

٦. الاهتمام بعلم القراءات والاحاطة به من جميع جوانبه وفروعه ، وخصوصاً ما له آثر في التفسير وتعدد المعاني في الآية الواحدة .

وأخيراً أرجو من الله أن أكون قد وفقت في خدمة هذا الموضوع ، وإبراز كثير من معالمه ، مع الاعتراف بعدم قدرتي على الاحاطة بهذا الموضوع من كل جوانبه ، ولكني بذلت قصار جهدي في سبيل الإلمام بأهم أسسه ومسائله ، والله أسأله ان يسد خلَلي ،ويصلح أمري ، وآخر دعواي أن الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

فهرس المصادر والمراجع

*** القرآن الكريم**

ت	الاســـــم
١	إبراز المعاني من حرز الأماني، عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان الدمشقي المعروف بأبي شامة (ت٦٦٥هـ)، دار الكتب العلمية، بلا تاريخ.
٢	إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر ، أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي الشافعي الشهير بالبناء (ت١١١٧هـ)، تحقيق أنس مهرة، دار الكتب العلمية، لبنان، ط٣، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
٣	الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
٤	أحكام القرآن الكريم، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت٣٢١هـ)، تحقيق الدكتور سعد الدين أونال، مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي، إستانبول، المجلد ١ ١٤١٦هـ-١٩٩٥م. المجلد ٢ ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
٥	أحكام القرآن، أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص (ت٣٧٠هـ)، تحقيق عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
٦	أحكام القرآن، أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أحمد المعافري الإشبيلي المعروف بابن العربي (ت٥٤٣هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
٧	أحكام القرآن، أبو محمد عبد المنعم بن عبد الرحيم المعروف بابن الفرس الأندلسي (ت٥٩٧هـ)، تحقيق الدكتور طه علي بو سريح، والدكتور منجية الهادي النفري السوايحي، والدكتور صلاح الدين بو عفيف، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.
٨	أحكام القرآن، عماد الدين أبي الحسن عليّ بن محمد بن علي الطبري المعروف بالكيا الهراسي (ت٥٠٤هـ)، تحقيق موسى محمد علي، وعزت علي عبد عطية، دار الكتب العلمية، بيروت،

	ط٢، ١٤٠٥هـ .
٩	الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد عليّ بن أحمد بن حزم الأندلسي (ت٤٥٦هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت، بلا تاريخ.
١٠	أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي (ت٢٧٥هـ)، تحقيق الدكتور عبد الملك عبد الله دهيش، دار خضر، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ.
١١	أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرقي (ت٢٥٠هـ)، تحقيق رشدي الصالح ملحس، دار الأندلس للنشر، بيروت، بلا تاريخ.
١٢	الاختلاف وما آل إليه، محمد عمر سالم بازمول، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، ١٩٩٥م.
١٣	الاختيار لتعليل المختار، مجد الدين أبو الفضل عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي (ت٦٨٣هـ)، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ١٣٥٦هـ-١٩٣٧م.
١٤	اختلاف المفسرين في القرون الثلاثة الأولى في تفسير سورة الأحزاب –دراسة تطبيقية– رسالة مقدمة إلى كلية التربية للعلوم الإنسانية/ قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية، جامعة الأنبار، إعداد الطالب: وسام سمير عبد الرزاق، إشراف: الأستاذ المساعد الدكتور أحمد عبد الستار شلال الدهان، ١٤٣٥هـ-٢٠١٤م، (غير منشورة).
١٥	أدب الاختلاف، صالح عبد الله حميد، بلا دار نشر، السعودية، ط٣، ١٤١٢هـ.
١٦	إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم ، أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى: ٩٨٢هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
١٧	إرشاد المبتدي وتذكرة المنتهي في القراءات العشر، أبو العز محمد بن الحسين القلانسي (٥١٢هـ)، رسالة علمية مقدمة الى جامعة أم القرى– السعودية، غير منشورة، اعداد الطالب: عمر حمدان الكبيسي، بإشراف: الدكتور السيد رزق الطويل، عام ١٤٠٣-١٤٠٤هـ.
١٨	الأسامي والكنى، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ)، تحقيق عبد الله يوسف الجديع، مكتبة دار الأقصى، الكويت، ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م.
١٩	أسباب النزول، أبو الحسن عليّ بن أحمد الواحدي النيسابوري (ت٤٦٨هـ)، تحقيق كمال بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ.
٢٠	الاستذكار الجامع لمذهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت٤٦٣هـ)، تحقيق سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت،

	١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
٢١	الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) المحقق: علي محمد البجاوي الناشر: دار الجيل، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
٢٢	أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين أبو الحسن عليّ بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير (ت٦٣٠هـ)، تحقيق عليّ محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ -١٩٩٤م.
٢٣	أسرار التكرار في القرآن المسمى البرهان في توجيه متشابه القرآن لما فيه من الحجة والبيان، برهان الدين أبو القاسم محمود بن حمزة بن نصر الكرماني المعروف بتاج القراء (ت٥٠٥هـ)، تحقيق عبد القادر أحمد عطا، دار بو سلامة للطباعة والنشر، تونس، ط ٣، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
٢٤	أسنى المطالب في شرح روض الطالب، أبو يحيى زكريا بن محمد الأنصاري الشافعي (ت٩٢٦هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، بلا تاريخ.
٢٥	الأشباه والنظائر، أبو نصر تاج الدين عبد الوهاب بن عليّ بن عبد الكافي السبكي (ت٧٧١هـ)، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
٢٦	الاشتقاق ، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ) تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون الناشر: دار الجيل، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م
٢٧	الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.
٢٨	إصلاح المنطق، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق بن السكيت الأهوزاي (ت٢٤٤هـ)، تحقيق محمد مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
٢٩	الاعتصام، لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي الغرناطي المالكي (ت٧٩٠هـ)، تحقيق د. محمد عبد الرحمن الشقير وآخرين، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، السعودية، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.

٣٠	إعجاز القرآن، أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم الباقلاني (ت٤٠٣هـ)، تحقيق السيد أحمد صقر، دار المعارف، القاهرة، ١٩٩٧م.
٣١	إعراب القرآن الكريم، أحمد عبيد الدعاس، وأحمد محمد حميدان، وإسماعيل محمود القاسم، دار المنير ودار الفارابي، دمشق، ١٤٢٥هـ.
٣٢	إعراب القرآن، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت٣٣٨هـ)، وضع حواشيه وعلق عليه عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ.
٣٣	الأعلام، خير الدين الزركلي الدمشقي (ت١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط١٥، بلا تاريخ.
٣٤	اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت٧٢٨هـ)، تحقيق ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت، ط٧، ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م.
٣٥	الإقناع في القراءات السبع، أبو جعفر أحمد بن عليّ بن خلف الأنصاري المعروف بابن الباذش (ت٥٤٠هـ)، دار الصحابة للتراث .
٣٦	الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء، أبو الربيع سليمان بن موسى الكلاعي الأندلسي (ت٦٣٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠هـ.
٣٧	الألفاظ، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق بن السكيت الأهوزاي (ت٢٤٤هـ)، تحقيق الدكتور فخر الدين قباوة، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ١٩٩٨م.
٣٨	الأم، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت٢٠٤هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
٣٩	إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع ، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (المتوفى: ٨٤٥هـ) المحقق: محمد عبد الحميد النميسي الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م
٤٠	إنباه الرواة على أنباه النحاة ، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي (المتوفى: ٦٤٦هـ) المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم الناشر: دار الفكر العربي – القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٢م.

٤١	الانتصار للقرآن، أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم القاضي الباقلاني المالكي (ت٤٠٣هـ)، الدكتور محمد عصام القضاة، دار الفتح – عمان، دار ابن حزم– بيروت، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
٤٢	أنساب الأشراف، أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري (ت٢٧٩هـ)، تحقيق : سهيل زكار ورياض الزركلي، دار الفكر– بيروت، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
٤٣	الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، أحمد بن عبد الرحيم ولي الله الدهلوي (ت١١٧٦هـ)، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، دار النفائس، بيروت، ط٢، ١٤٠٤هـ.
٤٤	الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، ابو الحسن علاء الدين علي بن سليمان بن احمد المردوي (ت٨٨٥هـ)،تحقيق الدكتور عبد الفتاح محمد حلو، هجر للطباعة والنشر ،القاهر ،مصر،١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
٤٥	أنموذج جليل في بيان أسئلة وأجوبة من غرائب آي التنزيل، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت٦٦٦هـ)، تحقيق الدكتور عبد الرحمن إبراهيم المطرودي، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤١٣هـ-١٩٩١م.
٤٦	أنوار التنزيل وأسرار التأويل، أبو سعيد ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي الشافعي (ت٦٨٥هـ)، تحقيق محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٤٧	أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، جابر موسى عبد القادر جابر الجزائري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، السعودية، ط٥، ١٤٢٤هـ -٢٠٠٣م.
٤٨	إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون ، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ) عنى بتصحيحه وطبعه على نسخة ، محمد شرف الدين بالتقايا رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسى، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.
٤٩	البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد بن محمد بن بكر الشهير بابن نجيم (ت٩٧٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي، بيروت، ط٢، بلا تاريخ.
٥٠	البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، أحمد بن يحيى المرتضى الزيدي (ت٨٤٠هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٧٥م.

٥١	بحر العلوم، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت٣٧٥هـ)، تحقيق الدكتور محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت، بلا تاريخ.
٥٢	البحر المحيط، أبو عبد الله أثير الدين محمد بن يوسف بن عليّ بن يوسف بن حيان الأندلسي، الشهير بابن حيان وبأبي حيان (ت٧٥٤هـ)، تحقيق صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠هـ.
٥٣	البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الأنجري (ت١٢٢٤هـ)، تحقيق أحمد عبد الله القرشي رسلان، الناشر الدكتور حسن عباس زكي، القاهرة، ١٤١٩هـ.
٥٤	البدء والتاريخ، مطهر بن طاهر المقدسي (ت٥٠٧هـ)، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد، بلا تاريخ.
٥٥	بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي بن الإمام محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الملقب بابن رشد الحفيد (ت٥٩٥هـ)، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
٥٦	البداية والنهاية ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) المحقق: علي شيري الناشر: دار إحياء التراث العربي الطبعة: الأولى ١٤٠٨، هـ - ١٩٨٨ م
٥٧	بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، أبو بكر علاء الدين بن مسعود أحمد الكاساني (ت٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
٥٨	البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدُّرة - القراءاتُ الشاذةُ وتوجيهها من لغة العرب، عبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد القاضي (المتوفى: ١٤٠٣هـ) الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان.
٥٩	البرهان في أصول الفقه، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني (ت٤٧٨هـ)، تحقيق الدكتور عبد العظيم محمود الديب،الوفاء، المنصورة ، مصر، ط٤ ، ١٤١٨هـ.
٦٠	البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت٧٩٤هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩١هـ.

٦١	بصائر ذوي التمييز، أبو الطاهر مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي الصديقي الشيرازي (ت٨١٧هـ)، تحقيق محمد علي النجار، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية- لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة ،١٤١٦هـ-١٩٩٦م.
٦٢	بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، لبنان.
٦٣	البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن الحسين المعروف ببدر الدين العيني الحنفي (ت٨٥٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.
٦٤	تاج التراجم، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطلُوبغا السودوني (نسبة إلى معتق أبيه سودون الشيخوني) الجمالي الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ)، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ -١٩٩٢م.
٦٥	تاج العروس من جواهر القاموس، محيي الدين أبو الفضل محمد مرتضى الحسيني الواسطي الحنفي الزبيدي (ت١٢٠٥هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين ،دار الهداية.
٦٦	تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م.
٦٧	تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس ، حسين بن محمد بن الحسن الدِّيار بَكْري (المتوفى: ٩٦٦هـ) الناشر: دار صادر – بيروت.
٦٨	تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم ، أبو المحاسن المفضل بن محمد بن مسعر التنوخي المعري (المتوفى: ٤٤٢هـ) تحقيق: الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو. الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة الطبعة: الثانية ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٦٩	تاريخ المدينة، أبو زيد عمر بن شبة (زيد) بن عبيدة بن ريطة النميري البصري (ت٢٦٢هـ)، تحقيق فهيم محمد شلتوت، جدة، ١٩٧٩م.
٧٠	تاريخ بغداد أو مدينة السلام، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، الناشر دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
٧١	تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، أبو القاسم عليّ بن الحسن

	بن هبة الشافعي المعروف بابن عساكر (ت٥٧١هـ)، تحقيق عمرو غرامة العمري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
٧٢	تأويل مشكل القرآن، أبو محمد عبد الله بن مسلم المعروف بابن قتيبة (ت٢٧٦)، تحقيق إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٧م.
٧٣	تأويلات أهل السنة، أبو منصور محمد بن محمد الماتريدي (ت٣٣٣هـ)، تحقيق الدكتور مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٦هـ -٢٠٠٥م.
٧٤	التبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء محب الدين عبد الله بن أبي عبد الله الحسين بن أبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري (ت٦١٦هـ)، تحقيق عليّ محمد البجاوي، عيسى البابي الحلبي وشركاه، بلا تاريخ.
٧٥	تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، أبو عمر فخر الدين عثمان بن عليّ بن محجن الزيلعي الحنفي (ت٧٤٣هـ)، دار الكتاب الإسلامي، بيروت، ط٢، بلا تاريخ.
٧٦	تحبير التيسير في القراءات العشر المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣هـ) المحقق: د. أحمد محمد مفلح القضاة الناشر: دار الفرقان - الأردن / عمان الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٧٧	التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر - تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ.
٧٨	تحفة الفقهاء، أبو بكر علاء الدين محمد بن أحمد بن أبي أحمد السمرقندي (ت٥٣٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٧٩	تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، للعراقي (ت٨٠٦هـ)، وابن السبكي (ت٧٧١هـ)، والزبيدي(١٢٠٥هـ)، استخراج محمود الحداد دار العاصمة، الرياض، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٨٠	تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، جمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت٧٦٢هـ)، تحقيق عبد الله عبد الرحمن السعد، دار ابن خزيمة، الرياض، ١٤١٤هـ.
٨١	تذكرة الأريب في تفسير الغريب، أبو الفرج عبد الرحمن بن عليّ بن محمد المعروف بابن الجوزي (ت٥٩٧هـ)، تحقيق طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٥هـ-

	٢٠٠٤م.
٨٢	تذكرة الحفاظ، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
٨٣	التذكرة في القراءات، للإمام أبي الحسن طاهر بن عبدالمنعم بن غلبون رحمه الله (ت: ٣٩٩ هـ) : دراسة و تحقيق: سعيد صالح زعيمة، دار الكتب العلمية، دار ابن خلدون، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٨٤	التسهيل لعلوم التنزيل، محمد بن أحمد بن جزي الكلبي الغرناطي المالكي (ت٧٤١هـ)، تحقيق الدكتور عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ١٤١٦هـ.
٨٥	تشنيف المسامع بجمع الجوامع، بدر الدين أبو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي (ت٧٩٤هـ)، تحقيق د سيد عبد العزيز، د عبد الله ربيع، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث، مصر، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
٨٦	التصاريف لتفسير القرآن مما اشتبهت أسمائه وتصرفت معانيه، يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة التيمي بالولاء البصري ثم الإفريقي القيرواني (ت٢٠٠هـ)، قدمت له وحققته هند شلبي، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، ١٩٧٩م.
٨٧	تعريف الدارسين بمناهج المفسرين، الدكتور صلاح عبد الفتاح الخالدي، دار القلم، دمشق، ط٢، ٢٠٠٦ م.
٨٨	التعريفات الفقهية، محمد عميم الإحسان المجددي البركتي (ت١٤٠٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
٨٩	التعريفات، أبو الحسن عليّ بن محمد بن علي الجرجاني المعروف بالسيد الشريف (ت٨١٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ-١٩٨٦م.
٩٠	التفريع في فقه الإمام مالك بن أنس، أبو القاسم عبيد الله بن الحسين بن الحسن بن جلاب البصري المالكي (ت٣٧٨هـ)، تحقيق سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
٩١	تفسير الإمام الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت٢٠٤هـ)، تحقيق الدكتور أحمد مصطفى الفران، دار التدمرية، السعودية، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٩٢	التفسير البسيط، أبو الحسن عليّ بن أحمد الواحدي النيسابوري (ت٤٦٨هـ)، عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٠هـ.
٩٣	تفسير التستري، أبو محمد سهل بن عبد الله بن يونس بن رفيع التستري (ت٢٨٣هـ)، جمعها أبو بكر محمد البلدي، تحقيق محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٣هـ.
٩٤	تفسير الراغب الأصفهاني (من أول سورة آل عمران – وحتى آخر المائدة)، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت٥٠٢هـ)، تحقيق الدكتور محمد عبد العزيز بسيوني، كلية الآداب، جامعة طنطا، ١٤٢٠هـ -١٩٩٩م.
٩٥	تفسير القرآن العزيز، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن أبي زمنين الإلبيري المري المالكي، المعروف بابن أبي زمنين (ت٣٩٩هـ)، تحقيق حسين عكاشة، ومحمد مصطفى الكنز، دار الفاروق الحديثة، مصر، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
٩٦	تفسير القرآن العظيم مسندًا عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن أبي حاتم الرازي. (ت٣٢٧هـ)، تحقيق أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، ط٣، ١٤١٩هـ.
٩٧	تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر كثير القرشي الدمشقي (ت٧٧٤هـ)، تحقيق محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ.
٩٨	تفسير القرآن من الجامع لابن وهب، أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي (ت١٩٧هـ)، تحقيق ميكلوش موراني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ٢٠٠٣م.
٩٩	تفسير القرآن، أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني (ت٤٨٩هـ)، تحقيق ياسر إبراهيم، وغنيم عباس غنيم، دار الوطن، الرياض- السعودية، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
١٠٠	تفسير القرآن، لعز الدين بن عبد السلام عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الدمشقي الشافعي (ت٦٦٠هـ)، تحقيق الدكتور عبد الله إبراهيم الوهبي، دار ابن حزم، بيروت، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.
١٠١	التفسير المظهري، محمد ثناء الله العثماني الحنفي المظهري الباني بتي (ت١٢٢٥هـ)، تحقيق غلام نبي تونسي، المكتبة الرشدية، باكستان، ١٤١٢هـ.
١٠٢	تفسير سفيان الثوري، أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري (ت١٦١هـ)، دار

	الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
١٠٣	تفسير عبد الرزاق، عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت٢١١هـ)، دراسة وتحقيق الدكتور محمود محمد عبدة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
١٠٤	تفسير مجاهد، أبو الحجاج مجاهد بن جبر المخزومي التابعي (ت١٠٤هـ)، تحقيق الدكتور محمد عبد السلام أبو النيل، دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م.
١٠٥	تفسير مقاتل بن سليمان، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء البلخي (ت١٥٠هـ)، تحقيق عبد الله محمود شحاتة، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٣هـ .
١٠٦	التفسير من سنن سعيد بن منصور، أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (ت٢٢٧هـ)، دراسة وتحقيق د سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، دار الصميعي للنشر والتوزيع، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
١٠٧	التفسير والمفسرون، الدكتور محمد السيد حسين الذهبي (ت١٣٩٨هـ)، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٣٨١هـ -١٩٦١م.
١٠٨	تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني الشافعي (ت٨٥٢هـ)، تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
١٠٩	التلقين في الفقه المالكي، أبو محمد عبد الوهاب بن عليّ بن نصر الثعلبي المالكي (ت٤٢٢هـ)، تحقيق محمد بو خبزة الحسني التطواني، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
١١٠	تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني الشافعي (ت٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ١٣٢٦هـ.
١١١	تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت٣٧٠هـ)، تحقيق محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠١م.
١١٢	التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت١٠٣١هـ)، عالم الكتب، القاهرة، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
١١٣	التيسير في القراءات السبع، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني (ت٤٤٤هـ)، تحقيق د. خلف حمود سالم الشغدلي، قدم له واشرف عليه علي عبد الرحمن الحذيفي وعبد الرافع بن رضوان

	الشرقاوي ، دار الأندلس للنشر والتوزيع، حائل – السعودية، ١٤٣٦هـ- ٢٠١٥م.
١١٤	الثقات، أبو حاتم التميمي محمد بن حبان بن أحمد البستي (ت٣٥٤هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن- الهند، ١٣٩٣هـ- ١٩٧٣م.
١١٥	جامع الأصول في أحاديث الرسول، مجد الدين أبو السعادات محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير (ت٦٠٦هـ)، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح، مكتبة دار البيان، دمشق، ١٩٧٢م.
١١٦	جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد بن كثير بن غالب الآملي الطبري (ت٣١٠هـ)، أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م.
١١٧	جامع البيان في القراءات السبع المشهورة، أبو عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان الداني (ت٤٤٤هـ)، جامعة الشارقة، الإمارات، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
١١٨	الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي (ت٦٧١هـ)، تحقيق هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض،السعودية، ط٢، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.
١١٩	الجدول في إعراب القرآن الكريم، محمود بن عبد الرحيم صافي (ت١٣٧٦هـ)، دار الرشيد، دمشق، مؤسسة الإيمان، بيروت، ط٤، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
١٢٠	جمال القراء وكمال الإقراء، علم الدين أبو الحسن عليّ بن محمد بن عبد الصمد الهمداني المصري الشافعي السخاوي (ت٦٤٣هـ)، تحقيق الدكتور مروان العطيَّة، والدكتور محسن خرابة، دار المأمون للتراث، دمشق وبيروت، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.
١٢١	جمهرة أنساب العرب، لابن محمد عليّ بن أحمد بن حزم الأندلسي (ت٤٥٦هـ)، تحقيق لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
١٢٢	الجواهر الحسان في تفسير القرآن، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي (ت٨٧٥هـ)، تحقيق محمد علي معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٨هـ.
١٢٣	الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (ت: ٧٧٥هـ)، مير محمد كتب خانه – كراتشي.

١٢٤	حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت١٢٣٠هـ)، تحقيق محمد عليش، دار الفكر ، بيروت .
١٢٥	الحاوي الكبير، أبو الحسن عليّ بن محمد بن حبيب الماوردي (ت٤٥٠هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
١٢٦	حجة القراءات، أبو زرعة عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة (ت٥٩٠هـ)، تحقيق سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
١٢٧	الحجة في القراءات السبع، أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن خالويه (ت٣٧٠هـ)، تحقيق الدكتور عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت، ط٤، ١٤٠١هـ.
١٢٨	الحجة للقراء السبعة، أئمة الأنصار بالحجاز والعراق والشام الذين ذكرهم أبو بكر بن مجاهد، أبو علي الحسن بن عبد الغفار الفارسي (ت٣٧٧هـ)، تحقيق بدر الدين قهوجي، وبشير جويجاتي، دار المأمون للتراث، ط٢، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
١٢٩	حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي (ت١٤٢٩هـ-)، إشراف ومراجعة الدكتور هاشم محمد علي حسين مهدي، دار طوق النجاة، بيروت، ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.
١٣٠	حدود العالم من المشرق إلى المغرب المؤلف: مجهول (توفي: بعد ٣٧٢هـ) محقق ومترجم الكتاب (عن الفارسية) : السيد يوسف الهادي الناشر: الدار الثقافية للنشر، القاهرة الطبعة: ١٤٢٣ هـ.
١٣١	حلية الفقهاء في شرح غريب ألفاظ مختصر المزني، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت٣٩٥هـ)، تحقيق الدكتور عبد الله عبد المحسن التركي، الشركة المتحدة للتوزيع، بيروت، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
١٣٢	الخصائص ، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: ٣٩٢هـ) الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب الطبعة: الرابعة.
١٣٣	خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (المتوفى: ١١١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت.
١٣٤	الخلاف، أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي (ت٤٦٠هـ)، تحقيق عليّ الخراساني،

	وجواد شهرستاني، ومحمد مهدي نجف، مؤسسة النشر الإسلامي، قم- إيران، ١٤١٧هـ.
١٣٥	الدخيل في تفسير الشيخ محمد الأمين الهرري المسمى حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن من أول سورة الأعراف إلى آخر سورة الكهف، عماد يعقوب حمتو، أطروحة دكتوراه، كلية أصول الدين- جامعة الأزهر، ٢٠٠٨م.
١٣٦	الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أبو العباس شهاب الدين بن يوسف بن السمين الحلبي (ت٧٥٦هـ)، تحقيق الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، بلا تاريخ.
١٣٧	الدر المنثور، عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)، دار الفكر ، بيروت ، بلا تاريخ .
١٣٨	درج الدرر في تفسير الآي والسور، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني (ت٤٧١هـ)، تحقيق طلعت صلاح الفرحان، ومحمد أديب شكور أمرير، دار الفكر، عماذ- الأردن، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
١٣٩	درر الحكام شرح غرر الأحكام. محمد بن فراموز الشهير بملا خسرو (ت٨٨٥هـ). دار إحياء الكتب العربية. بيروت، بلا تاريخ.
١٤٠	درر الحكام شرح مجلة الأحكام، علي حيدر خواجه أمين أفندي (ت١٣٥٣هـ)، تعريب فهمي الحسيني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان .
١٤١	الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية' حيدر آباد، الهند، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ- ١٩٧٢م
١٤٢	الدرر في اختصار المغازي والسير، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (ت٤٦٣هـ)، تحقيق الدكتور شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، ط٢، ١٤٠٣هـ.
١٤٣	دلائل النبوة ومعرفة صاحب الشريعة، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ)، وثق أصوله وخرج حديثه وعلق عليه الدكتور عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ.
١٤٤	الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (ت: ٧٩٩هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث

	للطبع والنشر، القاهرة.
١٤٥	ديوان الأعشى الكبير، ميمون بن قيس(ت٧هـ)، شرح وتعليق الدكتور محمد محمد حسين، مكتبة الآداب، القاهرة، ١٩٥١م.
١٤٦	ديوان الراعي النميري، أبو جندل عبيد بن حصين بن معاوية بن جندل النميري (ت٩٠هـ)، تحقيق راينهرت فايبرت، نشر فرانش شتاينر، بيروت، ١٤٠١هـ-١٩٨٠م.
١٤٧	ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري الناشر: مكتبة النهضة الحديثة – مكة الطبعة: الثانية، ١٣٨٧ هـ – ١٩٦٧ م
١٤٨	ديوان لبيد بن ربيعة العامري، لَبِيد بن ربيعة بن مالك، أبو عقيل العامري الشاعر معدود من الصحابة (المتوفى: ٤١هـ) اعتنى به: حمدو طمّاس، دار المعرفة الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م.
١٤٩	الذخيرة، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس المالكي القرافي (ت٦٨٤هـ)، تحقيق محمد حجي، وسعيد أعراب، ومحمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٤م.
١٥٠	رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار المعروفة بحاشية ابن عابدين، السيد محمد أمين عابدين بن السيد عمر عابدين بن عبد العزيز الدمشقي الحسيني الحنفي (ت١٢٥٢هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ط٢، ١٣٨٦هـ.
١٥١	رفع الملام عن الأئمة الأعلام، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت٧٢٨هـ)، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، السعودية، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.
١٥٢	روائع التفسير (الجامع لتفسير الإمام ابن رجب الحنبلي)، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت٧٩٥هـ)، جمع وترتيب طارق عوض الله محمد، دار العاصمة، السعودية، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
١٥٣	روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الآلوسي (ت١٢٧٠هـ)، تحقيق علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ.

١٥٤	الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد الخثعمي السهيلي (ت٥٨١هـ)، تحقيق عبد الرحمن الوكيل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الأولى، ١٤١٢ هـ .
١٥٥	روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، إشراف زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ .
١٥٦	زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج عبد الرحمن بن عليّ بن محمد المعروف بابن الجوزي (ت٥٩٧هـ)، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٢هـ.
١٥٧	الزاهر في معاني كلمات الناس، أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري (ت٣٢٨هـ)، تحقيق الدكتور حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ.
١٥٨	زهرة التفاسير، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (ت١٣٩٤هـ)، دار الفكر العربي، بيروت، ١٩٧٤م.
١٥٩	السبعة في القراءات، أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي البغدادي (ت٣٢٤هـ)، تحقيق الدكتور شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، ط٢، ١٤٠٠هـ.
١٦٠	سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد المؤلف: محمد بن يوسف الصالحي الشامي (المتوفى: ٩٤٢هـ) تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٣ م.
١٦١	سر صناعة الإعراب، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: ٣٩٢ هـ) تحقيق: د. حسن هنداوي، دار القلم – دمشق الطبعة: الأولى، ١٩٨٥.
١٦٢	سراج القارئ المبتدي وتذكار المقرئ المنتهي، أبو القاسم (أو أبي البقاء) عليّ بن عثمان بن محمد القاصح العذري البغدادي ثم المصري الشافعي المقرئ (ت٨٠١هـ)، راجعه عليّ الضباع، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٣، ١٣٧٣هـ-١٩٥٤م.
١٦٣	السراج المنير على معرفة بعض معاني علوم ربنا العليم الخبير، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني (ت٩٧٧هـ)، مطبعة بولاق (الأميرية)، القاهرة، ١٢٨٥هـ.
١٦٤	سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي ، عبد الملك بن حسين بن عبد الملك

	العصامي المكي (المتوفى: ١١١١هـ) المحقق: عادل أحمد عبد الموجود- علي محمد معوض الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
١٦٥	سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٣هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، وعادل مرشد، ومحمد كامل قره بللي، وعبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، بيروت، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
١٦٦	سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت٢٧٥هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، بيروت، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
١٦٧	سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي السلمي (ت٢٧٩هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.
١٦٨	السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن عليّ بن موسى البيهقي (ت٤٥٨هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
١٦٩	السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن عليّ بن عبد الرحمن النسائي (ت٣٠٣هـ)، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه شعيب الأرناؤوط، قدم له عبد الله عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
١٧٠	سنن سعيد بن منصور، أبو عثمان سعيد بن منصور الخراساني (ت٢٢٧هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية، الهند، ١٩٨٢م.
١٧١	سير أعلام النبلاء، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، بيروت، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
١٧٢	السيرة النبوية، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الشافعي (ت٧٧٤هـ)، تحقيق مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، ١٣٩٥هـ-١٩٧٦م.
١٧٣	السيرة النبوية، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري البصري (ت٢١٣هـ)، تقديم وتعليق طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٤١١هـ.
١٧٤	شذرات الذهب في أخبار من ذهب، أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي الدمشقي

	(ت١٠٨٩هـ)، تحقيق محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
١٧٥	شرح القواعد الفقهية، أحمد بن محمد الزرقا (ت١٣٥٧هـ)، صححه وعلق عليه مصطفى أحمد الزرقا دار القلم، بيروت، ط٢، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
١٧٦	الشرح الكبير على متن المقنع، المسمى بالشافي شرح المقنع، شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت٦٨٢هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٧٢م.
١٧٧	شرح طيبة النشر في القراءات العشر، محب الدين أبو القاسم محمد بن محمد بن محمد النويري (ت٨٥٧هـ)، تحقيق الدكتور مجدي محمد سرور سعد باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
١٧٨	شرح فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي (ت٨٦١هـ)، دار الفكر، بيروت، بلا تاريخ .
١٧٩	شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الطحاوي الحنفي (ت٣٢١هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
١٨٠	الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت٣٩٣هـ)، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ -١٩٨٧م.
١٨١	صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت٢٥٦هـ)، تحقيق محمد زهير ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ١٤٢٢هـ.
١٨٢	صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بلا تاريخ.
١٨٣	صحيح وضعيف تاريخ الطبري، محمد طاهر البرزنجي، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
١٨٤	الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي المعروف بابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)، تحقيق د. علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، ١٤٠٨هـ.

١٨٥	الضوء اللامع لأهل القرن التاسع المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ) الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة – بيروت.
١٨٦	طبقات الحفاظ، أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ.
١٨٧	طبقات الحنابلة، أبو الحسين محمد بن محمد بن أبي يعلى (ت٥٢٦هـ)، تحقيق محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، بلا تاريخ.
١٨٨	طبقات الشافعية الكبرى، أبو نصر تاج الدين عبد الوهاب بن عليّ بن عبد الكافي السبكي (ت٧٧١هـ)، تحقيق الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، والدكتور محمود محمد الطناحي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الجيزة، ط٢، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
١٨٩	طبقات الفقهاء، أبو إسحاق إبراهيم بن عليّ بن يوسف الشيرازي (ت٤٧٦هـ)، هذبه محمد بن مكرم بن منظور (ت٧١١هـ)، تحقيق إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت الطبعة الأولى، ١٩٧٠م.
١٩٠	طبقات القراء السبعة وذكر مناقبهم وقراءاتهم، عبد الوهاب بن يوسف بن إبراهيم المعروف بابن السَّلَّار الشافعي (ت٧٨٢هـ)، تحقيق أحمد محمد عزوز، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.
١٩١	الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الزهري البصري (ت٢٣٠هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
١٩٢	طبقات المفسرين، محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (المتوفى: ٩٤٥هـ) الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت راجع النسخة وضبط أعلامها: لجنة من العلماء بإشراف الناشر.
١٩٣	طبقات النحويين واللغويين، أبو بكر محمد بن الحسن بن عبيد الله بن مذحج الزبيدي الأندلسي الإشبيلي (ت٣٧٩هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم. دار المعارف، مصر، الطبعة: الثانية، ١٩٧٣م.
١٩٤	طبقات النسابين، بكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن

	غيهب بن محمد (المتوفى: ١٤٢٩هـ) الناشر: دار الرشد، الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
١٩٥	طبقات خليفة بن خياط ، أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري (المتوفى: ٢٤٠هـ) رواية: أبي عمران موسى بن زكريا بن يحيى التستري (ت ق ٣ هـ) ، محمد بن أحمد بن محمد الأزدي (ت ق ٣ هـ) المحقق: د سهيل زكار الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع سنة النشر: ١٤١٤ هـ = ١٩٩٣ م
١٩٦	طبقات فحول الشعراء ، محمد بن سلّام (بالتشديد) بن عبيد الله الجمحي بالولاء، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٣٢هـ) المحقق: محمود محمد شاكر الناشر: دار المدني – جدة.
١٩٧	الطبقات، الإمام الحافظ الشيخ جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي (ت: ٩١١ هـ)، تحقيق: لجنة من العلماء، بإشراف الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان.
١٩٨	العَذْبُ النَّمِيرُ مِنْ مَجَالِسِ الشَّنْقِيطِيِّ فِي التَّفْسِيرِ المؤلف: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ) المحقق: خالد بن عثمان السبت إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة المكرمة الطبعة: الثانية، ١٤٢٦ هـ.
١٩٩	عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن الحسين العيني الحنفي (ت٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠١٠م.
٢٠٠	العنوان في القراءات السبع، أبو طاهر إسماعيل بن خلف بن سعيد الأنصاري المقرئ (ت٤٥٥هـ)، تحقيق زهير زاهد، وخليل العطية، عالم الكتاب، بيروت، ١٤٠٥هـ.
٢٠١	العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت١٧٥هـ)، تحقيق الدكتور مهدي المخزومي، الدكتور إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، بلا تاريخ.
٢٠٢	عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، لفتح الدين أبي الفتح محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الشافعي اليعمري الأندلسي المصري، المعروف بابن سيد الناس (ت٧٣٤هـ)، دار القلم، بيروت، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٢٠٣	عيون الأنباء في طبقات الأطباء، لأحمد بن القاسم بن خليفة بن يونس الخزرجي موفق الدين، أبي العباس ابن أبي أصيبعة، تحقيق: الدكتور نزار رضا، دار مكتبة الحياة – بيروت.

٢٠٤	غاية النهاية في طبقات القراء ، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣هـ) الناشر: مكتبة ابن تيمية الطبعة: عني بنشره لأول مرة عام ١٣٥١هـ ج. برجستراس.
٢٠٥	غرائب التفسير وعجائب التأويل، محمود بن حمزة الكرماني المعروف بتاج القراء (ت٥٠٥هـ)، تحقيق شمران سركال يونس العجلي، دار القبلة للثقافة الاسلامية، جدة، مؤسسة علوم القرآن بيروت ، بلاتاريخ .
٢٠٦	غرائب القرآن ورغائب الفرقان، نظام الدين الحسين بن محمد القمي النيسابوري (ت٨٥٠هـ)، تحقيق زكريا عميران، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.
٢٠٧	غريب الحديث، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت٢٧٦هـ)، تحقيق الدكتور عبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، ١٣٩٧هـ.
٢٠٨	غريب القرآن المسمى نزهة القلوب، أبو بكر محمد بن عزيز السجستاني العزيزي (ت٢٣٠هـ)، تحقيق محمد أديب عبد الواحد جمران، دار قتيبة، سوريا، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
٢٠٩	غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد الحسيني الحموي الحنفي (ت١٠٩٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
٢١٠	غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة، أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال (ت٥٧٨هـ)، تحقيق الدكتور عز الدين علي السيد، ومحمد كمال الدين عز الدين، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧هـ.
٢١١	غيث النفع في القراءات السبع المؤلف: علي بن محمد بن سالم، أبو الحسن النوري الصفاقسي المقرئ المالكي (المتوفى: ١١١٨هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت المحقق: أحمد محمود عبد السميع الشافعي الحفيان الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
٢١٢	الفتاوى الهندية، للشيخ نظام الدين البرهانبورى وجماعة من علماء الهند الأعلام، دار الفكر، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
٢١٣	فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني الشافعي (ت٨٥٢هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ-١٩٦٠م.
٢١٤	فتح البيان في مقاصد القرآن، أبو الطيب صديق بن حسن بن علي الحسين القنوجي البخاري

	(ت١٣٠٧هـ)، عني بطبعته وقدم له وراجعه عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا- بيروت، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
٢١٥	فتح الرحمن في تفسير القرآن، مجير الدين بن محمد العليمي المقدسي الحنبلي (ت٩٢٧هـ)، تحقيق نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م.
٢١٦	فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن عليّ بن محمد الشوكاني (ت١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير- دمشق، دار الكلم الطيب- بيروت، ١٤١٤هـ.
٢١٧	فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، شرف الدين الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي (ت٧٤٣هـ)، مجموعة محققين، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، دبي، ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م.
٢١٨	الفصول في الأصول- المعروف بأصول الجصاص، أحمد بن علي الرازي الجصاص (ت٣٧٠هـ)، تحقيق د. عجيل جاسم النشمي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
٢١٩	فضائل القرآن، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن عليّ بن عبد الرحمن النسائي (ت٣٠٣هـ)، تحقيق الدكتور فارروق حمادة، دار إحياء العلوم. بيروت، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
٢٢٠	فضائل القرآن، أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت٢٢٤هـ)، تحقيق مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقي الدين، دار ابن كثير، دمشق/بيروت، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
٢٢١	فقه الخلاف بين المسلمين، ياسر حسين برهامي، دار العقيدة، الإسكندرية، ط٢، ٢٠٠٠م.
٢٢٢	فقه الزكاة، يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، لبنان، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م.
٢٢٣	فقه النوازل للأقليات المسلمة- تأصيلاً وتطبيقاً، الدكتور محمد يسري إبراهيم، دار اليسر، القاهرة، ١٤٣٤هـ- ٢٠١٣م.
٢٢٤	فوات الوفيات، محمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن بن شاكر بن هارون بن شاكر الملقب بصلاح الدين (المتوفى: ٧٦٤هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٧٤م.
٢٢٥	القاموس المحيط، أبو الطاهر مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي الصديقي الشيرازي

	(ت٨١٧هـ)، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط٨، ١٤٢٦هـ -٢٠٠٥م.
٢٢٦	القراءات القرآنية من الوجهة البلاغية، د. فضل حسن عباس، مجلة دراسات، المجلد (١٤)، العدد (٧)، ١٩٨٧م.
٢٢٧	القراءات وأثرها في علوم العربية، محمد محمد محمد سالم محيسن (المتوفى: ١٤٢٢هـ) الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
٢٢٨	القطع والائتناف، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النَّحَّاس، تحقيق د. عبد الرحمن إبراهيم المطرودي، دار عالم الكتب، السعودية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
٢٢٩	قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر ، أبو محمد الطيب بن عبد الله بن أحمد بن علي بامخرمة، الهِجراني الحضرمي الشافعي (٨٧٠ - ٩٤٧ هـ) عُني به: بو جمعة مكري / خالد زواري الناشر: دار المنهاج – جدة الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م.
٢٣٠	القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، الدكتور محمد مصطفى الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
٢٣١	الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علو، جدة، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
٢٣٢	الكافي في القراءات السبع، الإمام أبو عبد الله محمد بن شريح الرعيني الأندلسي (ت: ٤٧٦ هـ) تحقيق: أحمد محمود عبد السميع الشافعي، دار الكتب العلمية، لبنان- بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠ م.
٢٣٣	الكافي في فقه أهل المدينة، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي (ت٤٦٣هـ)، تحقيق محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، السعودية، ط٢، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.
٢٣٤	الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها، أبو القاسم يوسف بن عليّ بن جبارة بن محمد بن عقيل بن سواده الهذلي اليشكري المغربي (ت٤٦٥هـ)، تحقيق جمال السيد رفاعي الشايب، مؤسسة سما للتوزيع والنشر، الإمارات، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٢٣٥	الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد الجرجاني (ت٣٦٥هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، عبد الفتاح أبو سنة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٢٣٦	كتاب الغريبين في القرآن والحديث، أبو عبيد أحمد بن محمد بن محمد الهروي (ت٤٠١هـ)، تحقيق أحمد فريد المزيدي، مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض،١٤١٩هـ- ١٩٩٩م.
٢٣٧	الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد، المنتجب الهمذاني (ت٦٤٣هـ)، تحقيق محمد نظام الدين الفتيح، دار الزمان للنشر والتوزيع، المدينة المنورة، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.
٢٣٨	كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي، الدارمي البستي (ت٣٥٤هـ)، تحقيق محمود إبراهيم زايد. دار الوعي، حلب، ١٣٩٦هـ.
٢٣٩	كشاف اصطلاحات الفنون، محمد بن علي ابن القاضي الفاروقي التهانوي (توفي بعد سنة ١١٥٨هـ)، تحقيق الدكتور علي دحروج، تقديم وإشراف ومراجعة الدكتور رفيق العجم، نقل النص الفارسي إلى العربية الدكتور عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية الدكتور جورج زيناني، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ١٩٩٦م.
٢٤٠	كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن أحمد بن عليّ بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت١٠٥١هـ)، هلال مصيلحي ، مصطفى هلال، دار الفكر ، بيروت، ١٤٠٢هـ.
٢٤١	الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي (ت٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت،ط٣، ١٤٠٧هـ.
٢٤٢	كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي أبو الحسن عليّ بن محمد بن الحسين (ت٤٨٢هـ)، تأليف علاء الدين عبد العزيز بن أحمد بن محمد البخاري (ت٧٣٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي، بيروت، بلا تاريخ.
٢٤٣	كشف المشكل من حديث الصحيحين، أبو الفرج عبد الرحمن بن عليّ بن محمد المعروف بابن الجوزي (ت٥٩٧هـ)، تحقيق عليّ حسين البواب، دار الوطن، الرياض، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٢٤٤	كشف المشكلات وإيضاح المعضلات في إعراب القرآن وعلل القراءات لجامع العلوم الباقولي،

	دراسة وتحقيق د/ عبد القادر عبد الرحمن السعدي، دار عمار، الأردن ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.
٢٤٥	الكشف عن وجوه القراءات السبع، أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (المتوفى: ٤٣٧ هـ) مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، الطبعة: الأولى، ١٣٩٤ هـ / ١٩٧٤ م.
٢٤٦	الكشف والبيان، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري (ت٤٢٧هـ)، تحقيق عدد من الباحثين، دار التفسير، جدة ، السعودية ،١٤٣٦هـ-٢٠١٥م.
٢٤٧	الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي (ت١٠٩٤هـ)، تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٢٤٨	الكنز في القراءات العشر، أبو محمد، عبد الله بن عبد المؤمن بن الوجيه بن عبد الله بن على ابن المبارك التّاجر الواسطيّ المقرئ تاج الدين ويقال نجم الدين (المتوفى: ٧٤١هـ) المحقق: د. خالد المشهداني الناشر: مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م.
٢٤٩	لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين عليّ بن محمد بن إبراهيم البغدادي الصوفي المعروف بالخازن (ت٧٤١هـ)، تصحيح محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ.
٢٥٠	لباب النقول في أسباب النزول، أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، بلا تاريخ.
٢٥١	اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص عمر بن عليّ بن عادل الدمشقي الحنبلي (ت٨٨٠هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود ومحمد عوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
٢٥٢	لسان الحكام في معرفة الأحكام، أبو الوليد إبراهيم بن أبي اليمن محمد، المعروف بابن الشحنة (ت٨٨٣هـ)، البابي الحلبي، القاهرة، ط٢، ١٣٩٣هـ- ١٩٧٣م.
٢٥٣	لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط٣ ، ١٤١٤هـ.

٢٥٤	لطائف الإشارات لفنون القراءات، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد القسطلاني (ت٩٢٣هـ)، تحقيق عامر السيد عثمان، والدكتور عبد الصبور شاهين، طبع بالمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، ١٣٩٢هـ-١٩٧٢م.
٢٥٥	المبسوط في القراءات العشر، أبو بكر أحمد بن الحسين بن مهران الأصبهاني (ت٣٨١هـ)، تحقيق سبع حمزة حاكمي، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، ١٩٨١م.
٢٥٦	المبسوط، شمس الأئمة أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي الحنفي (ت٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٢٥٧	مجاز القرآن، أبو عبيدة معمر بن المثنى التميمي (ت٢١٠هـ)، عارضه بأصوله وعلق عليه الدكتور محمد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي، مصر، ١٣٨١هـ-١٩٦٢م.
٢٥٨	المجتبى من السنن (السنن الصغرى)، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ)، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
٢٥٩	مجمع البيان في تفسير القرآن، أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي، دار المرتضى-بيروت، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
٢٦٠	مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين عليّ بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ)، تحقيق حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ -١٩٩٤م.
٢٦١	مجمل اللغة لابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ) دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة الثانية - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
٢٦٢	مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت٧٢٨هـ)، تحقيق عبد الرحمن محمد قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، السعودية، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
٢٦٣	المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ) تحقيق محمود مطرحي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
٢٦٤	مجموعة بحوث فقهية، الدكتور عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، دار الفرقان للنشر والتوزيع، بلا تاريخ.

٢٦٥	المحبر، أبو جعفر محمد بن حبيب (ت٢٤٥هـ)، رواية أبي سعيد بن الحسين السكري (ت٢٧٥هـ)، اعتنت بتصحيح الكتاب الدكتورة ايلزه ليختن شتيتر، دار الآفاق الجديدة، بيروت، بلا تاريخ.
٢٦٦	المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح عثمان بن جني (ت٣٩٢هـ)، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، وزارة الأوقاف، مصر، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
٢٦٧	المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن عطية الغرناطي الأندلسي (ت٥٤١هـ)، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، لبنان، ١٤٢٢هـ.
٢٦٨	المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراية، خالد سليمان المزيني، دار ابن الجوزي، الدمام- السعودية، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
٢٦٩	المحلى بالآثار، أبو محمد عليّ بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري الأندلسي (ت٤٥٦هـ)، دار الفكر، بيروت، بلا تاريخ.
٢٧٠	المختصر النافع في فقه الامامية، أبو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن الحلي (ت٧٧١هـ)، مطبعة وزارة الأوقاف، مصر، ط٢، ١٣٧٨هـ-١٩٥٨م.
٢٧١	المختصر النصيح في تهذيب الكتاب الجامع الصحيح، المهلب بن أحمد بن أبي صفرة أسيد بن عبد الله الأسدي الأندلسي المريي (ت٤٣٥هـ)، تحقيق أحمد بن فارس السلوم، دار التوحيد، دار أهل السنة- الرياض، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
٢٧٢	مختصر خليل في فقه إمام دار الهجرة، خليل بن إسحاق بن موسى الجندي المالكي (ت٧٧٦هـ)، تحقيق أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
٢٧٣	المخصص، أبو الحسن عليّ بن إسماعيل الضرير النحوي اللغوي الأندلسي المعروف بابن سيده (ت٤٥٨هـ)، تحقيق خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
٢٧٤	مدخل إلى التفسير وعلوم القرآن، عبد الجواد خلف محمد عبد الجواد، دار البيان العربي، القاهرة، بلا تاريخ.
٢٧٥	المراسيل، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.

٢٧٦	مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، نور الدين عليّ بن سلطان محمد الهروي المعروف بملا علي القاري (ت١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
٢٧٧	المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحافظ محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـ)، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٢٧٨	مسند ابن الجعد، أبو الحسن عليّ بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي (ت٢٣٠هـ)، تحقيق عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر، بيروت، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
٢٧٩	مسند أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، عادل مرشد، وآخرين، إشراف د عبد الله عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ -٢٠٠١م.
٢٨٠	مسند إسحاق بن راهويه، لإسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي (ت٢٣٨هـ)، تحقيق الدكتور عبد الغفور عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
٢٨١	مسند البزار (البحر الزخار)، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار (ت٢٩٢هـ)، تحقيق الدكتور محفوظ الرحمن زين الله، وعادل سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ومكتبة العلوم والحكم، المدينة، ٢٠٠٩م.
٢٨٢	المسند، أبو سعيد الهيثم بن كليب بن سريج بن معقل الشاشي البنكثي (ت٣٣٥هـ)، تحقيق الدكتور محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤١٠هـ.
٢٨٣	مشارق الأنوار على صحاح الاثار، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي (ت٥٤٤هـ)، المكتبة العتيقة، ودار التراث، بيروت، بلا تاريخ.
٢٨٤	مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، أبو حاتم: تحقيق: مرزوق على ابراهيم، دار الوفاء، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١م.
٢٨٥	مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور، ويسمى: المقصد الأسمى في مطابقة اسم كل سورة للمسمى، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن عليّ بن أبي بكر البقاعي (ت٨٨٥هـ)،

	مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.
٢٨٦	مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني البوصيري (ت٨٤٠هـ)، تحقيق محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
٢٨٧	المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ (ت٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت ؛ بلا تاريخ .
٢٨٨	المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت٢١١هـ)، تحقيق تخريج وتعليق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
٢٨٩	معارج الآمال على مدارج الكمال بنظم مختصر الخصال، نور الدين أبو محمد عبد الله بن حميد السالمي (ت١٣٣٢هـ)، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط- عمان، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
٢٩٠	المعارف ، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ) تحقيق: ثروت عكاشة الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة الطبعة: الثانية، ١٩٩٢ م.
٢٩١	معالم التنزيل، محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (ت٥١٦هـ)، تحقيق محمد عبد الله النمر وآخرين، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٤، ١٤١٧هـ -١٩٩٧م.
٢٩٢	معاني القراءات، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت٣٧٠هـ)، مركز البحوث في كلية الآداب، جامعة الملك سعود، السعودية، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
٢٩٣	معاني القرآن الكريم، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحاس (ت٣٣٨هـ)، تحقيق محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٩هـ .
٢٩٤	معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل الزجاج (ت٣١١هـ-)، تحقيق عبد الجليل عبدة شلبي، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.
٢٩٥	معاني القرآن، أبو الحسن سعيد بن مسعده المجاشعي البلخي البصري المعروف بالأخفش الأوسط (ت٢١٥هـ)، تحقيق الدكتورة هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
٢٩٦	معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (ت٢٠٧هـ)، تحقيق أحمد يوسف النجاتي وآخرين، الدار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، بلا تاريخ.

٢٩٧	معجم الأدباء (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب)، أبو عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي البغدادي (ت٦٢٦هـ)، تحقيق إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٢٩٨	المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت٣٦٠هـ)، تحقيق طارق عوض الله محمد، وعبد المحسن إبراهيم الحسين، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ.
٢٩٩	معجم البلدان، أبو عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي (ت٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ١٩٩٥م.
٣٠٠	معجم الشعراء، أبو عبد الله محمد بن عمران بن موسى المرزباني الخراساني البغدادي (ت٣٧٨هـ)، تصحيح وتعليق ف. كرنكو، مكتبة القدسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
٣٠١	معجم الصحابة، أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي (المتوفى: ٣٥١هـ) المحقق: صلاح بن سالم المصراتي الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة المنورة الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.
٣٠٢	معجم الصحابة، أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المَرْزُبان بن سابور بن شاهنشاه البغوي (المتوفى: ٣١٧هـ) المحقق: محمد الأمين بن محمد الجكني الناشر: مكتبة دار البيان – الكويت الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
٣٠٣	المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت٣٦٠هـ)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ١٤٠٤هـ-١٩٨٣م.
٣٠٤	معجم المدن التاريخية، أبو ذر الفاضلي، منشورات الماضي، بغداد،١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
٣٠٥	معجم المقادير الإسلامية، أبو ذر الفاضلي، منشورات الماضي، بغداد، ١٤٣٧هـ-٢٠١٦م.
٣٠٦	معجم حفاظ القرآن عبر التاريخ ، محمد محمد محمد سالم محيسن (المتوفى: ١٤٢٢هـ) الناشر: دار الجيل – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
٣٠٧	معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، لعمر رضا كحالة (ت١٤٠٨هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٣٠٨	معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي، حامد صادق قنيبي، دار النفائس للطباعة والنشر

	والتوزيع، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ -١٩٨٨م.
٣٠٩	معرفة الصحابة ، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَه العبدي (المتوفى: ٣٩٥هـ) حققه وقدم له وعلق عليه: الأستاذ الدكتور/ عامر حسن صبري الناشر: مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
٣١٠	معرفة الصحابة ، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ) تحقيق: عادل بن يوسف العزازي الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
٣١١	معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ- ١٩٩٧م.
٣١٢	المعرفة والتاريخ، أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (ت٢٧٧هـ)، تحقيق: أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
٣١٣	المغازي، محمد بن عمر بن واقد الواقدي (ت٢٠٧هـ)، تحقيق الدكتور مارسدن جونس، عالم الكتب، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
٣١٤	مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين محمد بن أحمد الشربيني القاهري الشافعي الخطيب (ت٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
٣١٥	المغني، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م.
٣١٦	مفاتيح الأغاني في القراءات والمعاني، أبو العلاء محمد بن أبي المحاسن محمود بن أبي الفتح محمد بن أبي شجاع أحمد الكرماني، أبو العلاء الحنفي، (٥٦٣هـ)، دراسة وتحقيق الدكتور عبد الكريم مصطفى مدلج، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
٣١٧	مفاتيح الغيب، أبو عبد الله فخر الدين محمد بن عمر بن حسين القرشي الطبرستاني الأصل الشافعي المذهب الرازي (ت٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي،بيروت، ط٣، ١٤٢٠هـ.
٣١٨	المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت٥٠٢هـ)، تحقيق صفوان عدنان الداودي، دار القلم بدمشق، والدار الشامية ببيروت،

	١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
٣١٩	مفهوم التفسير والتأويل والاستنباط والتدبر والمفسر، د مساعد سليمان ناصر الطَّيَّار، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، السعودية، ط٢، ١٤٢٧هـ.
٣٢٠	مقاييس اللغة، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا (ت٣٩٥هـ)، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٣٢١	مقدمة في أصول التفسير، أحمد بن عبد الحليم المعروف بابن تيمية (ت٧٢٨هـ)، دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٤٩٠هـ -١٩٨٠م.
٣٢٢	المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد ، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـ) المحقق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين الناشر: مكتبة الرشد – الرياض – السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م.
٣٢٣	المكتفى في الوقف والابتداء، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني (ت٤٤٤هـ)، تحقيق محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار عمار، عمان– الأردن، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.
٣٢٤	المناقب المزيدية في أخبار الملوك الأسدية، أبو البقاء هبة الله محمد بن نما الحلي (تق٦هـ)، تحقيق محمد عبد القادر خريسات، وصالح موسى درادكة، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان، ١٩٨٤م.
٣٢٥	مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني (ت١٣٦٧هـ) تحقيق مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر ، بيروت، ١٩٩٦م.
٣٢٦	المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، أبو الفرج عبد الرحمن بن عليّ بن محمد المعروف بابن الجوزي (ت٥٩٧هـ)، تحقيق محمد ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
٣٢٧	منح الجليل شرح مختصر خليل، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد الملقب بعليش (ت١٢٩٩هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
٣٢٨	المنخول في تعليقات الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت٥٠٥هـ)، تحقيق د. محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر، بيروت ، دار الفكر دمشق ، ط٣، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
٣٢٩	المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبو إسحاق إبراهيم بن عليّ بن يوسف الفيروزآبادي الشيرازي

	(ت٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
٣٣٠	الموافقات، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي المالكي الشاطبي (ت٧٩٠هـ)، تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
٣٣١	المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني (ت٩٢٣هـ)، المكتبة التوفيقية، القاهرة، بلا تاريخ.
٣٣٢	الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٤٢٧هـ.
٣٣٣	الموسوعة القرآنية المتخصصة، مجموعة من الاساتذة والعلماء المتخصصين ، المجلس الاعلى للشئون الاسلامية ، مصر ، ١٤٢٣هـ -٢٠٠٢م.
٣٣٤	الموسوعة القرآنية، إبراهيم بن إسماعيل الأبياري (ت١٤١٤هـ)، مؤسسة سجل العرب، القاهرة، ١٤٠٥هـ.
٣٣٥	موسوعة القواعد الفقهية، محمد صدقي أحمد محمد آل بورنو الغزي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
٣٣٦	الموضح في وجوه القراءات وعللها المؤلف: نصر بن علي بن أبي مريم (ت: بعد ٥٦٥ هـ) الناشر: الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بجدة الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م.
٣٣٧	الناسخ والمنسوخ - وتنزيل القرآن بمكة والمدينة، محمد بن مسلم بن عبد الله بن شِهَاب الزهري (ات١٢٤هـ)، رواية أبي عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي (ت٤١٢هـ)، تحقيق د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
٣٣٨	الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (ت٢٢٤هـ)، تحقيق محمد صالح المديفر، مكتبه الرشد، الرياض، ط٢، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٣٣٩	الناسخ والمنسوخ، أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أحمد المعافري الإشبيلي المعروف بابن العربي (ت٥٤٣هـ)، تحقيق عبد الكبير العلوي المدغري، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م.
٣٤٠	الناسخ والمنسوخ، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحاس (ت٣٣٨هـ)، تحقيق

	الدكتور محمد عبد السلام محمد. مكتبة الفلاح، الكويت، ١٤٠٨هـ.
٣٤١	الناسخ والمنسوخ، لهبة الله بن سلامة بن نصر المقري (ت٤١٠هـ)، تحقيق زهير الشاويش، ومحمد كنعان، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٤هـ.
٣٤٢	نزهة الألباء في طبقات الأدباء ، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (المتوفى: ٥٧٧هـ) المحقق: إبراهيم السامرائي الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء – الأردن الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م.
٣٤٣	نسب قريش، مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، أبو عبد الله الزبيري (المتوفى: ٢٣٦هـ) تحقيق: ليفي بروفنسال، استاذ اللغة والحضارة بالسوربون.
٣٤٤	نسب معد واليمن الكبير، أبو المنذر هشام بن محمد بن السائب الكلبي (ت٢٠٤هـ)، تحقيق الدكتور ناجي حسن، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
٣٤٥	النشر في القراءات العشر، أبو الخير محمد بن محمد الدمشقي الشهير بابن الجزري (ت٨٣٣هـ)، تحقيق علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، تصوير دار الكتاب العلمية، بلا تاريخ .
٣٤٦	نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي (ت٨٨٥هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، بلا تاريخ.
٣٤٧	النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام، أحمد محمد بن عليّ بن محمد الكرجي القصاب (ت٣٦٠هـ)، تحقيق عليّ غازي التويجري وآخرين، دار القيم، ودار ابن عفان- السعودية، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
٣٤٨	النكت في القرآن الكريم (في معاني القرآن الكريم وإعرابه)، أبو الحسن عليّ بن فضال المجاشعي (ت٤٧٩هـ)، تحقيق الدكتور عبد الله عبد القادر الطويل، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
٣٤٩	النكت والعيون، أبو الحسن عليّ بن حبيب البصري الماوردي (ت٤٥٠هـ)، تحقيق سيد عبد المقصود عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت، بلا تاريخ.
٣٥٠	نهاية الأرب في فنون الأدب، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب بن محمد النويري (ت٧٣٣هـ)، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ١٤٢٣هـ.
٣٥١	النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير (ت٦٠٦هـ)، تحقيق زاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد

	الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٣٥٢	نواسخ القرآن، أبو الفرج عبد الرحمن بن عليّ بن محمد المعروف بابن الجوزي (ت٥٩٧هـ)، تحقيق محمد اشرف علي المليباري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الاسلامية، المدينة المنورة، السعودية ،ط٢، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.
٣٥٣	نواهد الأبكار وشوارد الأفكار، حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٥م.
٣٥٤	نيل الابتهاج بتطريز الديباج، أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه الحاج أحمد بن عمر بن محمد التكروري التنبكتي السوداني، أبو العباس (ت: ١٠٣٦ هـ)، عناية وتقديم: الدكتور عبد الحميد عبد الله الهرامة، دار الكاتب، طرابلس – ليبيا، الطبعة: الثانية، ٢٠٠٠ م.
٣٥٥	الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، أبو محمد مكي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (ت٤٣٧هـ)، تحقيق طلبة كلية الدراسات العليا والبحث العلمي- كلية الشريعة والدراسات الإسلامية- جامعة الشارقة، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
٣٥٦	الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي: تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.
٣٥٧	الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو الحسن عليّ بن أحمد الواحدي (ت٤٦٨هـ)، تحقيق فوان عدنان داوودي، دار القلم بيروت، والدار الشامية بدمشق، ١٤١٥هـ.
٣٥٨	الوجيز في شرح قراءات القراء الثمانية أئمة الأمصار الخمسة، أبو عليّ بن الحسن بن عليّ بن يزداد الأهوازي (ت٤٤٦هـ)، تحقيق الدكتور دريد حسن أحمد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ٢٠٠٢م.
٣٥٩	الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن عليّ بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي (ت٤٦٨هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
٣٦٠	وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٩٤م.

Abstract:

The contents of this thesis can be summarized as follows:

The main focus of the thesis is the differences among the interpretations in the first three centuries. This period is regarded the most important in interpretation, and it is the period extending from the time of the companions and the successors, and the successors of the successors, because this period of time is the original in the interpretation of the Holy Qur'an, because it was characterized by fewer errors, illusions and deviations as compared to the ages that follow it. This is because the closer the period is to the era of the Prophet, may God bless him and grant him peace, the fewer errors and deviations, and the longer it increases it terms of its errors.

The differences among the interpretations are divided into two parts:

The first: the healthy difference or the difference of diversity, which is the most in the interpretation of the righteous predecessors.

The second: the unhealthy difference or the difference in contrast, and it was found little in their interpretations as compared to the difference in diversity.

The study dedicated that the plan be as follows:
The first chapter: Differences in doctrinal issues. Their differences focused on the difference between the poor and the needy people, and within the scope of those whose hearts are friendly grouped.
The second chapter: Differences in the sciences of the Qur'an, and includes their difference in definition in the Surah and their differences in copies and abrogation, and in the reasons for verses' revelation.
The third chapter: The researcher studied the ten recited recitations in the Surah, and then showed how to direct and combine them, then showed the difference among interpreters in grammar and language.
The forth chapter: The difference among interpreters in interpreting the verses. Some of these differences can be due to historical reasons, and some can be due to the effect of the verses' revelation.

The study ended with a conclusion and recommendations.

Republic of Iraq
Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Anbar
College of Education for Humanities
Department of Quran Sciences and Islamic Education

Difference among Interpreters in the First Three Centuries in the Interpretation of Surat Al-Tawbah An Applied Study

A Thesis Submitted to the Council of the College of Education for Humanities/ University of Anbar in Partial Fulfillment of the Requirements for the Degree of M.A. in Quran Sciences and Islamic Education

By:
Munther Ali Hussein Arab Alfahdawi

Supervised by:
Asst. Prof. Dr. Majid Hameed Swaidan Alshuaibi

2020 A.D. **1442 A.H.**